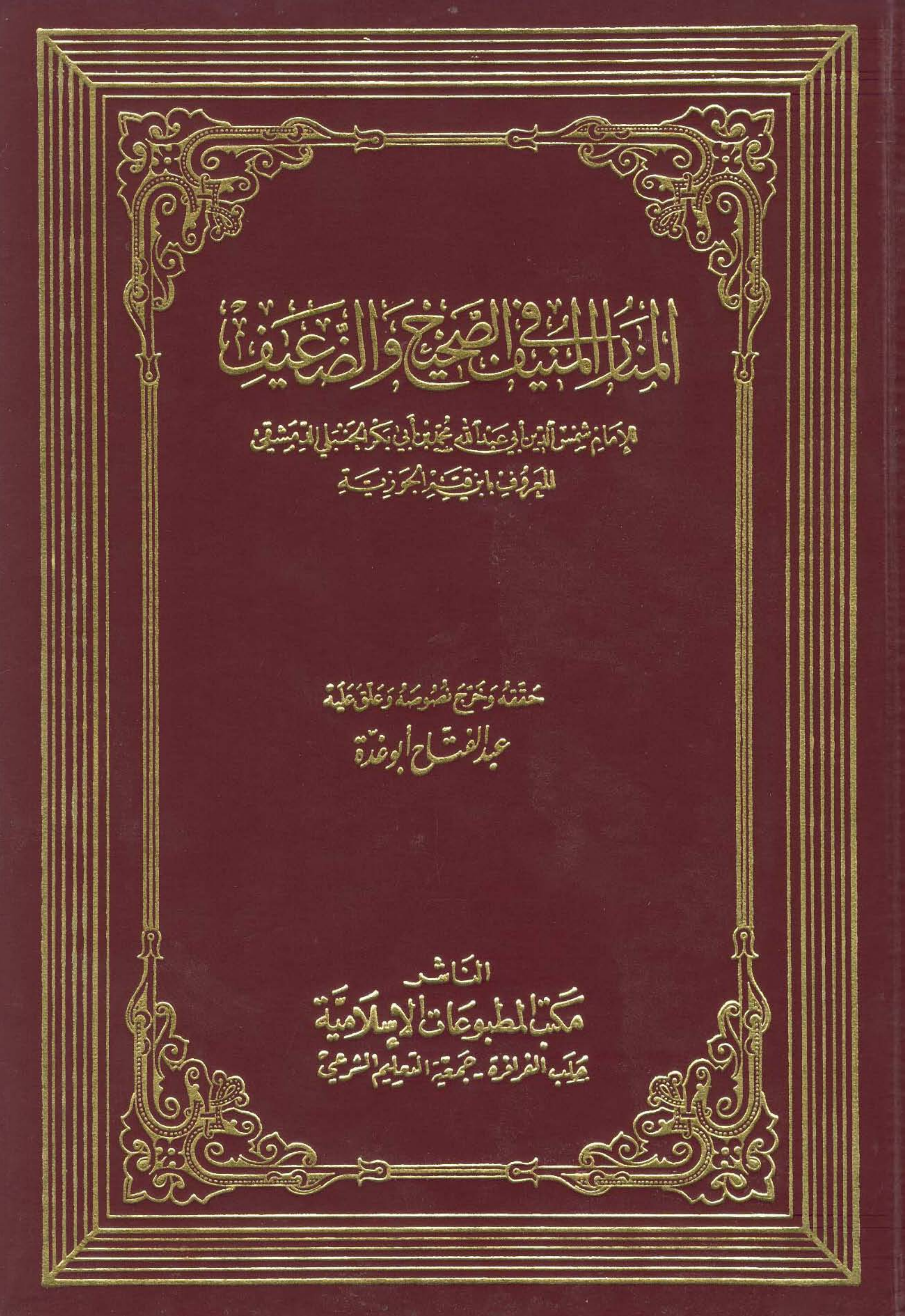


المنار المنيف في الصحيح والضعيف
للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي
المعروف بابن قيم الجوزية
حققه وخرج نصوصه وعلق عليه
عبد الفتاح أبو غدة
الناشر
مكتب المطبوعات الإسلامية
حلب الفرافرة - جمعية التعليم الشرعي


المنار المنيف في الصحيح والضعيف



للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي

المعروف بابن قيم الجوزية

ولد سنة ٦٩١ وتوفي سنة ٧٥١ هـ

رحمه الله تعالى

حققه وخرج نصوصه وعلق عليه

عبد الفتاح أبو غدة

الناشر

مكتب المطبوعات الإسلامية

حلب الفرافرة – جمعية التعليم الشرعي ☎ ٢١٥٦٦

الطبعة الثانية لمكتب المطبوعات الاسلامية
١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

التقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الأمين ، وعلى آله وصحبه وأتباعه المؤمنين .

أما بعدُ فقد مُنِيَ المسلمون في هذه الأيام بضعفِ الثقافة الدينية الصحيحة ، واستيلاءِ الخُرافية الكاذبة ، إلى جانب انتشار المذاهب الفكرية الهدّامة . وذلك حين ذهَبَ العلماء ، وخَفَتَتْ مجالس العلم ، وتقلّصَتْ حَلَقات الدين الحيّ من المساجد والجمعيّات الإسلامية ، فازداد الجهل بدين الله انتشاراً ، وسَهُل على الناس قبولُ كلٍّ ما يسمعون أو يُلقَى إليهم من الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ ، في المجالس ، أو الصحف ، أو المجلات ، أو الإذاعات ، أو الخُطَب الجُمَعيَّة . . .

وهذا بلاء عظيم ، وشرٌّ مستطير ، يَهدِم جانباً كبيراً من الدين ، ويُعين على انتشار تلك المذاهب المنحرفة ، ويُروِّج لقبولها واستيلائها على كثير من المنتسبين إلى الإسلام .

ذلك أن شُيوعَ الأحاديث الموضوعة يُسخِّفُ في عقول الناس ثقافتَهم الدينية ، ويُضعِف فيهم الاستنارة الإسلامية ، ويُشوّه حقيقة الإسلام عند كثير من المسلمين الموالين للإسلام والبعيدين عنه ، فيتخذ أولئك الضالون

من تلك الأكاذيب المنسوبة زُوراً إلى سيدنا رسول الله ﷺ تُكأةً لهم للنيل من الدين الحق ، ووسيلةً للغمز من مقام الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ، وسبيلاً للهزُء بالإسلام الحنيف ، الذي أنار الله به العقول ، وفتَح به القلوب ، وأخرجَ به الناسَ من الظلمات إلى النور .

فكان من الحقّ على ذوي العلم أن يُبيّنوا تلك الأحاديث المفترَيات ، ويَردّوا هاتيك الأضاليل والتُرّهات ، ويُعرّفوا الناسَ بالصحيح والمكذوب ، لتصفو ثقافتُهم الدينية من الشوائب الدخيلة على الدين ، ولتَسلَمَ ألسنتهُم وأقلامهم من الاستشهاد بالباطل والاعتماد عليه ، وليكونوا على معرفة نيّرة بالصحيح من كلام نبيهم ﷺ ، وفي ذلك صلاح عظيم .

وقد قلتُ في تقدمتي لكتاب « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » للعلامة الشيخ علي القاري رحمه الله تعالى : « . . . وإنّ مما يُطْلَب من طالب العلم — ليكون واعياً بصيراً — أن يُكثِر النظرَ وتقليب البصر في كتب « الموضوعات » ، فإنّ تكرار النظر فيها يَزيدُه وقاية منها وبُعداً عنها ، ويُقوِّي في نفسه شِدّةَ التحسّس بلزوم التثبّتِ في كلّ ما يحكيه عن سيدنا رسول الله ﷺ من الأحاديث ، ثم من هذا التكرار الحيّ بالبصر والبصيرة تَعيش في نفس طالب العلم مَلَكَةُ التمييز بين الباطل والصحيح والضعيف من الأحاديث ، وفي ذلك الخيرُ الكثير .

بل إنّ طالب العلم الواعي المتتبّع لفي حاجةٍ دائمة إلى تكرار النظر في كتب « الموضوعات » ليَعرِفَ منها ما لم يكن يَعرفُه بالوضع ، وليتذكّرَ ما كان قد عَرفه ، وليصحّحَ ما أخطأ فيه فظنّه حديثاً ثابتاً أو صحيحاً ، وهو حديثٌ ضعيف أو موضوع ، فتكرارُ النظر في كتب « الموضوعات » — إلى جانب دراسةِ وقراءةِ الأحاديث الصحيحة — خيرُ معلّمٍ ومُنْقذٍ له من الاستمرار على قبولها والاستشهاد بها ، وخيرُ مُعينٍ له على تبصيرِ الناسِ

بمعرفتها وتَركِها، والاستعاضة منها بالأحاديث الصحيحة عن سيدنا رسول الله ﷺ ، وهي وافيةٌ كلّ الوفاء بما يَحتاجُه المسلم في أمرِ دينه وأمرِ دنياه ، وقد أغنى الله الحقّ عن الباطل منذ القِدَم والحمد لله » .

وهذا كتابٌ لطيفُ الحجم ، غزيرُ العلم ، من خيرِ ما أُلّف في « الموضوعات »، ومن أجمعها عِلماً ، وأصغرها حجماً ، وأغزرِها ضوابطَ لمعرفة الحديث دون أن يُنظَر في سنده ، للمتمرسين بالسُنّة المطهرة ،جادت به يَرَاعَةُ العلامة المحقّق البارع الحافظ ، الإمام شمس الدين ابن قيّم الجَوْزيّة رحمه الله تعالى ورضي عنه ، وجزاه عن نشر السُنّة وذَبّه عنها خيرَ الجزاء .

وقد رأيتُ إشاعتَه بين الناس وتيسيرَه لهم ، لرأيي أنّ إشاعة الكتب الصغيرة الجامعة في « الموضوعات » ، بين أيدي المثقفين وطلاب العلم : تَزيدُ في تفتُّحهم العلمي ، وتُعين على تنقية الألسنة والأقلام والمجتمع من الأحاديث المكذوبة على رسول الله ﷺ . وهذا واجب ديني هامّ ، أرجو أن أكون قد قمتُ بجانب منه بنشر هذا الكتاب وصِنْوِه : كتابِ « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » للعلامة الشيخ علي القاري ، الذي خَدمتُه وعلّقت عليه، وطُبع على غِرار هذا الكتاب تحقيقاً وتزويقاً وحُسنَ إخراج بحمد الله تعالى . والله المسئول أن ينفع بهما ، وهو ولي التوفيق والرشاد .

ترجمة المؤلف

هو الإمام المحقّق البارع الفَذّ المتْقِن المُتَفَنّن ، ذو الذهن الوقّاد ، والقريحة السيّالة ، والقلَم العذْبِ البليغ المطواع ، والبيان المشرق الحيّ الأخّاذ ، والرّوحانيّة الفيّاضة ؛ الشيخ شمس الدين أبو عبد الله محمد ابن أبي بكر بن أيوب الزّرَعيّ ، المشهورُ بابن قيّم الجَوْزِيّة ، الدمشقي الحنبلي رحمه الله تعالى ورضي عنه . واشتهر (بابن قيم الجَوْزِيّة) لمّا أن والده — وهو عالم مشهور بعلم الفرائض — كان قيّماً للمدرسة الجَوْزِيّة الكائنة اليوم في سوق البُزوريّة بدمشق ، فعُرف الشيخ (بابن قَيّم الجَوْزِيّة).

وهو غير الإمام أبي الفرج بن الجَوْزي ، فذاك بغداديّ متقدّم على هذا في الوجود والوفاة ، تُوفي سنة ٥٩٧ في بغداد ، وهذا دمشقي متأخر عنه عاش وتوفي بدمشق ، وكلاهما حنبليّ المذهب ، ولمّا رأيت بعضَ الناس يَخْلِط بينهما نبّهتُ إلى هذا ، للتمييز والمعرفة .

وترجمةُ هذا الإمام باستيفاء تَخرجُ في مجلّد كبير ، وهو جدير أن تُخرَج عنه دراسةٌ شاملة : في حياته وإمامته وآرائه وفتاواه وانفراداته وتلامذته ومؤلّفاته ، وأثرِه الفكري الحيّ في صفوف أهل العلم من زمنه إلى يومنا هذا ، فلقد كانَ أبو عبد الله مُقتدىً به على الأجيال المتعاقبة ، وقَبَساً من نور شيخه الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمهما الله تعالى .

وأنا سأجتزىء بسطور من ترجمته ، بقدر ما يتسع المقام فأقول : وُلِدَ هذا الإمام سنة ٦٩١ في قرية زُرَع ، من قرى حَوْرَان قُرْبَ دمشق ، وتلقّى

العلمَ عن مشايخ تلك الديار في عصره ، فسَمِعَ الحديثَ من الشهاب النابلسي العابر ، والقاضي تقي الدين بن سليمان ، وعيسى المطعم ، وأبي بكر بن عبد الدائم ،وإسماعيل بن مكتوم ،وفاطمة بنت جوهر، وغيرهم . وقرأ العربية على أبي الفتح والمجد التونسي ، وقرأ الفقه على المجد الحرّاني ، وأخذ الأصول عن الصفيّ الهندي ، وأخذ علم الفرائض عن أبيه وكانت له يد باسطة في هذا العلم .

وقرأ على الشيخ تقي الدين بن تيمية شيخ الإسلام ، ولازَمَه ستَّ َعشْرَةَ سنة ، منذ عاد الشيخ من مصر سنة ٧١٢ إلى وفاته سنة ٧٢٨ ، وكان الشيخ ابن القيم إذ ذاك في ريعان شبابه ، وذِرْوَةِ قُوّته ونشاطه واكتمال مَداركه ، فقد كانت سنه حين عودة الشيخ إلى الديار الشامية ٢١ سنة ، مع الاستعداد الفطري العلمي الكامل الذي منحه الله إياه ،والحافظة القوية العجيبة، والقُدرة الباهرة على هضْم المشكلات العلمية وتذليلها ، وتحرير موضع النزاعَ منها ، وحُسن الفَصْل فيها .

ولا ريب أنه ازداد من ذلك وتَقَوَّى فيه من مُلازمته للشيخ ملازمة الظِّلِّ للشاخص ١٦ سنة ، يَنْهَل ويَعُلُّ من غزير علومه ، ويَتَضَلّع ويَتَروّى من عظيم مَداركه وفُهومه ، حتى صار لسانَ حالِه ، والمعروفَ بالتلمذة عليه من بين العديد الكثير من سائر تلامذته ، وهو الذي هَذّبَ كُتُبه ونَشرَ عِلْمَه . ولما حُبِسَ الشيخ في المرّة الأخيرة في قلعة دمشق ، حُبِسَ معه ، منفرداً عنه ، ولَقِيَ من الشدائد والمِحَن الشيءَ الكثير ، ولم يُفرَج عنه إلا بعد وفاة شيخه رحمهما الله تعالى .

وقد تلقّى العلمَ عن ابن القيم ناسٌ كثيرون في حياة شيخه وإلى أن مات ، وانتفعوا به ، ومنهم الحافظ ابن رجب زميلُه في الأخذ عن الشيخ ابن تيمية، وقد تَرجَمَ له في كتابه « ذيل طبقات الحنابلة » ترجمةً واسعة كريمة ٢ : ٤٤٧ — ٤٥٢ ، وحكى من فنون فضائله وعظيم إمامته وكثير عبادته : الشيءَ الكثير ، وعدّدَ من مؤلّفاته قُرابة خمسين مؤلّفاً ، — بل قد قاربتْ

مؤلفاته المئة — في التفسير والحديث والفقه والأصول والعقائد والديانات والطبّ والنحو والعربية والأدب والتصوف والأخلاق والقضاء والفروسية وغيرها من العلوم والفنون .

وقد طُبع كثير من مؤلفاته ، وكلُّها شاهدُ صِدق بسَعَةِ باعه ، وعظيم اطّلاعه ، ورُسوخ إمامته في العلوم التي ألّف فيها ، وما ترى له كتاباً في علم إلا وتجد له فيه مزيةً بارزة على من ألّفَ في ذلك العلم ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

قال الحافظ ابن رجب : « وصنّف تصانيف كثيرة جداً في أنواع العلم ، وكان شديدَ المحبّة للعِلم ، وكتابتِه ومطالعتِه وتصنيفه واقتناء الكتب ، واقتَنَى من الكتب ما لم يَحصُل لغيره ، وكتَبَ بخطه ما لا يوصف كثرةً . ودرّسَ بالمدرسة الصَّدْريّة ، وأمَّ بالمدرسة الجَوْزيّة مدةً طويلة ، وتوفي في ١٣ / من رجب سنة ٧٥١ رحمه الله تعالى » .

سبب تأليف هذا الكتاب وتاريخ تأليفه

ألّفَ الإمام ابن القيم هذا الكتاب إجابةً لسائل سأله : (هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط ، من غير أن يُنظَرَ في سنده ؟) . فقد لاقى هذا السؤال الجامع المفيد من نفس الشيخ ابن القيم رضاً وارتياحاً ، فجادَتْ يَراعَتُه بهذا الكتاب الفَذّ النفيس ، جواباً عن ذلك السؤال .

وقد ألّفه في عام ٧٤٩ ، قبلَ وفاته بنحو ثلاث سنوات ، دَلّ على ذلك ما جاء في أول الفصل — ١٨ — ص ٨٠ من الكتاب ، إذ أورَد ابن القيم الحديثَ المكذوب : « إنّ عُمرَ الدنيا سبعة آلاف ، ونحن في الألف السابعة » ثم تعقّبه بقوله : « وهذا من أبينِ الكذب ، لأنه لو كان صحيحاً لكان كلّ أحدٍ عالماً أنه بقي للقيامة من وقتنا هذا مئتانِ وأحَدٌ وخمسون سنة » . فأفاد

هذا النصّ تعيينَ سنَةِ تأليفه لهذا الكتاب رحمة الله عليه .

وقد أضاف في هذا الكتاب إلى جواب هذا السؤال : جوابين لسؤالين آخرين سُئِلَهما :

أحدُهما – وهو الذي افتتَح به الكتاب – سُئِلَ فيه عن أربع مسائل :

إحداها : ما وَجْهُ تفضيل الصلاة بالسّواك سبعين ضعفاً عليها بغير سِواك .

وثانيها : ما وَجْهُ التفضيل الذي جاء في حديث السيدة جُوَيْرِيَة : « لقد قُلتُ بعدَك أربعَ كلمات ، لو وُزِنَتْ بما قُلتِ مُنذ اليوم لوزَنَتْهُنّ : سُبحان اللهِ وبحَمْدِه عدَدَ خَلْقِه ، ورِضا نفسِه ، وزِنَةَ عَرْشِه ، ومِدادَ كلماته » .

وثالثها : ما توجيهُ ما جاء في الحديث أنّ « صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، يَقوم مقامَ صيام الشهر » .

ورابعها : ما حالُ حديث : « مَن دخلَ السّوقَ فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ... كتَبَ الله له ألفَ ألفِ حسنة ، ومَحَا عنه ألفَ ألفِ سيّئة ... » .

وثاني السؤالين – وهو الذي اختتم به الكتاب – سُئِلَ فيه عن الحديث القائل : « لا مَهديّ إلا عيسى ابنُ مريم » . كيف يأتلِفُ مع أحاديثِ خروج المهديّ ؟ وما وجْهُ الجمع بينهما ؟ وهل في المهديّ حديث أم لا ؟

فأجاب عن هذه المسائل الخمس إجابةً شافيةً وافية ، كعادته في كل ما يتوجّه إليه ويُفرّغُ نفسَه لاستيفائه ، لم يُبقِ ولم يَذَر .

أصل هذا الكتاب

وهذا الكتاب اللطيف الحجم ، الغزير العلم : « المنار المنيف في الصحيح والضعيف » ، اختَصَر فيه الإمامُ ابن القيم كتابَ الإمام أبي الفرج بن الجوزي

المسمّى : « الموضوعات » ، وأحسَنَ الاختصار وأجاده ، واستوفى في هذه الصفحات المعدودة أركانَ ذلك الكتاب الذي بلَغَت صفحاتُه أكثرَ من ألفِ صفحة . فقد استَخلَص من الأبواب التي ساقها ابنُ الجوزي بأحاديثها : ضوابطَ وكليّاتٍ وأمارات تَدُلُّ على الحديث الموضوع في ذلك الباب .

ولم يَذكر هو اختصاره لكتاب « الموضوعات » تصريحاً أو تلويحاً، ولكنّ المقابلةَ بين الكتابين تثبت ذلك بأيسر النظر للعارف بهذا الشأن، وقد سَمّى في بعض فصولِ هذا الكتاب ابنَ الجوزي ونَقَل عنه كلامَه في كتابه « الموضوعات » بالحرف ، دون أن يَعْزوَه إليها .

وجاء اختصارُه هذا أحسَنَ المختصرات لكتاب « الموضوعات » سواء في ذلك اختصارُ من سبَقَه كعُمَر بن بدر الموصلي المتوفى سنة ٦٢٢ ، في كتابه الذي سمّاه « المغني عن الحفظ والكتاب ، بقولهم : لم يصحّ شيء في هذا الباب ».وطُبعَ بمصر سنة ١٣٤٢ . أو اختصارُ من لَحِقَه كتلميذه الفيروزآبادي صاحب « القاموس » المتوفى سنة ٨١٧ ، في خاتمة كتابه « سِفْر السعادة » ، وطُبعَ بالهند ثم بمصر غير مرة . فإنّ المآخذَ التي أُخِذَت على هذين الكتابين أضعافُ أضعافِ ما يؤخذ على « المنار المنيف » ، وقد أُلِّفَت كتبٌ مستقلّة في تعقّبِهما وبيانِ مآخذهما .

ولا غرابة في تميّزِ كتاب الشيخ ابن القيم عنهما ، فإنّ إمامة مؤلفه في الحديثِ وحِفظِه ومعرفةِ علومِه ورجاله . . . أرسَخُ وأقوى ،ولذا كانت المؤاخذات على كتابه يسيرة بالنسبة إلى ذينك الكتابين . على أن مؤلِّفَيْهما لم يهتديا إلى رسم ضوابطَ وكُليّاتٍ وأمارات جامعة ، تُرشد إلى معرفة الحديث الموضوع دون النظر في سنده للمتمرسين بالسُنّة المطهرة ، كما هُدي إليه الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى، وإنما اكتفيا بإصدار الأحكام بالبطلان على كثير من الأبواب، فأصابا في بعضها، وأخطئا في كثيرٍ منها رحمهما الله تعالى .

والمؤاخذات التي تتوجّه على الشيخ ابن القيم هي أنه أطلَقَ رحمه الله

تعالى في بعض الأبواب : الحكمَ ببطلان كل حديث في الباب ، دون استثناء لما صَحّ فيه أو ضَعُفَ ، واستثنى في بعض الأبواب بعضَ الأحاديث ، ثم حَكَم على ما سواه بالوضع ، وكان استثناؤه غيرَ تامّ ، إذ كان في الباب الذي حَكَم ببطلانه من الحديثِ الصحيحِ أو الحَسَنِ أو الضعيفِ غيرُ ما استثناه. وقد بيّنتُ ذلك كلّه في مواضعه فيما علّقته عليه ، مَعزوّاً إلى مصادره وقائليه من أئمة هذا الشأن ، أداءً للأمانة ، وحِفاظاً على سنّة رسول الله ﷺ.

وإنما وقع منه رحمه الله تعالى ذلك الحكمُ بالنفي للحديث في كتابه هذا أو سواه من كتبه مثل كتابه العظيم « زاد المعاد » وغيره ، — وهو الإمام الحافظُ النبيه الواعي اليَقِظ المتقِن — لأحدِ أمرين ، أحدُهما : تسرُّعه بالحكم اعتماداً على حافظته العجيبة حين استعراضِ ما في ذلك الباب من الأحاديث، ولكنّ الحافظةَ قد تَخون أكبرَ الحُفّاظ. وثانيهما : اعتمادُه في بعض الأحيان على نَفْي من سَبَقَه للحديث كالعُقَيلي ، فإنه أطلَقَ في كثير من الأبواب : الحكمَ ببطلان كلّ حديث في الباب، ولم يكن في كلّ أحكامه مصيباً ، كما نبّه على ذلك الجهابذة الحُفّاظ . وأرجو أن يكون هذا الكتاب بعد خدمتي له ، واستدراكي ما فات المؤلّفَ الصوابُ فيه : قد أصبح محرّراً سليماً من المؤاخذات إن شاء الله تعالى .

الأصل المطبوع عنه

كان هذا الكتابُ شِبْهَ مفقود أو مجهول ، حتى إنّ شيخ شيوخنا العلاّمة محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى لم يتعرض له في كتابه الجامع النافع « الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة » . وكان فضلُ العُثُور عليه للأستاذ الكريم السيد : فؤاد السيد ، مدير قِسم المخطوطات بدار الكتب المصرية رحمه الله تعالى . فهو الذي عَثَر على مخطوطةٍ منه في بعض مكتبات ألمانيا حين زيارتِه لها ، فصوّرَه واستصحبه معه إلى القاهرة .

وصادَفَ أني زرتُ القاهرة في عام ١٣٨١ ، وزُرتُ صديقي الأستاذ فؤاد السيد رحمه الله تعالى في مقرّه بدار الكتب المصرية ، وسألته عن هذا الكتاب هل يعلم عنه شيئاً ؟ فأفادني أنه موجود ، ثم قدّم لي منه نسخةً مطبوعة بتحقيق الأستاذ محمد حامد الفقي ، فشكرته وحَمِدت الله على العثور على الكتاب أولاً ، ثم على طبعِه ثانياً .

ولم يُثبت الأستاذ الفقي على الكتاب تاريخ طبعه ، ولكني وقفتُ بعد ذلك على أنه كان قد نشرَه في المجلّد ٢١ ، من مجلّة « الهَدْي النبوي » في الأعداد ٢ ــ ٧ الصادرة في جزء واحد عن صفر ورجب سنة ١٣٧٦ ، فعلمتُ منه تاريخ طبعه ، إذ قد نشره أولاً في المجلة ، ثم استلّه منها وأخرجه كتاباً مستقلا . وكنت أظن الكتاب (محقّقاً) كما كُتِب عليه ، فإذا به مشحون شحناً بالتحريف والأغلاط المتراكمة !

وكنتُ في عام ١٣٦٢ قرأت ببلدنا حلب على شيخنا العلاّمة المحدّث المؤرّخ البحّاثة الأديب الأستاذ الشيخ راغب الطباخ رحمه الله تعالى : كتابَ العلامة الشيخ علي القاري المعروف باسم « الموضوعات الكبرى » ، وكان قد أورد مُلَخّص كتاب ابن القيم هذا ، ــ باستثناء جوابَيه اللذين صدّرَ الكتابَ بأحدهما وختمه بالآخر ــ في الفصول التي عقدها في آخر الكتاب منسوبةً إلى ابن القيم دون تسمية كتابه الذي نقلها منه .

فلمّا عزَمتُ على نشره وإخراجه ــ ولا نسخةَ مخطوطة منه فيما أعلمه من المكتبات ــ قابَلتُه بما أورَدَه الشيخ علي القاري في كتابه المذكور ، فإذا به بمثابة نسخة مخطوطة موثوقة ، يُصحِّحُ لي جمهرةً كبيرة من الأخطاء والتحريفات في المطبوعة . وما بقي من الأغلاط استدركتُه وصحّحْتُه ببذل الجهد والمراجعات للمظانّ التي يُقدّر أن الإمام ابن القيم نَقَل منها أو رجعَ إليها ، وفي طليعتها كتابُ « الموضوعات » لابن الجوزي . وقد رأيت بعضَ الأخطاء متوافقة بين المطبوعة من الكتاب وبين « الموضوعات الكبرى »

للشيخ القاري ، فعلمت أنّ التحريفَ وقَعَ في بعض الأصول القديمة ، ثم تتابع في الفروع عنها .

حول تسمية هذا الكتاب

سُمّي هذا الكتاب في طبعة الشيخ محمد حامد الفقي المشار إليها باسم « المنار »،ولم يكتب الشيخ حامد مقدمةً للكتاب أو كلمةً تُعرّف به أو باسمه. ..وإنما جاءعلىوجهِ الكتاب اسمُ « المنار » للإمام ابن قيم الجوزية. كما أنه لم يكن في مستهلّ كلامِ المؤلف تسميةٌ للكتاب ، ولا مقدمةٌ له تتحدث عنه .

والذي أعرفه في اسم الكتاب قبل الوقوف على الكتاب هو : « المنار المنيف في الصحيح والضعيف » ،وقد حفظتُ هذا الاسم من بعض الكتب التي نَقَلَتْ عنه ، وقد غاب عني الآن اسم بعضها الذي رأيتُه فيه مسمّى بهذا الاسم ، ويَحضُرني منها كتابُ « الحاوي للفتاوي » للحافظ السيوطي رحمه الله تعالى ، فقد نَقَلَ منه في ختام كتابه هذا، في رسالته التي سمّاها : « الأوج في خبر عوج » ٢ : ٥٧٣ — ٥٧٥ ، ما قاله المؤلف في الفصل — ١٧ — ص ٧٦ في حال عُوج بن عُنُقٍ الطويلِ بتمامه ، وسمّاه « المنار المنيف في الصحيح والضعيف » .

وكذلك نقَلَ عنه وسمّاه بهذا الاسم أيضاً العلامة المحقّق محمد بن أحمد السّفّاريني الحنبلي المتوفى سنة ١١٨٨ ، الذي كان لكُتُب الشيخِ ابن القيم وشيخه ابن تيمية رحمهما الله تعالى ، بمثابة الراوية لها ، وقد تغلغلَتْ في سُوَيدائه ، فما يتحدّث في مسألة من المسائل إلا وكلامُ أحد الشيخين دليلُه أو شاهدُه فيما يقول ، فقد استَشهد في كتابه شرح ثُلاثيّات الإمام أحمد ، المسمّى « نفثات صدر المُكمَد ، وقُرَّة عين المُسْعَد ، لشرح ثُلاثيات مسند الإمام أحمد » ١ : ٦٢٤ بكلام ابن القيم الذي قاله في أول الفصل — ١٨ — ص ٨٠ عن عُمُرِ الدنيا بتمامه ، وسمّى كتابه هذا :

« المنار المنيف »،ولم يُتمّ الاسمَ بكامله على عادةِ العلماء من الاكتفاء بصدرِ اسمِ الكتاب عن تمامه (١) .

وقد سمّاه بهذا الاسم كاملاً الشيخ أبو الفتح المفيد البخاري في أواخر كتابه « كنز الأخيار ومعادن الآثار والأنوار » (٢) ، والعلامة إسماعيل باشا البغدادي في كتابه : « هدية العارفين أسماء المؤلفين » ٢ : ١٥٩ ، إذ ترجَم فيه للشيخ ابن القيم ، وسمَّى جملةً وافرة من كتبه ، وسمَّى في جملتها هذا الكتاب كما أثبتُّه على وجه الكتاب : « المنار المنيف في الصحيح والضعيف » .

عملي في هذا الكتاب

قابلتُه بملخّصه الذي أورده العلامة الشيخ علي القاري في آخر كتابه المعروف باسم « الموضوعات الكبرى »، كما قابلتُ ما استطعتُ من نصوصه بالمظانّ التي يُقدّر أن المؤلف نقَل عنها، وبالكتب التي نقَلَتْ منه، كما سبَقَ الإلماعُ إليه . ثم رقّمْتُ فصوله وأحاديثه وآثاره برقم متسلسل، تسهيلاً لصُنع المحتوى العام للكتاب ، وعزوتُ الآيات القرآنية الكريمة إلى مواضعها من سُوَرها ، وخرَّجتُ أحاديثَه التي استَدَلّ بها المؤلف أو تكلّم فيها من غير الأحاديث المجزوم بوضعها ،ونَسبتُها إلى مصادرها . والأحاديثُ التي اختصرها المؤلف أو ذكَرَ طرَفاً منها ، أشرتُ بوضع نُقَط في آخرها إلى أنّ لها تتمة وبقية . كما أشرتُ إلى الكتب التي استكملَتْ إيرادَ الحديث بتمامه ، ليَسْهلَ على الباحث المتتبع الرجوعُ إليها .

---

(١) أهدى إليّ معرفةَ هذا النص : الأخ الكريم الأستاذ زهير الشاويش ، فجزاه الله خيراً عن إرشاده ، وعن نشره في (المكتب الإسلامي) ذلك الكتاب العظيم ، الذي شحنه مؤلفه العلاّمة السفّاريني بالعلم المحرّر شحناً .

(٢) أكرمني بمعرفة هذا النص الأخ الكريم الأستاذ أحمد عُبَيد ، جزاه الله خيراً وأكرمه.

وشَكلتُ الكلماتِ التي ينبغي ضبطُها ، وأغفلتُ التنبيه على كل تحريف وقع في الأصل إلا قليلا ، لأن ذلك يُثقل حواشيَ الكتاب دون جدوى ، إلا بيانَ الجهد الذي بذلته في تقويم الكتاب ، وذلك أحتسبه عند الله تعالى . وقوّمتُ المحرّفَ منها ، وما أكثره ؟ وتعقَّبتُ المؤلف فيما رأيتُه أحرَزَ فيه أجراً واحداً ، رجاء أن أُحرز فيه أجرين ، واستدركتُ ما نفاه أو حكَم بوضعه من الحديث ، والعلماءُ قد حكموا بأنه من الحديث الصحيح أو الحسن أو الضعيف .

ورأيتُ العلامة الشيخ علياً القاري في آخر كتابه « الموضوعات الكبرى » : قد تعقَّب المؤلف في جملةِ مواضع ، ولكني وجدتُ أكثرَها مُتمَحَّلاً فيه ، فأعرضتُ عنه ، وعلّقتُ على الكتاب ما يتمّم مَقاصده ، ويَزيدُ فوائده ، ويُجزِلُ الانتفاع به للخاصّة والعامّة إن شاء الله ، ويجعلُه من الثقافة الميسَّرة . وصنعتُ له محتوى للآيات ، والكتب ، والأعلام ، والأماكن ، والمصادر ، والأبحاث ، والآثار ، والأحاديث ، تيسيراً للاستفادة منه بأيسر نظرة .

كلمة حول بعض الألفاظ الاصطلاحية

ومما ينبغي التنبيه عليه هنا : أنّ المؤلف وغيرَه من العلماء إذا قالوا في جانب الأحاديث الموضوعة ، أو في تراجم الوضّاعين والضّعَفاء والمتروكين ، في كتبهم المؤلّفة لذلك ، إذا قالوا في حديث : (لم يصح) أو (لا يصحّ) أو (لم يَثْبُت) أو (لا يَثْبُت) ونحوَها من العبارات ، فإنما يَعنون به أنّ الحديث موضوعٌ باطل ، لا يتّصِف بشيء من الصحة .

وأما إذا قالوا في الحديث في كتب أحاديث الأحكام : (لم يصح) فإنما يَعنون به نفيَ الصحة الاصطلاحية عنه ، ولا يلزم منه نفيُ الحُسْن أو الضعف ، فيمكن أن

يكون الحديث حسناً أو ضعيفاً . وقد أوضحتُ هذه التفرقة الهامّة بإسهاب — مع غيرها من بعض مصطلحات المحدّثين — في تقدمة « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » للشيخ علي القاري ص ١٠ — ١٥ ، فلتُنظَر هناك .

وختاماً : هذا جهدي الضعيف كما يَراه القارىء بين يديه ، بَذَلتُه رجاء دعوةٍ صالحةٍ ممن يَنتفع به، وأسأل الله الكريم الذي مَنّ عليَّ بخدمة هذا الكتابِ وغيرِه : أن يَمُنّ عليّ بقبولِ العمل ، وصلاح النية ، وحُسن التوفيق لخدمة الكتاب والسُنّة ، ونشرِ الدين والعمل به ، وأن يحفظ علينا دينَنا وإيماننا في أنفسنا وأهلينا ونسائنا وأبنائنا وبناتِنا وذراريّنا،وأن يجعلنا جميعاً من الموفّقين لطاعته ومَرضاته . وأختمُ كلامي بدعوةِ الإمام ابن الجوزي رحمه الله تعالى إذ يقول :

« اللهم لا تُعذّب لِساناً يُخبِرُ عنك ، ولا عَيْناً تَنْظرُ إلى علومٍ تَدُلُّ عليك ، ولا قَدَماً تمشي إلى خدمتك ، ولا يَداً تكتُبُ حديثَ رسولك ، فبعِزّتك لا تُدخلْني النار ، فقد علِمَ أهلُها أني كنتُ أذُبُّ عن دِينِك » . اللهم آمين ، والحمدُ لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم .

وكتبه

عبدالفتّاح أبوغدّة في الرياض: يوم الأحد ١٢/ من رجب سنة ١٣٨٩

وفقه الله

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أَبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية الحنبلي الدمشقي ، **تغمده** الله تعالى برحمته ، وأَسكنه فسيح جنته :

فصل – ١ –

١ – سُئِلتُ عن حديث «صلاةٌ بسِواك أَفضلُ من سبعين صلاةً بغير سواك» . وكيف يكون هذا التضعيف ؟

٢ – وكذلك قوله في حديث جُوَيرية : «لقد قلتُ بعدكِ :أَربعَ كلماتٍ لَو وُزِنَتْ بما قُلتِ منذ اليومِ لَوَزَنَتْهنَّ» .

٣ – وحديثِ «صِيامُ ثلاثة أَيام من كل شهر يقومُ مقامَ صيامِ الشهر» .

٤ – وحديثِ «مَنْ دخَلَ السوق فقال : لا إِله إِلا الله ... » الحديث .

فهذا السؤال اشتمل على أَربع مسائل :

٥ – المسأَلة الأُولى : تفضيلُ الصلاة بالسِّواك علىسبعين صلاة بغيره .

فهذا الحديث قد رُوي عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ وهو

حديث لم يَرد في « الصحيحين » ، ولا في « الكتب الستة »[١] . ولكن رواه الإمام أحمد ، وابن خزيمة ، والحاكم في « صحيحيهما » ، والبزَّار في « مسنده » ، وقال البيهقي : إسناده غير قوي .

٦ ـ وذلك أنَّ مَداره على محمد بن إسحاق ، عن الزهري . ولم يُصرِّح ابنُ إسحاق بسماعه منه ، بل قال : ذكَرَ الزهري ، عن عُروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « تَفضُلُ الصلاةُ التي يُستاك لها على الصلاة التي لا يُستاكُ لها سبعين ضعفاً » .

هكذا رواه الإمام أحمد[٢] ، وابن خزيمة في « صحيحه » ، إلا أَنه قال : إن صحَّ الخبر ، قال : وإنما استثنيتُ صحةَ هذا الخبر ، لأَني خائف أَن يكون محمد بن إسحاق لم يَسمع الحديثَ من الزهري ، وإنما

---

(١) هذا من باب عطف العام على الخاص .

(٢) أي في « مسنده » . وجاء لفظه في « المسند » ٦ : ٢٧٢ هكذا : « فَضْلُ الصلاةِ بالسواك على الصلاة بغير سواك سَبْعين ضعفاً » . ومثلُه في « مجمع الزوائد » للهيثمي ٢ : ٩٨ عن أحمد والبزار وأبي يعلى . وفي قوله (سبعين) وقفة نحوية ، قال الطيبي في « شرح المشكاة » : قولُه (سبعين) مفعولٌ مطلق ، أو ظرف ، أي تَفضُلُ مقدارَ سبعين . نقله السيوطي في « الحاوي للفتاوي » ٢ : ٤٨٧ ـ ٤٨٨. وقد جاء على الجادّة عند الحافظ المنذري في « الترغيب والترهيب » ١ : ١٤٠ عن أحمد والبزار وأبي يعلى وابن خُزَيمة بلفظ (سَبْعون ضعفاً) .

ورواه الحاكم في « المستدرك » ١ : ١٤٦ من طريق الإمام أحمد بلفظ : « فَضْلُ الصلاةِ التي يُستاك لها على الصلاة التي لا يُستاكلها سَبْعين ضعفاً » . ومثله جاء في الأصل .

ورواه البيهقي في « السنن الكبرى » ١ : ٣٨ عن شيخه الحاكم من طريق الإمام أحمد بلفظ « تَفْضُلُ الصلاةُ التي يُستاك لها على الصلاة التي لا يُستاك لها سَبْعين ضعفاً » . وهي سياقة سليمة مستقيمة ، فلذا أثبتها .

دلَّسه عنه . وقد قال عبد الله بن أحمد : قال أَبي : إذا قال ابن إِسحاق : وذكَرَ فلان . فلم يَسمعه .

وقد أَخرجه الحاكم في « صحيحه »[١] ، وقال : هو صحيح على شرط مسلم . ولم يَصنع الحاكم شيئاً ، فإِنَّ مسلماً لم يَرو في كتابه بهذا الإِسناد حديثاً واحداً ، ولا احتَجَّ بابن إِسحاق . وإنما أَخرج له في المتابعات والشواهد[٢] . وأَما أَن يكون ذِكْرُ ابن إِسحاق عن الزهري من شرط مسلم فلا . وهذا وأَمثالهُ هو الذي شانَ كتابهَ ووضَعَهُ ، وجعَلَ تصحيحه دون تحسينِ غيره[٣] .

---

(١) أي « المستدرك على الصحيحين » ١ : ١٤٦ .

(٢) قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » في ترجمة (محمد بن إسحاق بن يسار) ٣ : ٤٧٥ « وقد استَشهد مسلم بخمسة أحاديث لابن إسحاق ، ذكرها في « صحيحه » . انتهى .

(٣) للمؤلف كلامٌ حسَنٌ بيّن فيه طرَفاً من حال « المستدرك » للحاكم ، قال رحمه الله تعالى في « زاد المعاد » : في أثناء كلامه عن هديه صلى الله عليه وسلم في سجود القرآن ، مجيباً عمّا عِيب على مسلم مِن إخراجه حديث من تُكُلّمَ فيه ، ١ : ١٩٨ ما نصّه :

« ولا عَيْبَ على مسلم في إخراج حديثه ، لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضّرْب ما يَعلمُ أنه حفِظَه ، كما يَطّرِحُ من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غَلِطَ فيه . فغَلِطَ في هذا من استدرك عليه إخراجَ جميع أحاديث الثقة ، ومن ضَعّفَ جميع أحاديث سَيّء الحفظ . فالأولى : طريقةُ الحاكم وأمثاله ، والثانية : طريقةُ ابن حَزْم وأشكاله . وطريقةُ مسلم هي طريقةُ أئمة هذا الشأن ، والله المستعان » .

وقال رحمه الله تعالى في كتابه « الفروسية » ص٤٥–تعقيباً على الاحتجاج بحديثٍ قال فيه الحاكم: « صحيحُ الإسناد »–ما نصّه : « وأمّا تصحيحُ الحاكم فكما قالَ القائل :

قال البيهقي [١] : هذا الحديث أَحَدُ ما يُخَافُ أَن يكون من تدليسات محمد بن إسحاق ، وأَنه لم يسمعه من الزهري . ورواه البيهقي من طريق معاوية بن يحيى الصَّدَفي ، عن الزهري . ومعاوية ـ هذا ـ ليس بقوي . وقال في « شُعَب الإيمان » : تفرَّد به معاوية بن يحيى ، ويقال : إنَّ ابن إسحاق أَخذه منه . قال [٢] : ويُرْوَى نحوُه عن عُروة ،

فأصبحتُ من ليـلى الغداةَ كقابضٍ على الماء خانَتْه فُروجُ الأصابعِ

ولا يَعبأُ الحُفّاظُ أطبّاء الحديث بتصحيح الحاكم شيئاً ، ولا يَرفعون به رأساً البتة ، بل لا يُعوّل على تصحيحه ، ولا يَدلّ تصحيحُه على حُسن الحديث ، بل قد يُصَحّحُ أشياء موضوعةً بلا شك عند أهل العلم بالحديث .

وإن كان من لا علم له بالحديث لا يَعرف ذلك ، فليس بمعيارٍ على سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يَعبأ أهلُ الحديث به شيئاً .

والحاكمُ نفسهُ يصحّحُ حديثَ جماعة ، وقد أخبرَ في كتاب « المدخل » له أنه لا يُحتجّ بهم ، وأطلَقَ الكذبَ على بعضهم . هذا مع أنّ مستند تصحيحه ظاهرُه سنَدُه ، وأنّ رواته ثقات ، ولهذا قال ـ أي في الحديث المبحوث فيه في كتابُ الفروسية ـ : صحيحُ الإسناد .

وقد عُلِمَ أن صحة الإسناد شرط من شروط صحة الحديث ، وليستْ موجِبة لصحة الحديث ، فإن الحديث إنما يصحّ بمجموع أمورٍ منها : صِحّةُ سنده ، وانتفاءُ عِلّته ، وعدَمُ شذوذه ونكارته ، وأن لا يكون راويه قد خالَفَ الثقاتِ أو شذّ عنهم » . انتهى .

وانظر لاستيفاء الكلام على « المستدرك » للحاكم ما علّقته على « الأجوبة الفاضلة » لعبد الحي اللكنوي ص٨٠ ـ ٨٣ ، ففيه أتمّ التعريف بحال « المستدرك » ، ولولا طُوله وضيقُ المقام هنا لنقلتُه ، فعُدْ إليه .

(١) أي في « السنن الكبرى » ١ : ٣٨ .

(٢) أي البيهقي وهو في « السنن الكبرى » ١ : ٣٨ .

وعن عَمْرة ، عن عائشة . وكلاهما ضعيف .

٧ -ورواه من حديث الواقدي . قال : حدثنا عبد الله بن أَبي يحيى الأَسلمي ، عن أَبي الأَسود ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها ، عن النبي ﷺ قال : « الركعتان بعدَ السِّواك أَحبُّ إلى الله من سبعين ركعة قبلَ السواك » . ولكن الواقدي لا يُحْتَجُّ به .

٨ -ورواه من حديث حمَّاد بن قيراط ، قال : حدَّثنا فرَجُ بن فَضَالة ، عن عُروة بن رُوَيم ، عن عَمْرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صلاةٌ بسواك خيرٌ من سبعين صلاةً بغير سواك » . وهذا الإِسناد غيرُ قوي .

فهذا حالُ هذا الحديث ، وإن ثَبَت فلهُ وجه حسن ، وهو : أَنَّ الصلاة بالسواك سُنَّة ، والسواك مَرْضاة للرَّبِّ .

٩ - وقد أَكَّد النبي ﷺ شأنه ، وقال : « لولا أَن أَشُقَّ على أُمَّتي لأَمرتُهم بالسواك عند كل صلاة » [(١)] .

١٠ - وأَخبَرَ : « أَنه مِطْهَرَةٌ للفم ، مَرْضاة للرَّبِّ » [(٢)] .

---

(١) رواه عن أبي هريرة البخاري ٢ : ٣١٢ ، ومسلم ٣ : ١٤٣ وغيرُهما .

(٢) رواه أحمد في « المسند » عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ١ : ٣ ، ورواه فيه أيضاً عن ابنته عائشة الصدّيقة رضي الله عنها ٦ : ٤٧ ، ٦٢ ، ١٢٤ ، ١٤٦ ، ٢٣٨ ، ورواه النسائي في « السنن » ١ : ١٠ ، وقال النووي في « رياض الصالحين » ص ٥٢٦ « أسانيدُه صحيحة » .

١١ ـ وقال ﷺ : « أكثرتُ عليكم في السواك » . رواه البخاري[(١)] .

١٢ ـ وفي « مسند أحمد » عن التميمي قال : سألتُ ابن عباس عن السِّواك فقال : « ما زال النبي ﷺ يأمرنا به ، حتى خشينا أن يُنزَلَ عليه فيه »[(٢)] .

١٣ ـ وفي لفظ : « أُمرتُ بالسواك حتى خشيتُ أن يُنزل عليَّ به وحي »[(٣)] .

١٤ ـ وقال ابن عباس : قال رسول الله ﷺ : « ما لي أراكم تأْتوني قُلْحاً ؟[(٤)] استاكوا ، لولا أن أشق على أُمَّتي لَفَرَضتُ عليهم السواك ، كما فَرَضتُ عليهم الوضوءَ »[(٥)] .

١٥ ـ وقال : « عَشْرٌ من الفِطْرة : قصٌّ الشارب ، وإعفاءُ اللحية ، والسواكُ ... » الحديث[(٦)] ، فجعَلَ السواك من الفطرة .

---

(١) ٢ : ٣١٢ .

(٢) هذه الرواية والتي تليها جاءتا في « المسند » بغير هذا اللفظ ، فالظاهر أنّ المؤلّف أثبتهما من حفظه . وحديث التميمي هذا ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في (السّواك) جاء في ستة مواضع من مسنده في « المسند » ١ ، ٢٣٧ : ٢٨٥ ، ٣٠٧ ، ٣١٥ ، ٣٣٧ ، ٣٤٠ ، وأقربها إلى اللفظ المذكور الموضع الأخير .

(٣) هو بنحو هذا اللفظ في « المسند » ١ : ٣١٥ .

(٤) القَلَح : صُفرة تعلو الأسنان ووسخٌ يركبها من طول ترك السواك . وقد قَلِحَتْ أسنانُه من باب تَعِبَ : إذا تغيّرتْ بصُفرة أو خُضرة ، والرجلُ أقلح ، والمرأة قلحاء ، والجمعُ قُلْح ، كأحمر وحُمْر .

(٥) رواه أحمد في « المسند » ١ : ٢١٤ . وسقط من الأصل لفظ (استاكوا) . وجاء فيه : (لَفرضتُ عليهم السواك ، كما قد فُرِض عليهم الوضوء) . فأثبتّ لفظ « المسند » .

(٦) رواه عن عائشة مسلم ٣ : ١٤٧ ، وأبو داود ١ : ٤٥ ، والترمذي ١٠ : ٢١٦ ،

١٦ ـ وقال عبد الله بن حنظلة بن أَبي عامر : « إن رسول الله ﷺ أُمِرَ بالوضوءِ لكل صلاة ، طاهراً وغيرَ طاهر ، فلما شَقَّ ذلك عليه أُمِرَ بالسواك لكل صلاة »(١) .

١٧ ـ وعن علي قال : أُمِرنا بالسواك ، وقال : « إنَّ العبد إذا قام يصلي أَتاه المَلَك ، فقام خلفه يَستمع القرآن ويدنو ، فلا يزال يستمع ويدنو حتى يضعَ فاه على فيه ، فلا يقرأُ آية إلا كانت في جوف المَلَك »(٢) .

١٨ ـ وكان النبي ﷺ من رغبته في السواك « يستاك إذا قام من نوم الليل ، وإذا دخل بيته ، وإذا صلَّى »(٣) .

والنسائي ٨ : ١٢٦ وابن ماجه ١ : ١٠٧ ، وأحمد في « المسند » ٦ : ١٣٧ . ولفظ النسائي : « عشَرَةٌ من الفطرة . . . » .

(١) رواه أبو داود ١ : ٤٣ ، وأحمد في « المسند » ٥ : ٢٢٥ . ووقع في الأصل : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرَنا بالوضوء عند كل صلاة ، طاهراً وغير طاهر ، فلمّا شَقّ عليهم ذلك أمرَنا بالسواك » . فعدّلتُه وأثبتُّ لفظ أبي داود .

(٢) هكذا رواه البيهقي في « السنن الكبرى » ١ : ٣٨ عن علي رضي الله عنه موقوفاً باللفظ المذكور . وجاء مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في « الترغيب » للمنذري ١ : ١٤٠ ، و « مجمع الزوائد » للهيثمي ٢ : ٩٩ . وقال المنذري : « رواه البزار بإسناد جيد لابأس به ، وروى ابن ماجه ١ : ١٠٦ بعضَه موقوفاً ، ولعله أشبه » . وقال الهيثمي : « رواه البزار ورجالُه ثقات ، وروى ابن ماجه بعضَه إلا أنه موقوف ، وهذا ـ أي الذي ذكره ـ مرفوع » .

(٣) أشار المؤلف في هذه الفقرة إلى جملة أحاديث ، وهذا تخريجها على ترتيب المؤلف :
١ ـ كان يستاك إذا قام من نوم الليل . رواه البخاري ١ : ٣٠٧ ومسلم ٣ : ١٤٥ « عن حُذَيْفة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل يَشُوصُ فاهُ ـ أي يَدْلُكُ أسنانه ويُنقّيها ـ بالسّواك » . وروى أبو داود ١ : ٤٦

١٩ – و « استاك عند موته وهو في السِّياق » [١] .

٢٠ – وقال سفيان : عن محمد بن إسحاق ، عن أَبي جعفر ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : « كانَ السِّوَاكُ من أُذُنِ النبي ﷺ موضعَ

« عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم : كان لا يَرْقُد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تَسَوّكَ قبل أن يتوضأ ».

٢ – وكان يستاك إذا دخل بيته . رواه مسلم ٣ : ١٤٤ « عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل بيته بدأ بالسّواك ».

٣ – وكان يستاك إذا صلّى . هو عمَلُه صلى الله عليه وسلم بقوله : « لولا أن أشق على أمّتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة » . رواه البخاري ٢ : ٣١٢ ، ومسلم ٣ : ١٤٣ كما تقدم في ص ٢٣ . وروى مسلم ٣ : ١٤٤ « عن حُذيفة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام ليتهجّد يَشُوصُ فاه بالسواك ». وروى النسائي وابن ماجه « عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ركعتين ركعتين ، ثم ينصرف فيستاك ». كما في « نصب الراية » للزيلعي ١ : ٨ .

(١) أي في النَّزْع عند وفاته صلى الله عليه وسلم . وحديث استياكه صلى الله عليه وسلم وهو في السّياق يُوَدّع الحياة رواه البخاري في مواضع ٦ : ١٤٧ و ٨ : ١٠٦ و ١١٠ ، وهذه سياقته عن الموضع الثاني :

« عن عائشة رضي الله عنها : دخل عبد الرحمن بن أبي بكر على النبي صلى الله عليه وسلم وأنا مُسنِدَتُه إلى صدري ، ومع عبد الرحمن سواك رَطْب يَستَنّ – أي يستاك به – ، فأبَدّه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بصرَه – أي مَدّ نَظَرَهُ إليه – ، فأخذتُ السواك فقضَمْتُه ، ونَفَضته وطيّبتُه – أي بالماء ليَلين – ثم دفعتُه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاستَنّ به ، فما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم استَنّ استناناً قطّ أحسَنَ منه ، فما عدَا أن فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم رفَعَ يدَه أو إصبَعه ثم قال : في الرفيق الأعلى ، ثلاثاً ، ثم قَضَى » .

القلم من أُذن الكاتب »[(١)].

٢١ ـ وفي « سنن النَّسائي » عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال : « كان رسول الله ﷺ يُصلِّي ركعتين ركعتين ، ثم ينصرف فيستاك » . وهذا في صلاة الليل[(٢)].

٢٢ ـ ولما بات ابنُ عباس عند خالته ميمونة قال : « فقام ﷺ فتوضَّأ وصلَّى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ـ الحديث ـ وكان يستاك لكل ركعتين »[(٣)].

---

(١) رواه البيهقي في « السنن » ١ : ٣٧ عن الطبراني ، ثم قال : « قال الطبراني : رواه عن ابن إسحاق سفيانُ ، ولم يروه عن سفيان إلا يحيى ». ثم قال البيهقي : « ويحيى بن يمان ليس بالقوي عندهم ، ويُشبِهُ أن يكونَ وَهِمَ ـ أي يحيى بن يمان ـ من حديث زيد بن خالد إلى هذا » . انتهى مصححاً من « نصب الراية » للزيلعي ١ : ٩ . وحديثُ (زيد بن خالد) المشار إليه هو الآتي برقم ٢٣ ؛ فانظره .

(٢) وهكذا عزاه إلى النسائي الحافظُ الزيلعي في « نصب الراية » ١ : ٨ فقال : « أخرجه النسائي وابن ماجه » . انتهى . قلتُ : هو بهذا اللفظ في « سنن ابن ماجه » ١ : ١٠٦ و« المستدرك » للحاكم ١ : ١٤٥ « عن حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله . . . » .

ولم أجده بهذا اللفظ في « سنن النسائي » المطبوعة ، وإنما فيها ٣ : ٢٣٦ : « عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده : أن النبي صلى الله عليه وسلم قام من الليل فاستَنّ ثم صلى ركعتين ثم نام ، ثم قام فاستن ثم توضأ فصلى ركعتين ، حتى صلى ستاً ، ثم أوتر بثلاث وصلى ركعتين » . فلعله باللفظ الذي أورده المؤلف عن النسائي في « السنن الكبرى » .

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه ومالك في

٢٣ – وفي « جامع الترمذي »[١] عن أَبي سَلَمة قال : « كان زيد بن خالد الجُهَني يشهد الصلوات في المسجد ، وسِوَاكُه على أُذنه مَوْضعَ القلم من أُذُن الكاتب ، لا يقوم إلى الصلاة إلا استَنَّ »[٢] . وهو حديث حسن صحيح .

٢٤ – وفي « الموطَّإ »[٣] عن ابن شهاب الزهري ، عن ابنِ السَّبَّاق أَن رسول الله ﷺ قال : « عليكم بالسِّواك » .

٢٥ – وقد رَوَى أَبو نُعَيم[٤] من حديث عبد الله بن عمْرو بن حَلْحَلة ، ورافعِ بن خَدِيج قالا : قال رسول الله ﷺ : « السِّواكُ واجب ، وغُسلُ الجُمعة واجبٌ على كل مسلم » .

٢٦ – ويشهد لهذا الحديث ما رواه مسلم في « صحيحه »[٥] من حديث أَبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أَن رسول الله ﷺ قال : « غُسْلُ يوم الجمعة على كل محتلم ، وسِواكٌ ، ويَمَسُّ من الطيبِ ما قَدَرَ عليه » .

وإذا كان هذا شأنَ السواك وفضله ، وحصولَ رِضا الرَّبّ به ، وإكثارَ

« الموطأ » ، كما قاله النابلسي في « ذخائر المواريث » ٢ : ٧١ – ٧٢ ، وأشار إلى الأبواب التي رووه فيها ، وهي كثيرة ، فلم أشأ التطويلَ بذكرها .

(١) ١ : ٤٠ .

(٢) قال ابن الأثير في « النهاية » الاستنان : استعمالُ السواك ، وهو افتعال من الأسنان ، أي يُمِرّهُ عليها .

(٣) ١ : ٦٤ .

(٤) في « كتاب السواك » له كما قاله الحافظ العراقي في « تخريج أحاديث الإحياء » ونقله عنه الزبيدي في « شرح الإحياء » ٢ : ٣٥ ، وذكره عنه أيضاً السيوطي في « الجامع الصغير » .

(٥) ٦ : ١٣٢ .

النبي ﷺ على الأُمَّة فيه ، ومبالَغتَه فيه ، حتى عند وفاته وقَبْضِ نَفْسِه لكريمة ﷺ : لَم يَمتنع أَن تكون الصلاةُ التي يُستاكُ لها أَحبَّ إلى الله من سبعين صلاة .

وإذا كان ثوابُ السبعين أَكثر ، فلا يَلزم من كثرة الثواب أَن يكون العملُ الأَكثرُ ثواباً أَحبَّ إلى الله تعالى من العمل الذي هو أَقلُّ منه ، بل قد يكون العملُ الأَقلُّ أَحبَّ إلى الله تعالى ، وإن كان الكثيرُ أَكثرَ ثواباً .

٢٧ ـ وهذا كما في « المسند » عنه ﷺ أنه قال : « دَمُ عَفْرَاءَ أَحَبُّ إلى الله من دَمِ سَوْدَاوَيْن »(١) يعني في الأُضحية . وكذلك ذبْحُ الشاة الواحدة يوم النحر أَحبُّ إلى الله من الصدقة بأَضعافِ أَضعافِ ثمنها ، وإن كثر ثواب الصدقة .

وكذلك قراءَةُ سورة بتدبرٍ ومعرفة وتفهم ، وجمعِ القلب عليها : أَحبُّ إلى الله تعالى من قراءَة ختمة سرداً وهذَّاً ، وإن كثُرَ ثوابُ هذه القراءَة . وكذلك صلاةُ ركعتين يُقْبِل العبد فيهما على الله تعالى بقلبه وجوارحه ، ويُفرِغُ قلبَه

(١) هو في « المسند » ٢ : ٤١٧ من حديث أبي هريرة . ووقع فيه بلفظ (أحبّ إليّ من) . وهو كما هنا في « مجمع الزوائد » للهيثمي ٤ : ١٨ عن « المسند » . وقال الهيثمي : « وفيه أبو ثِفَال ، قال البخاري : فيه نظر » . انتهى . وإذا قال البخاري في الراوي : (فيه نظر) فيعني به أنه مُتّهم واهٍ عنده ، كما أوضحه العلامة عبد الحي اللكنوي في « الرفع والتكميل » ص ٢٥٢ ـ ٢٥٤ من الطبعة الثانية ، فانظره .

والعفراء : هي الشاة التي لونها أبيض بياضاً غير ناصع . و (سوداوين) مُثَنّى (سوداء) . أي التضحيةُ بشاةٍ واحدة بيضاء أفضلُ من التضحية بشاتين سوداوين .

كلَّه لله فيهما : أَحب إلى الله تعالى من مئتي ركعة خالية من ذلك ، وإن كثر ثوابهما عدداً .

٢٨ ـ ومن هذا : «سَبَقَ دِرْهَمٌ مئةَ أَلْفِ درهم »[١]

٢٩ ـ ولهذا قال الصحابة رضي الله عنهم : إنَّ اقتصاداً في سبيل وسنة : خيرٌ من اجتهاد في خلافِ سبيلٍ وبِدعة .

فالعملُ اليسير الموافق لمرضاة الرب وسنة رسوله ﷺ : أَحَبُّ إلى الله تعالى من العمل الكثير إذا خلا عن ذلك أَو عن بعضه .

ولهذا قال الله تعالى : ﴿ الذي خلَقَ الموتَ والحياةَ لِيَبْلوَكم أَيُّكُم أَحسَنُ عَمَلاً ﴾[٢] . وقال : ﴿ إنَّا جَعَلْنَا ما على الأَرض زِينةً لها لِنَبْلُوَهم أَيُّهُم أَحسنُ عملاً ﴾[٣] . وقال : ﴿وهو الذي خَلَقَ السمواتِ والأَرضَ في ستة أَيام وكان عَرْشُه على الماءِ لِيَبْلُوَكم أَيُّكُم أَحسَنُ عملاً ﴾[٤] . فهو سبحانه وتعالى إنما خلَقَ السمواتِ والأَرضَ ، والموتَ والحياة ، وزيَّنَ الأَرض بما

---

(١) رواه النسائي في « سننه » في كتاب الزكاة ، في (باب جهد المُقِلّ) ٥ : ٥٩ ، والحاكم في « المستدرك » ١ : ٤١٦ « عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « سبَقَ درهمٌ مئةَ ألفِ درهم ، قالوا : يا رسول الله وكيف يسبق درهم مئة ألف ؟ قال : رجلٌ له درهمان ، فأخَذَ أحدَهما فتصدّق به ، ورجلٌ له كثير فأخَذَ من عُرْضِ مالِه ـ أي من جانب ماله ـ مئةَ ألف فتصدّق بها ».

قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه » . وأقرّه الذهبي في « تلخيص المستدرك » .

(٢) من سورة المُلك : ٢ .

(٣) من سورة الكهف : ٧ .

(٤) من سورة هود : ٧ .

عليها لِيَبْلُوَ عبادَه أَيُّهم أَحسَنُ عملاً ، لا أَكثَرُ عملاً .

والعَمَلُ الأَحسن : هو الأَخلص والأَصوب ، وهو الموافق لمرضاته ومحبَّته ، دون الأَكثر الخالي من ذلك . فهو سبحانه وتعالى يُحِبُّ أَن يُتَعَبَّد له بالأَرْضَىٰ له ، وإن كان قليلا ، دُونَ الأَكثرِ الذي لا يُرضِيه ، والأَكثرِ الذي غيرُهُ أَرضى له منه . ولهذا يكون العملان في الصورة واحداً ، وبينهما في الفضل - بل بينَ قليلِ أَحدهما وكثيرِ الآخر في الفضل - أَعظمُ مما بين السماءِ والأَرض .

وهذا الفضلُ يكونُ بحسبِ رِضا الربِّ سبحانه بالعمل ، وقبولِه له ، ومحبتِه له ، وفَرَحِه به سبحانه وتعالى ، كما يَفْرَحُ بتوبةِ التائب أَعظَمَ فرح . ولا ريب أَن تلك التوبة الصادقة أَفضلُ وأَحبُّ إلى الله تعالى من أَعمال كثيرة من التطوعات ، وإن زادت في الكثرة على التوبة .

ولهذا كان القبول مختلِفاً ومتفاوتاً بحسب رضا الرب سبحانه بالعمل ، فقبولٌ : يُوجِبُ رضا الله سبحانه وتعالى بالعمل ، ومباهاةَ الملائكةِ به ، وتقريبَ عبده منه . وقبولٌ : يترتَّبُ عليه كثرةُ الثوابِ والعطاءِ فقط .

كَمَنْ يتصدَّق بأَلف دينار من جملة ما له - مثلا - بحيث لم يكترث بها ، والأَلفُ لم تَنقصه نقصاً يتأَثر به ، بل هي في بيته بمنزلة حَصًى لقيه في داره أَخرج منه هذا المقدار . إمَّا ليتخلَّصَ من هَمِّه وحِفْظِه ، وإمَّا ليُجَازَىٰ عليه بمثله أَو غيرِ ذلك . وآخَرَ عنده رغيفٌ واحد هو قُوتُه ، لا يَمْلِك غيرَه ، فآثَرَ به على نفسه من هو أَحوجُ منه إليه ، محبَّةً لله ، وتقرُّباً إليه وتودُّداً ، ورغبةً في مرضاته ، وإيثاراً على نفسه .

فَيَا للهِ كم بُعْدُ ما بين الصَّدَقَتَيْن في الفضل ، ومحَبَّةِ اللهِ وقبولِه ورضاه ؟ وقد قَبِلَ سبحانه هذه وهذه . لكن قَبولُ الرضا والمحبة والاعتداد والمباهاة شيءٌ ، وقَبولُ الثواب والجزاءِ شيءٌ .

وأنت تجد هذا في الشاهد في مَلِكٍ تُهدَى إليه هديَّةٌ صغيرةُ المقدار ، لكنه يحبها ويرضاها ، فيُظهِرُها لخواصِّه وحَواشيه ، ويُثني على مُهديها في كلمات ، كهديَّةٍ كثيرةِ العَدَدِ والقَدْرِ جداً ، لا تقع عنده موقعاً ، ولكن يكون في جُوده لا يُضيع ثوابَ مُهديها ، بل يعطيه عليها أَضعافَها وأَضعافَ أَضعافها . فليس قبولُه لهذه الهدية مثلَ قبوله للأُولى .

٣٠ ـ ولهذا قال ابن عُمر أو غيرُه من الصحابة رضي الله عنهم : لو أَعلَمُ أَن الله يتقبل مني سجدةً واحدة لم يكن غائبٌ أَحبَّ إليَّ من الموت . إنما يريد به القبولَ الخاص ، وإلا فقبولُ العطاءِ والجزاءِ حاصل لأَكثر الأَعمال .

والقبولُ له أَنواع : قبولُ رضاً ومحبة ، واعتدادٍ ومباهاة ، وثناءٍ على العامل به بين الملإِ الأَعلى. وقبولُ جزاءٍ وثواب ، وإِن لم يقع موقع الأَول. وقبولُ إِسقاط للعقاب فقط ، وإِن لم يترتب عليه ثوابٌ وجزاءٌ ، كقبول صلاة من لم يَحضُر قلبُه في شيءٍ منها ، فإِنه ليس له من صلاته إلا ما عَقَلَ منها. فإِنها تُسْقِطُ الفرض[١] ، ولا يُثاب عليها . و كذلك صلاةُ الآبِق. وصلاةُ من أَتي عرَّافاً فصَدَّقه . فإِن البعض قد حقَّق أَنَّ صلاة هؤلاء لا تُقْبَل ،

(١) أي عند الناس ، بحيث لا يعاقب عقاب تارك الصلاة وهو القتل ، وإذا مات لا يُغسّل ولا يُصلّى عليه ، ولا يُدفن في مقابر المسلمين ، على الخلاف المعروف في كتب الفقــه .

ومع هذا فلا يُؤْمَرُونَ بالإعادة . يعني أَنَّ عَدَمَ قبولِ صلاتهم إنما هو في حصول الثواب ، لا في سقوطها من ذمتهم .

والأَعمالُ تتفاضل بتفاضل مافي القلوب من الإيمان والمحبة ، والتعظيم والإجلال ، وقصدِ وجه المعبود وحده دون شيءٍ من الحظوظ سواه ، حتى لَتكُونُ صورةُ العَمَلَين واحدة ، وبينهما في الفضل مالا يحصيه إلا الله تعالى. وتتفاضلُ أَيضاً بتجريد المتابعة . فبين العَمَلين من الفضل بحسب ما يتفاضلان به في المتابعة . فتتفاضلُ الأَعمالُ بحسب تجريد الإخلاصِ والمتابعةِ تفاضلاً لا يحصيه إلا الله تعالى .

وينضاف هذا إلى كونِ أَحد العملين أَحبَّ إلى الله في نفسه . مثالُه : الجهادُ وبذلُ النفس لله تعالى ، هو من أَحب الأَعمال إلى الله تعالى ، ويقترن بتجريد الإخلاص والمتابعة . وكذلك الصلاةُ والعِلْم ، وقراءةُ القرآن . إذا فُضِّلَ العِلْمُ في نفسه ، وفُضِّلَ قصدُ صاحبه وإخلاصُه ، وتجرَّدتْ متابعتُه : لم يمتنع أَن يكون العملُ الواحد أَفضلَ من سبعين ، بل وسبعِ مِئة من نوعه .

فتأَمَّلْ هذا ، فإنه يزيل عنك إشكالات كثيرة ، ويطلعك على سِرِّ العمل والفضل ، وأَنَّ الله سبحانه وتعالى أَحكمُ الحاكمين ، يضع فضلَه مواضعَه ، وهو أَعلم بالشاكرين .

ولا تلتفت إلى ما يقولُهُ من غلُظَ حجابُ قلبه من المتكلِّمين والمتكلِّفين : إنه يجوز أَن يكونَ العملانِ متساويين من جميع الوجوه ، لا تَفاضُلَ بينهما ، ويُثيبَ الله على أَحدهما أَضعافَ أَضعافِ ما يُثيبُ على الآخَر ،

بل يجوز أن يُثيبَ على هذا ويُعاقبَ على هذا ، مع فرض الاستواءِ بينهما من كل وجه .

وهذا قولُ مَن ليس له فِقهٌ في أسماءِ الرَّبِّ وصفاتِه وأفعالِه ، ولا فِقهٌ في شرعه وأمره ، ولا فِقهٌ في أعمال القلوب وحقائق الإيمان بالله ، وبالله التوفيق .

إذا عرفتَ ذلك : فلا يمتنع أن تكون الصلاةُ التي فعَلَها فاعلُها على وجْهِ الكَمالِ ، - حتى أتَىٰ بسِوَاكها ، الذي هو مَطهرةٌ لمجاري القرآن وذكرِ الله ، ومرضاةٌ للرَّبِّ ، واتِّبَاعٌ للسُّنَّة - والحِرْصِ على حفظ هذه الحرمة الواحدة ، التي أكثَرُ النفوسِ تُهملُها ولا تَلتَفِتُ إليها ، حتى كأنها غير مشروعة ولا محبوبة ، لكن هذا المصلِّي اعتدَّها فحافَظَ عليها وأتىٰ بها تودداً وتحبُّباً إلى الله تعالى ، واتِّباعاً لسنة رسول الله ﷺ ، فلا يَبعُد أن تكون صلاةُ هذا أحبَّ إلى الله من سبعين صلاةً تجردت عن ذلك ، والله أعلم .

فصل - ٢ -

٣١ - وأما المسألة الثانية وهي : تفضيلُ «سبحان الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِه ، ورضا نفسه ، وزِنَةَ عَرْشه ، ومِدَادَ كلماتِه»[1] على مجرَّدِ الذكر

(١) هذا الحديث رواه عن ابن عباس ، عن جُوَيْرية بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وسلم : مسلم ١٧ : ٤٤ ، وأبو داود ٢ : ١٠٩ ، والترمذي ١٣ : ٦٧ ، والنسائي ٣ : ٧٧ ، وابن ماجه ٢ : ١٢٥١ ، وأحمد في «المسند» ١ : ٢٥٨ و ٣٥٣ ، و ٦ : ٣٢٥ و ٤٢٩ . =

بسبحان الله أَضعافاً مضاعفة ، فإِنَّ ما يقوم بقلب الذاكر حين يقول : « سبحان الله وبحمده عدد خلقه » من معرفته وتنزيهه وتعظيمه من هذا القدر المذكور من العدد : أَعظمُ مِمَّا يقوم بقلب القائل : « سبحان الله » فقط.

وهذا يُسَمَّىٰ : الذكرَ المضاعَف ، وهو أَعظم ثناءً من الذكر المفرَد. فلهذا كان أَفضلَ منه ، وهذا إنما يظهر في معرفة هذا الذكر وفهمه. فإِن قول المُسَبِّح : «سبحانَ الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِه »يتضَمَّنُ إنشاءً وإخباراً عما يستحقه الرَّبُّ من التسبيح عدَدَ كلِّ مخلوقٍ كان أَو هو كائن ، إلى ما لا نهاية له .

فَتَضَمَّنَ الإخبارَ عن تنزيهِهِ الرَّبّ وتعظيمِه والثناء عليه هذا العدَدَ العظيم ، الذي لا يَبلُغُه العادُّون ، ولا يُحصيه المحصون. وتَضَمَّنَ إنشاءَ العبد لتسبيحٍ هذا شأْنُه ، لا أَنَّ ما أَتَىٰ به العبدُ من التسبيح هذا قَدْرُهُ وعَدَدُه ، بل أَخبَرَ أَنَّ ما يستحقه الربُّ سبحانه وتعالى من التسبيح : هو تسبيحٌ يبلغ هذا العدَدَ الذي لو كان في العدد ما يزيد لَذَكَرَهُ ، فإِنَّ تجدُّدَ المخلوقات لا ينتهي عدداً ، ولا يُحصىٰ الحاضر .

وكذلكَ قولُه : « ورِضا نَفْسِه » فهو يتضمَّنُ أَمرين عظيمين : أَحدُهما

= ولفظُه عند مسلم : « عن ابن عباس ، عن جُوَيرية أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بُكرةً حينَ صلّى الصبح وهي في مسجدها — أي موضع صلاتها تسبِّحُ الله — ، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة ، فقال : مازلتِ على الحال التي فارقتكِ عليها ؟ قالت : نعم ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد قلتُ بعدَكِ : أربعَ كلمات ثلاثَ مرّات ، لو وُزِنَتْ بما قلتِ منذُ اليومِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سبحان الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِه ، ورِضَا نفسِه ، وزِنَةَ عَرْشِه ، ومِدادَ كلماتِه » .

أَن يكون المرادُ تسبيحاً هو والعظمةُ والجلالُ سيَّان . ولرضا نفسه [١] ، كما أَنه في الأَول مخبِرٌ عن تسبيحٍ مساوٍ لِعَدَدِ خَلْقه . ولا ريب أَنَّ رضا نفس الرَّبِّ لا نهاية له في العظمة والوصف [٢] . والتسبيحُ ثناءٌ عليه سبحانه يَتضمنُ التعظيم والتنزيه .

فإذا كانت أَوصافُ كماله ونعوتُ جلاله لا نهاية لها ولا غاية ، بل هي أَعظمُ من ذلك وأَجل ، كان الثناءُ عليه بها كذلك ، إذ هو تابع لها إخباراً وإنشاءً . وهذا المعنى ينتظم المعنى الأَول من غير عكس .

وإذا كان إحسانُه سبحانه وثوابُه وبركته وخيرُه لا منتهى له ، وهو من مُوجبات رضاه وثمرتِه فكيف بصفة الرضا ؟

٣٢ ـ وفي الأَثر : « إذا باركتُ لم يكن لبَرَكتي مُنْتَهَى » [٣] . فكيف بالصفة التي صدرَتْ عنها البركة ؟

والرضا يَستلزمُ المحبَّةَ ، والإحسانَ ، والجُودَ ، والبِرَّ ، والعفوَ ، والصفحَ والمغفرة .

والخَلْقُ : يَسْتَلْزِمُ العِلم ، والقدرة ، والإرادة ، والحياة ، والحكمة . وكلُّ ذلك داخل في رضا نفسه ، وصفة خَلْقه .

وقولُه « وَزِنَةَ عَرشه » فيه إثباتٌ للعرش ، وإضافتُه إلى الرَّبِّ سبحانه

---

(١) كذا في الأصل ، وفيه سقط لم أهتد إليه .

(٢) قال السيوطي في « شرح سنن النسائي » ٣ : ٧٧ « ومعنى (ورضا نفسه) أي : رضاً غيرَ منقطع ، فإن رضاه سبحانه عمّن رضي من الأنبياء والأولياء وغيرهم غيرُ منقطع ولا ينقضي » .

(٣) لم أقف عليه فيما تيسّر لي من مراجع .

وتعالى ، وأنه أثقلُ المخلوقات على الإطلاق ، إذ لو كان شيءٌ أثقلَ منه لوُزِنَ به التسبيح . وهذا يَرُدُّ على من يقول : إنَّ العرش ليس بثقيل ولا خفيف . وهذا لم يَعرف العرش ، ولا قَدَره حقَّ قَدْرِه .

فالتضعيف الأول : للعدد والكمية ، والثاني : للصفة والكيفية ، والثالث : للعِظَم والثِّقَل ، وليس للمقدار .

وقولُه : « ومِدَادَ كلماته » هذا يعمُّ الأقسام الثلاثة ويشملها . فإنَّ مِدَادَ كلماته سبحانه وتعالى لا نهاية لِقَدْره ، ولا لِصِفَتِه ، ولا لِعَدَدِه . قال تعالى : ﴿قل : لو كانَ ٱلْبَحْرُ مِدَاداً لِكلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قبلَ أَن تَنْفَدَ كلماتُ رَبِّي ولو جِئْنا بِمِثْلِهِ مَدَداً﴾[1] وقال تعالى : ﴿ ولو أَنَّ ما في الأَرض من شجرةٍ أَقلامٌ والبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بعدِهِ سبعةُ أَبْحُرٍ ما نَفِدَتْ كلماتُ الله ، إنَّ اللهَ عزيزٌ حكيم﴾[2] .

ومعنى هذا : أَنه لو فُرِضَ البحرُ مِداداً[3] ، وبعده سبعةُ أَبحرٍ تَمُدُّهُ كلُّها مِداداً[3] ، وجميعُ أَشجار الأَرض أَقلاماً — وهو ما قام منها على ساقٍ من النباتِ ، والأَشجارِ المثمرة وغير المثمرة ، وتَستمِدُّ بذلك المدادِ — لَفَنِيَتْ البحارُ والأَقلامُ ، وكلماتُ الرَّبِّ لا تَفنَىٰ ولا تَنْفَد . فسبحان الله وبحمده عَدَدَ خَلْقِهِ ، ورِضا نَفْسِه ، وزِنَةَ عَرْشِه ، ومِدَادَ كلماته .

فأَين هذا مِنْ وَصْفِ مَنْ يَصِفُه بأَنه ما تكلَّم ولا يتكلَّم ، ولا يقوم به كلامٌ أَصلا ؟ وقَوْلِ من وصَفَ كلامَه بأَنه معنىً واحد ، لا ينقضي ولا يتجزَّأُ ،

---

(١) من سورة الكهف : ١٠٨ .

(٢) من سورة لقمان : ٢٧ .

(٣) أي حِبْراً يُكتب به .

ولا له بعضٌ ولا كُلٌّ ، ولا هو سُوَر وآيات ، ولا حُروفٌ وكلمات ؟

والمقصودُ أنَّ في هذا التسبيح من صفات الكمال ونعوت الجلال ما يوجب أَن يكون أَفضلَ من غيره ، وأَنه لو وُزِنَ غيرُه به لَوَزَنَه وزاد عليه .

وهذا بعضُ ما في هذه الكلمات من المعرفةِ بالله ، والثناءِ عليه بالتنزيه والتعظيم ، مع اقترانه بالحمد المتضمِّن لثلاثة أُصول :

أَحدها : إثباتُ صفات الكمال له سبحانه ، والثناءُ عليه . الثاني : محبَّتُه والرضا به .ـ الثالث ـ : فإذا انضاف هذا الحمدُ إلى التسبيح والتنزيه على أَكمل الوجوه ، وأَعظمها قدراً ، وأَكثرها عدداً ، وأَجزلها وصفاً ، واستَحضَر العبدُ ذلك عند التسبيح ، وقام بقلبه معناه : كان له من المزية والفضل ماليس لغيره ، وبالله التوفيق .

فصل ـ ٣ ـ

٣٣ ـ وأَما المسأَلة الثالثة : وهي «كونُ صيام ثلاثة أَيام من كل شهر تَعدِل صيام الشهر» فقد ذُكِر في هذا الحديث سببُه ، وهو أَن الحسنة بعشر أَمثالها [1] . فهو يعدل صيام الشهر غيرَ مضاعَف ، لثواب الحسنة بعشر أَمثالها . فإذا صام ثلاثة أَيام من كل شهر ، وحافظ على ذلك ، فكأَنه صام الدهر كله .

٣٤ ـ ونظيرُ هذا : قوله ﷺ في الحديث الصحيح : « مَن صامَ رمضان

(١) يشير المؤلف إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، الذي فيه قوله صلى الله عليه وسلم : « . . . وصُمْ من الشهر ثلاثة أيام ، فإن الحسنة بعشر أمثالها ، وذلك مِثلُ صيام الدهر » . رواه بهذا اللفظ البخاري ٤ : ١٩٢ و٦ : ٣٢٧ و ١٠ : ٤٤٠ ، ومسلم ٨ : ٣٩ و ٤٢ و ٤٤ و ٤٥ و ٤٨ .

وأتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر »[(١)]. فإن الحسنة بعشر أمثالها .

وفي كونها «من شوال» سر لطيف ، وهو : أنها تجري مَجْرى الجُبرانِ لرمضان ، وتَقضي ما وقع فيه من التقصير في الصوم ، فتجري مجرى سُنَّة الصلاة بعدها[(٢)] ، ومجْرى سجدَتي السهو ، ولهذا قال : «وأتبعه» أي ألحقها به .

وقد استَدَلَّ بهذا من يَستحِبُّ ـ أو يُجَوِّزُ ـ صيامَ الدهر كلِّه ، ماعدا العيدين ، وأيام التشريق . ولا حُجَّة له ، بل هو حجة عليه ، فإنه لا يَلزمُ من تشبيه العمل بالعمل إمكانُ وقوع المشبَّه به ، فضلاً عن كونه مشروعاً ، بل ولا ممكناً ، كما في الحديث الصحيح .

ولهذا جُعِلَ صيامُ ثلاثة أيام من الشهر ، وصيامُ رمضان ، وإتباعُه بستٍ من شوال : يَعْدِلُ صيامَ ثلاث مئةٍ وستين يوماً . وذلك حرامٌ غير جائز بالاتفاق . فإنه وقع التشبيه في الثواب ، لا على تقدير كونه مشروعاً ، بل ولا ممكناً ، كما في الحديث الصحيح وقد سُئِلَ عن الجهاد فقال للسائل :

(١) رواه عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مسلم ٨ : ٥٦ ، وأبو داود ٢ : ٤٣٥ ، والترمذي ٣ : ٢٩٠ ، والدارمي ٢ : ٢١ .

(٢) إنما قال المؤلف : (بعدها) ، لمحاكاة صيام الست من شوال بعد صيام رمضان ، وإلا فالذي جاء في الحديث مطلَقٌ عن البعدية والقبلية ، وهو ما رواه تميم الداري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أوّلُ ما يُحاسَبُ به العبدُ يوم القيامة صلاتُه ، فإن كان أتمّها كُتِبَتْ له تامّة ، وإن لم يكن أتمّها قال الله تعالى لملائكته : انظروا هل تجدون لعبدي من تطوّعٍ فتكملون بها فريضتَه ؟ ثم الزكاةُ كذلك ، ثم سائرُ الأعمال على حَسَب ذلك » . رواه الإمام أحمد ـ واللفظ له ـ في « المسند » ٤ : ١٠٣ ، وأبو داود ١ : ٣١٧ ، وابن ماجه ١ : ٤٥٨ ، والحاكم ١ : ٢٦٣ . وفي هذا المعنى أحاديث أخرى صحيحة أيضاً عن عدد من الصحابة .

٣٥ - « هل تستطيعُ إذا خرج المجاهد : أن تصوم فلا تُفْطِر ، وتقومَ فلا تَفْتُر ؟ قال : لا . قال : ذلك مَثَلُ المُجاهد »[١].

والمقصود : أنه لا يَلزمُ من تشبيه الشيءِ بالشيءِ مساواتُه له .

٣٦ - ومِثْلُ هذا قوله ﷺ : « من صلَّى العشاءَ في جماعة ، فكأنَّما قام نصفَ الليل ، ومن صلَّى العشاءَ والفجرَ في جماعة ، فكأنَّما قام الليلَ كلَّه »[٢].

وهذا يدُلُّ على ما تقدم من تفضيل العمل الواحد على أمثاله وأضعافه من جنسه ، فإن من صلى العشاءَ والفجرَ في جماعة ولم يُصَلِّ بالليل ، تَعدِلُ صلاتُه تلك صلاةَ من قام الليلَ كلَّه . فإن كان هذا الذي قام الليل قد صلَّى تَيْنِكَ الصلاتين في جماعة : أَحرز الفضلَ المحقَّق والمقدَّر . وإن صلَّى الصلاتين وحده ، وقامَ الليل : كان كمن صلاَّهما في جماعة ونام بمنزله ، إن صحت صلاةُ المنفرد.

---

(١) رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه البخاري ٦ : ٣ ، ومسلم ١٣ : ٢٤ — ٢٥ ، والنسائي ٦ : ١٩ ، ومالك في « الموطأ » ٢ : ٤٤٣ ، وأحمد في « المسند » ٢ : ٣٤٤ بنحو اللفظ المذكور .

ولفظُ البخاري : « عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : دُلَّني على عملٍ يَعْدِلُ الجهاد ، قال : لا أجده . هل تستطيعُ إذا خرج المجاهد أن تدخلَ مسجدك فتقومَ ولا تَفتُر ، وتصومَ ولا تُفطِر ؟ قال : ومَن يستطيع ذلك ؟ » .

(٢) رواه عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مسلم ٥ : ١٥٧ ، وأبو داود ١ : ٢١٧ ، والترمذي ٢ : ٢٢ ، بنحو اللفظ المذكور . وروايةُ مسلم : « مَن صلّى العشاء في جماعة فكأنما قام نصف الليل ، ومَن صلّى الصبح في جماعة فكأنما صلى الليل كله » . ورواية أبي داود : « مَن صلّى العشاء في جماعةٍ كان كقيام نصف ليلة ، ومن صلّى العشاء والفجر في جماعة كان كقيام ليلة » . انتهى . فالمؤلف جمع بين الروايتين .

وهذا كما تقدم من أنَّ تفاضل الأَعمال ليس بكثرتها وعددها ، وإنما هو بإكمالها وإتمامها وموافقتِها لرضا الرَّبِّ وشَرْعه .

فصل – ٤ –

٣٧ – وأما المسأَلة الرابعة : وهي قوله في الحديث: «مَن دخل السوق ، فقال : لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يُحيِي ويُميت ، وهو حيٌّ لا يموت ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير : كتَبَ الله له أَلفَ أَلفِ حسنة ، ومحا عنه أَلفَ أَلفِ سيئة ، ورَفَعَ له أَلفَ أَلفِ درجة » . فهذا الحديث معلول ، أَعلَّه أَئمَّة الحديث .

قال الترمذي في «جامعه» (١) : حدثنا أَحمد بن مَنِيع ، حدثنا يزيد ابن هارون ، أَخبرنا أَزهر بن سِنَان ، حدثنا محمد بن واسع قال : قَدِمْتُ مكة فلقيني سالم بن عبد الله بن عُمَر ، فحدثني عن أَبيه ، عن جده : أَن رسول الله ﷺ قال : «مَن دخل السوق فقال . . . » الحديث . قال الترمذي : هذا حديث غريب . وقد رواه عَمْرو بن دينار قهرمانُ آل الزبير ، عن سالم ابن عبد الله ، فذكر الحديث .

٣٨– حدثنا بذلك أَحمدُ بن عَبْدَة الضَّبِّي ، حدثنا حماد بن زيد، والمعتمر بن سليمان . قالا : حدثنا عمرو بن دينار – وهو قهرمانُ آل الزبير – عن سالم ابن عبد الله بن عُمَر ، عن أَبيه ، عن جده أَنَّ رسول الله ﷺ قال : «من

---

(١) ١٢ : ٣١١ .

دخلَ السوق . . . » ، وذكر الحديث ، وفيه : «وبَنَى لَهُ بيتاً في الجنة » .

وقد رُوي من طريق عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر . لكنه معلول أَيضاً . قال عبد الرحمن بن أَبي حاتم ، في كتاب « العِلَل »[(١)] : سأَلْتُ أَبي وأَبازُرْعَة[(٢)] عن حديث رواه يحيى بن سُلَيم الطائفي ، عن عمران بن مُسْلِم ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « من دخل في السوقِ... » الحديث فقالا لي : هذا حديث منكر .

قال ابن أَبي حاتم : وهذا الحديث خطأ ، إنما أَراد[(٣)] عمرانَ بن مسلم ، عن عمرو بن دينار – قهرمان آ ل الزبير – عن سالم ، عن أَبيه . فغَلِطَ وجعَل بدل عمرو : عبدَ الله بن دينار ، وأَسقط سالماً من الإِسناد . حدثنا بذلك محمد بن عَمَّار ، حدثنا إسحاق بن سليمان ، عن بُكَير بن شهاب الدامغاني ، عن عمران بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن أَبيه ، عن عُمَر ، عن النبي ﷺ . فذكر الحديث .

ورواه ابن ماجه في « سننه »[(٤)] عن بشر بن مُعاذ الضرير ، عن حماد بن زيد ، عن عَمْرو بن دينار – قهرمان آ ل الزبير – كُنيتُه أَبو يحيى الأَعور

(١) ٢ : ١٨١ .

(٢) الذي في « العِلل » لابن أبي حاتم هكذا : « سألت أبي عن حديث رواه يحيى . . . قال أبي : هذا حديث منكر » انتهى . وليس فيه ذكر (لأبي زرعة) . ويليه حديث آخر – وهو في موضوع آخر – فيه : « سألتُ أبي وأبا زرعة عن حديث رواه يحيى بن سعيد القطان . . . » . فلعل المؤلف سبق نظره عند نقله من الكتاب ؟

(٣) أي يحيى الطائفي .

(٤) ٢ : ٧٥٢ .

البصري . قال يحيى بن مَعين : ليس بشيءٍ[١] . وقال النَّسائي والدارمي : ضعيف . وقال أَبو زُرْعة : واهي الحديث . وقال علي بن الجُنَيْد : هو شِبهُ المتروك . وقال ابن حِبَّان : لا يَحِلُّ كَتْبُ حديثه إلا على وجه التعجب كان ينفرد بالموضوعات عن الثقات . وقال الدارقطني : ضعيف[٢] .

فصل — ٥ —

وسُئِلْتُ : هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط ، من غير أَن يُنْظَر في سنده ؟

---

(١) يعني أنه ضعيف بالمرة ، وليس كما ذهب إليه السخاوي واللكنوي من أن هذا التعبير من ابن معين في الراوي يقصد به أن أحاديثه قليلة . وقد أوضحتُ ذلك باستيعاب قاطع فيما علّقتُه على « الرفع والتكميل في الجرح والتعديل » لعبد الحي اللكنوي ص ١٥٢ — ١٥٥ و ٣٨٢ — ٣٨٩ ، من الطبعة الثانية فانظره .

(٢) قلت : ورَوى الحديثَ أيضاً الدارمي في « سننه » في كتاب الاستئذان في (باب ما يقول إذا دخل السوق) ٢ : ٢٩٣ من طريق آخر فقال : « أخبرنا يزيد ابن هارون ، أنا أزهر بن سنان ، عن محمد بن واسع قال : قَدِمْتُ مكة فلقيتُ بها أخي سالم بن عبد الله ، فحدّثني عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مَن دخل السوق . . . » .

ثم زاد في آخره : « فقَدِمتُ خراسان ، فلقيتُ قتيبه بن مسلم ، فقلت : إني آتيك بهديّة ، فحدّثتُه ، فكان يركب في موكبه فيأتي السوق فيقوم فيقولها ، ثم يرجع » . انتهى .

وفي سنده (أزهر بن سِنَان) وهو ضعيف ، قال الحافظ ابن حجر في « تهذيب التهذيب » في ترجمته ١ : ٢٠٤ « قال ابن معين : ليس بشيء ، وضعّفه علي بن المديني جداً في حديث رواه عن ابن واسع . وقد بيّن ذلك العُقيلي فقال : رَوَى عن محمد بن واسع ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، حديثَ الذكر في السوق » .

فهذا سؤال عظيم القدر ، وإنما يَعلمُ ذلك مَنْ تضلَّع في معرفة السُّنَن الصحيحة ، واختَلطتْ بلحمه ودمه ، وصار له فيها مَلَكة، وصار له اختصاص شديد بمعرفةِ السنن والآثار ، ومعرفةِ سيرة رسول الله ﷺ وهدْيه ، فيما يأمر به وينهى عنه ، ويُخبِرُ عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه ، ويشرعه للأُمَّة . بحيث كأَنه مخالطٌ للرسول ﷺ كواحدٍ من أَصحابه .

فَمِثْلُ هذا : يَعْرِفُ من أَحوال الرسول ﷺ وهَدْيِه وكلامه ، وما يجوز أَن يُخْبِر به ، وما لا يجوز : مالا يعرفه غيره . وهذا شأنُ كُلِّ مُتَّبِع مع متبوعه ، فإنَّ للأَخص به ، الحريص على تتبع أَقواله وأَفعالِه من العلم بها ، والتمييزِ بين مايصح أَن يُنسَب إليه وما لا يصح : ما ليس لمن لا يكون كذلك. وهذا شأنُ المقلِّدين مع أَئمتهم ، يَعرفون أَقوالَهم ونصوصَهم ومذاهبَهم ، والله أَعلم .

٣٩ ــ فمِن ذلك : ما رَوَى جعفرُ بن جِسْر ، عن أَبيه ، عن ثابت ، عن أَنس ــ يرفعه ــ من« قال :سبحان الله وبحمده ، غَرَسَ الله له أَلفَ أَلفِ نخلة في الجنة ، أَصلُها من ذهب . . . »(١) .

وجعفر هذا :هو جعفر بن جِسْر بن فَرْقد ، أَبو سليمان القَصَّاب البصري . قال ابن عدي : أَحاديثه مناكير . وقال الأَزدي : يتكلمون فيه .

وأَما أَبوه فقال يحيى بن معين : لا شيء ، ولا يُكتَبُ حديثه . وقال النَّسائي والدارقطني : ضعيف . وقال ابن حِبَّان : خرَجَ من حدِّ العدالة . وقال ابن عدي : عامَّةُ أَحاديثه غيرُ محفوظة .

---

(١) تتمته في « ميزان الاعتدال » للذهبي في ترجمة (جعفر) ١ : ٤٠٤ .

٤٠ ـ ومن ذلك : ما رواه ابن مَنْدَه من حديث أَحمد بن عبد الله الجُوَيْبَاري الكذاب ، عن شَقِيق ، عن إبراهيم بن أَدهم ، عن يزيد بن أَبي زياد ، عن أُوَيس القَرَني ، عن عُمَرَ وعَلي رضي الله تعالى عنهم ، عن النبي ﷺ قال :

« مَن دعا بهذه الأَسماءِ : اللهم أَنت حيٌّ لا تموت، وغالبٌ لا تُغلَب ، وبصيرٌ لا ترتاب ،وسميعٌ لا تَشُك ، وصادقٌ لا تَكْذِب ، وصَمَدٌ لا تَطْعَم ، وعالمٌ لا تُعَلم ـ إلى أَن قال ـ فوالذي بَعَثَني بالحق ، لو دُعِي بهذه الدعوات على صفائح الحديد لذابت ، وعلى ماءٍ جارٍ لسكن ، ومن دعا عند منامه بها بُعِثَ بكلِّ حرف منها سبعُ مئةِ أَلفِ مَلَكٍ يُسبِّحون له ويستغفرون له ».

وتابعه كذَّابٌ آخر ، وهو الحُسَين بن داود البلخي ، عن شقيق . ورَوَىٰ جُملةً منه كذَّابٌ آخر ، هو سليمان بن عيسى [1] ، عن الثوري ، عن إبراهيم بن أَدهم . وهذا وأَمثالُه : مما لا يرتاب من له أَدنى معرفة بالرسول ﷺ وكلامه : أَنه موضوع مُخْتَلَق وإفْكٌ مُفتَرىٰ عليه .

٤١ ـ ومن ذلك : ما رواه عباس بن الضَّحَّاك البَلْخِي ـ كذَّاب أَشِر ـ عن عبد الله بن عُمرَ بن الرمَّاح ـ مجهول لا يُعَرف ـ عن أَبي معاوية ، عن الأَعمش ، عن أَبي صالح ، عن أَبي هريرة ، عن النبي ﷺ :

« مَن كتَبَ بسم الله الرحمن الرحيم ولم يُعْمِ الهاءَ التي في الله تعالى [2] ،

---

(١) هو ابن عيسى بن نَجِيح السِّجْزي . والحديث بطوله في « الموضوعات » لابن الجوزي ٣ : ١٧٥ .

(٢) في « ميزان الاعتدال » للذهبي في ترجمة (عباس بن الضحاك) ٢ : ٣٨٤ « ولم يُعَوِّر الهاء » . وجاء في الأصل (لم يقم الهاء) . وهذا تحريف عما أثبته .

كتب الله له أَلفَ أَلفِ حسنة ،ومحا عنه أَلفَ أَلفِ سيئة ،ورفَعَ لهُ أَلف أَلفِ درجة » .

٤٢ - ومن ذلك : ما رواه أَبو العلاءِ ، عن نافع ، عن ابن عمر -يرفعه -: «مَنْ كَفَّنَ ميتاً فإن له بكل شعرة تُصيبُ كفنَه : عَشْرَ حسنات »[١] .

وأَبو العلاءِ هذا : يروي عن نافع ما ليس من حديثه ، ولا يجوز الاحتجاج به . وهذا الحديث قد رواه الحسن بن سفيان ، حدثنا أَبو الربيع الزَّهْراني ، حدثنا أَحمد بن الحجاج ، حدثنا أَبو العلاءِ . قال الدارقطني : يقال : إنَّ أَبا العلاءِ -هذا - : الخَفَّافُ الكوفي، واسمه خالد بن طَهْمَان . انتهى . وقال يحيى بن معين : هو ضعيف ،خَلَّطَ قبل موته بعشر سنين ،وكان قبل ذلك ثقة ،وكان في تخليطه يَحمِلُ ما جاءوا به ويقروُه . انتهى .

٤٣ - ومن ذلك : حديث يرويه محمد بن عبد الرحمن بن البَيْلماني ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ :

« مَنْ صامَ صبيحةَ يوم الفطر ، فكأَنما صام الدهرَ كلَّه » . وهذا حديث باطل موضوع على رسول الله ﷺ[٢] .

وابنُ البيلماني يروي المناكير. قال البخاري وأَبو حاتم الرازي والنَّسائي : هو منكر الحديث . وقال يحيى بن معين : ليس بشيءٍ .

---

(١) ذكره الذهبي في « الميزان » في ترجمة (أبي العلاء) ٤ : ٥٥٤ .

(٢) وذكره الذهبي في « الميزان » في ترجمة (ابن البيلماني) ٣ : ٦١٧ .

وقال الدارقطني والحُمَيدي : ضعيف . وقال ابن حبان : حدَّث عن أَبيه بنسخةٍ شبيهاً بمئتي حديث كلُّها موضوعة ، لا يجوز الاحتجاجُ به ، ولا ذِكرهُ إلا على وجه التعجب[١] .

٤٤ ـ ومن ذلك حديث : « مَن صام يوم عاشوراءَ ، كَتَبَ الله له عبادة ستين سنة » . وهذا باطل ، يرويه حبيب بن أَبي حبيب[٢] ، عن إِبراهيم الصائغ ، عن ميمون بن مِهران ، عن ابن عباس . وحبيب كان يضع الأَحاديث .

٤٥ ـ ومن ذلك : حديث يرويه زكريا بن دُوَيْد الكِندي الكذّاب الأَشِر ، عن حُمَيد الطَّويل ، عن أَنَس ، عن النبي ﷺ :

« من داوم على صلاة الضحى ، ولم يقطعها من علة ، كنت أنا وهو في الجنة في زَوْرق من نورٍ ، في بحر من نور ، حتى نَزور ربَّ العالمين »[٣] .

٤٦ ـ ومن ذلك : حديث يرويه عُمَر بن راشد ، عن يحيى بن أَبي كثير ، عن أَبي سلمة ، عن أَبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :

« مَن صَلَّى بعدَ المغرب ست ركعات ، لم يتكلم بينهن بشيءٍ : عَدَلْنَ لَهُ عبادَةَ اثنتي عشرة سنة »[٤] .

---

(١) وقع في الأصل : (قال ابن حبّان ويحيى ...) واسم (يحيى) غير موجود في آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري ، والكلام المذكور منسوب إلى (ابن حبان) فقط في « الميزان » و « تهذيب التهذيب » دون (يحيى) ، فلذا طويته .

(٢) وذكره الذهبي في « الميزان » في ترجمة (حبيب) ١ : ٤٥١ .

(٣) وذكره الذهبي في « الميزان » في ترجمة (زكريا) ٢ : ٧٢ .

(٤) وذكره الذهبي في « الميزان » في ترجمة (عمر بن راشد) ٣ : ١٩٤ .

وعُمَر ـ هذا ـ قال فيه الإمام أَحمد ، ويحيى بن معين ، والدارقطني : ضعيف . وقال أَحمد أَيضاً : لا يساوي حديثُه شيئاً . وقال البخاري : منكَرُ الحديث وضعَّفه جداً .

وقال ابن حِبَّان : لا يَحِلُّ ذكره إلا على سبيل القدح فيه ، فإنه يَضَعُ الحديثَ على مالك وابن أَبي ذئب وغيرِهما من الثقات .

٤٧ ـ ومن ذلك حديث : « مَن صلَّى يوم الأَحد أَربع ركعات بتسليمة واحدة ، يقرأُ في كل ركعة (الحمد) و (آمَنَ الرسولُ) إلى آخرها : كتب الله له أَلفَ حَجَّة ، وأَلفَ عُمرة ، وأَلفَ غزوة ، وبكلِّ ركعة أَلفَ صلاة ، وجعلَ بينه وبين النار أَلفَ خندق ... »[١] . فقبَّح الله واضعه ، ما أَجرأَه على الله ورسوله .

٤٨ ـ ومن ذلك حديث : « من صلَّى ليلة الأَحد أَربع ركعات ، يقرأُ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، و (قل هو الله أَحد) خمس عشرة مرة ، أَعطاه الله يوم القيامة ثوابَ من قرأَ القرآن عشر مرات وعَمِلَ بما في القرآن ، ويَخرج يوم القيامة من قبره ووجهُهُ مثلُ القمر ليلةَ البدر ، ويعطيه الله بكل ركعة أَلفَ مدينة من لؤلؤ ، في كل مدينة أَلفُ قصر من زَبَرْجَد ، في كل قصر أَلفُ دار من الياقوت ، في كل دار أَلفُ بيت من المِسْك . في كل بيت أَلفُ سرير... »[٢] واستمَرَّ هذا الكذَّاب الأَشِر على الأَلْف !

---

(١) وتمام الحديث في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ١١٦ ، و « الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة » لعبد الحي اللكنوي ٢٧٩ ـ ٢٨٠ .

(٢) وذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢ : ١١٥ واللكنوي في « الآثار المرفوعة » ص ٢٧٨ .

٤٩ ـ ومن ذلك حديث : « من صلَّى ليلة الاثنين ست ركعات ، يقرأُ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، وعشرين مرة (قل هو الله أحد) ، ويستغفر الله بعد ذلك عشر مرات : أعطاه الله يوم القيامة ثواب أَلفِ صِدِّيق، وأَلفِ عابد ، وأَلفِ زاهد... »[١] . فقبَّح الله واضعه . ومخْتَلِقَه على رسول الله ﷺ وهو من عمل الجُوَيْباري الخبيث[٢] .

٥٠ ـ ومن ذلك حديث : « من صلَّى يوم الاثنين أَربع ركعات ، يقرأُ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة ، وآية الكرسي مرة ، وقل هو الله أَحد مرة ، وقل أَعوذُ برَبِّ الفلق مرة ، كُفِّرَت ذنوبه كلُّها ، وأَعطاهُ الله قصراً في الجنة من دُرَّة بيضاءَ ، في جوفِ القصر سبعةُ أَبيات ، طُولُ كل بيت ثلاثةُ آلاف ذراع ، وعَرْضهُ مثلُ ذلك . . . » .

واستمرَّ هذا الكذَّاب الخبيث على حديث طويل[٣] ، فيه من هذه المجازفات ! وهو من عَمل الحُسَين بن إبراهيم ، كذَّاب[٤] يَروي عن محمد بن طاهر ، ووضَعَ من هذا الضرب أَحاديثَ صلاةِ يوم الأَحد ، وليلة الأَحد ، وصلاةِ يوم الاثنين ، وليلةِ الاثنين ، ويوم الثلاثاء وليلةِ الثلاثاء . وهكذا في سائر أَيام الأُسبوع ولياليه[٥] .

(١) وذكره بتمامه ابن الجوزي ٢ : ١١٧ ، واللكنوي في « الآثار المرفوعة » ص ٢٧٨ .
(٢) هو : أحمد بن عبد الله الجويباري المتقدم في سند الحديث ٤٠ في ص ٤٥ .
(٣) وذكره اللكنوي بطوله في « الآثار المرفوعة » ص ٢٨٠ ، وابن الجوزي ٢ : ١١٧ .
(٤) وقد ذكر الذهبي في « الميزان » في ترجمته ١ : ٥٣٠ طرفاً من هذا الحديث .
(٥) وقد استوفاها بياناً وكشفاً وهتكاً مع أحاديث صلوات الأيام والليالي : العلامةُ عبد الحي اللكنوي في كتابه « الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة » فجزاه الله عن نصرة السنة والحِفاظِ عليها خير الجزاء .

وهذا باب واسع جداً . وإنما ذكرنا منه جزءاً يسيراً ليُعرف به أن هذه الأَحاديثَ وأَمثالَها ،مما فيه هذه المجازفات القبيحة الباردة ، كلُّها كذِبٌ على رسول الله ﷺ ،فقد اعتنى بها كثيرٌ من الجهال بالحديث من المنتسبين إلى الزهد والفقر ، وكثيرٌ من المنتسبين إلى الفقه !

٥١ – والأَحاديثُ الموضوعة عليها ظُلمة وركاكة ، ومجازفات باردة تنادي على وَضْعِها واختلاقها على رسول الله ﷺ ، مثل حديث :

«من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أُعطِي ثواب سبعين نبياً » .

وكأَنَّ هذا الكذاب الخبيث لم يَعلم أَن غير النبي لو صلى عُمُرَ نوح عليه السلام لم يُعْطَ ثوابَ نبي واحد .

٥٢ –وكقوله : «من اغتسل يوم الجمعة بنيَّة وحِسْبَة ،كَتَبَ الله له بكل شعرة نوراً يوم القيامة ،ورَفَع له بكل قطرة درجة في الجنة من الدر والياقوت والزَّبَرْجَد ، بين كل درجتين مسيرة مئة عام... » .

ومَرَّ في حديث طويل ،قبَّح الله واضعه ! وهو من عمل عُمَر بن صُبْح الكذَّاب الخبيث .

فصل – ٦ –

ونحن ننبه على أُمور كلية ،يُعرَفُ بها كونُ الحديث موضوعاً :

٥٣ – فمنها : ١– اشتمالُه على أَمثال هذه المجازفاتالتي لا يقول مثلَها رسولُ الله ﷺ وهي كثيرة جداً . كقوله في الحديث المكذوب :

«مَن قال لا إله إلا الله : خَلَق اللهُ من تلك الكلمة طائراً له سبعون

أَلفَ لسان ، لكل لسان سبعون أَلف لغة يستغفرون الله له . ومَنْ فعل كذا وكذا أُعطي في الجنة سبعين أَلف مدينة ، في كل مدينة سبعون أَلف قصر ، في كل قصر سبعون أَلف حوراء » .

وأَمثالُ هذه المجازفات الباردة التي لا يخلو حالُ واضعها من أَحد أَمرين : إما أَن يكون في غاية الجهل والحُمْق ، وإما أَن يكون زِنْدِيقاً قصَدَ التنقيص بالرسول ﷺ بإضافة مثل هذه الكلمات إليه .

فصل – ٧ –

ومنها : ٢ – تكذيبُ الحسِّ له ، كحديث :

٥٤ – « الباذِنجَانُ لما أُكِلَ له » .

٥٥ – و « الباذنجان شفاءٌ من كل داء » . قبَّح الله واضعهما . فإن هذا لو قاله يوحنس أَمهرُ الأَطباء لسَخِرَ الناس منه ، ولو أُكِلَ الباذنجان للحُمَّىٰ والسوداء الغالبة ، وكثيرٍ من الأَمراض لم يَزدها إلا شِدَّة ، ولو أَكلهُ فقير ليستغني ، لم يُفده الغِنَىٰ ، أَو جاهلٌ ليتعلَّم لم يُفِده العلم .

٥٦ – وكذلك حديث : « إذا عَطَسَ الرجلُ عند الحديث فهو دليل صدقه » . وهذا – وإن صحَّح بعضُ الناس سندَه – فالحِسُّ يشهد بوضعه ، لأَنا نشاهد العطاسَ والكذبُ يَعمل عمله ! ولو عطسَ مئةُ أَلف رجل عند حديث يُروَى عن النبي ﷺ لم يُحكَم بصحته بالعطاس ، ولو عطسوا عند شهادة زُور لم تُصدَّق .

٥٧ – وكذلك حديث : « عليكم بالعَدَس ، فإنه مبارك يُرقِّق القلب ،

ويُكثر الدمعة ، قَدَّسَ فيه سبعون نبياً » . وقد سُئل عبد الله بن المبارك عن هذا الحديث ؟ وقيل له : إنه يُروى عنك ! فقال : وعَنِّي أيضاً ؟ !

أَرفَعُ شيءٍ في العَدَس أنه شهوة اليهود ، ولو قَدَّسَ فيه نبي واحد لكان شفاءً من الأدواء ، فكيف بسبعين نبياً ؟ وقد سمَّاه الله تعالى ﴿ أدنىٰ ﴾[1] . ونَعَى على من اختاره على المنِّ والسَّلْوَىٰ ، وجعله قرينَ الثوم والبصل . أَفتُرى أنبياءَ بني إسرائيل قَدَّسوا فيه لهذه العلة والمضارِّ التي فيه : من تهييج السوداء ، والنفخ ، والرياح الغليظة ، وضيق النَّفَس ، والدم الفاسد ، وغير ذلك من المَضارِّ المحسوسة ؟ !

ويشبه أن يكون هذا الحديث من وضع الذين اختاروه على المَنِّ والسلوى أو أشباههم .

٥٨ – ومن ذلك حديث : « إن الله خلق السموات والأرض يوم عاشوراء » .

٥٩ – وحديث : « اشربوا على الطعام تشبعوا » . فإن الشرب على الطعام يُفسدهُ ، ويَمنعُ من استقراره في المعدة ، ومن كمال نُضْجه .

٦٠ – ومن ذلك حديث : « أَكذَبُ الناس الصبَّاغون والصوَّاغون »[2] . والحِسُّ يَردُّ هذا الحديث . فإنَّ الكذبَ في غيرهم أَضعافهُ فيهم ، كالرافضةِ – فإنهم أَكذَبُ خلقِ الله – والكُهَّانِ ، والطَّرائقيين ، والمنجِّمين .

---

(١) من سورة البقرة : ٦١ .

(٢) وقد رواه عن أبي هريرة ابن ماجه في « سننه » ٢ : ٧٢٨ . وقال البوصيري في « الزوائد » : « إسناده ضعيف ، لأنّ فيه فرقداً السَّبَخيّ ضعيف ، وعُمرَ بن هارون ، كذّبه ابن مَعين وغيرُه » .

وقال السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٧٦ عند هذا الحديث : « رواهُ ابنُ ماجه وأحمدُ – في « المسند » ٢ : ٢٩٢ و ٣٢٤ ، و ٣٤٥ – وغيرُهما عن أبي

وقد تأوّله بعضهم على أن المراد بالصّبّاغ : الذي يزيد في الحديث ألفاظاً

هريرة مرفوعاً ، وسندُه مضطرب ، ولذا أورده ابنُ الجوزي في « العِلَل المتناهية » وقال : إنه لا يصح .

وساقه ابن أبي حاتم في « العِلَل » ٢ : ٢٧٨ من طريق يحيى بن سلام ، عن عثمان بن مِقْسَم ، عن نُعَيم بن المُجْمِر ، عن أبي هريرة مرفوعاً : « أكذبُ الكاذبين الصُيّاغ » . ثم قال : « قال أبي : هذا حديثٌ كَذِب ، وعثمان هو البُرّي ، ويحيى بن سلام هو الذي رَوَى عنه عبدُ الحكم ، بَصْري وقَعَ إلى مصر » . وقال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » في ترجمة (عثمان البُرّي) ٣ / ١ : ١٦٩ « يقول أبي : كذّاب » .

وقال ابن طاهر المقدسي في « تذكرة الموضوعات » ص١٥حديث : « أكذَبُ الناس الصُنّاع . فيه عثمان بن مِقْسَم ، وهو متروك الحديث » . وحديث : « أكذَبُ الناس الصبّاغون أو الصوّاغون . فيه فرقدٌ السّبَخي ، ومحمدُ بن يونس الكُدَيمي ، قال ابن حِبّان : وهذا من عَمَلِه » .

وساق الذهبي في « ميزان الاعتدال » في ترجمة (الكُدَيمي) ٤ : ٧٥ هذا الحديث من طريق ابن عدي ، عن سهل بن يحيى الصيرفي ، ومن طريق ابن حِبّان عن أحمد ابن محمد بن إبراهيم ، قالا : حدثنا الكُدَيمي ، حدثنا أبو نُعَيم ، حدثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعاً : أكذبُ الناس الصواغون والصَبّاغون . ثم قال الذهبي عَقِبَه : « قلتُ : ومن افترى هذا على أبي نُعَيم ؟ ! »

ثم قال الذهبي : « قال ابنُ حِبّان عقيب حديثِ (الصوّاغون) : وهذا ليس يُعرف إلا من حديث هَمّام ، عن فرقد السَبَخيّ . وفرقدٌ السّبَخي ليس بشيء . حدّثناه أبو يعلى وعِدّة قالوا : حدّثنا هُدْبة ، حدّثنا هَمّام ، حدثنا فرقد ، عن يزيد ابن عبد الله بن الشّخّير ، عن أبي هريرة » .

وسيأتي للمؤلف في ص١٠٠ عند الرقم ١٨٠ قولُه : « وحديثُ ذمّ الحاكة والأساكفة والصوّاغين ، أو صنعةٍ من الصنائع المباحة : كَذِبٌ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ لا يَذُمّ اللهُ ورسوله الصنائعَ المباحة » .

ومن كل ما تقدّم يتبيّن أن ما قاله الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ١٥ : ٣٥ ــ ٣٦ عند حديث أبي هريرة هذا فيه تساهل كبير ، والله أعلم .

تُزيِّنه ، والصَّوَّاغ : الذي يصوغ الحديث ليس له أَصل . وهذا تكلف بارد ، لتأويل حديث باطل .

فصل — ٨ —

٦١ — ومنها : ٣— سماجةُ الحديث ،وكونُه مما يُسخَرُ منه ، كحديث : « لو كان الأَرزُّ رجلا لكان حليماً ،ما أَكله جائع إلا أَشبعه » . فهذا من السَّمِج البارد ، الذي يُصانُ عنه كلام العقلاء ، فضلاً عن كلام سيد الأَنبياء .

٦٢ — وحديث : « الجَوْز دواءٌ ، والجُبْن داءٌ . فإذا صار في الجوف ، صار شفاءً » . فلعَنَ الله واضعَه على رسول الله ﷺ .

٦٣ — وحديث : «لو يَعلمُ الناسُ ما في الحُلْبَة[1] لاشتروها بوزنها ذهباً ».

٦٤ — وحديث : « أَحضروا موائدكم البَقْل ، فإنه مَطرَدَة للشيطان » .

٦٥ — وحديث : « ما مِن ورقةِ هِنْدَباء إلا وعليها قطرة من ماءِ الجنة ».

٦٦ — وحديث : « بئست البقلةُ الجِرجير ، من أَكل منها ليلاً بات ونَفْسُه تنازعه ، ويضرِبُ عِرق الجُذام في أَنفه ، كُلُوها نهاراً . وكُفُّوا عنها ليلاً ».

٦٧ — وحديث : « فضلُ دُهْن البَنَفْسج على الأَدهان ، كفضل أَهل البيت على سائر الخلق » .

---

(١) هي حبّ نبتٍ معروف ، نافع لجملة من الأمراض ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى في « زاد المعاد » ٣ : ٣٤١ — ٣٤٢ ، وصاحب « القاموس » فيه .

٦٨ ـ وحديث : « فضل الكُرَّاث على سائر البقول ، كفضل البُرِّ على الحبوب ».

٦٩ ـ وحديث : « الكَمْأَةُ والكَرَفْس طعامُ إلياس وٱلْيَسع » .

٧٠ ـ وحديث : « إنَّ للقلب فرحةً عند أَكل اللحم » .

٧١ ـ وحديث : « ما من رُمَّان إلا ويُلَقَّح بحبَّةٍ من رُمَّان الجَنَّة ».

٧٢ ـ وحديث : « ربيعُ أُمَّتي العِنَبُ والبِطيخ ».

٧٣ ـ وحديث : « عليكم بمداومة أَكلِ العِنَب مع الخبز » .

٧٤ ـ وحديث : « عليكم بالمِلْح ، فإنه شفاءٌ من سبعين داءً »[1] .

٧٥ ـ وحديث : « من أَكل فُولَةً بقِشرها أَخرج الله منه من الداءِ مِثلَها ». لعن الله واضعه[2]

٧٦ ـ وحديث : « لا تسبوا الديك ، فإنه صديقي ، ولو يعلم بنو آدم ما في صوته لاشتروا رِيشَه ولَحْمَه بالذهب »

٧٧ ـ وحديث : « مَن اتخذَ ديكاً أَبيض لم يَقْرَبه شيطان ولا سِحْر » .

٧٨ ـ وحديث : « إنَّ لله ديكاً عُنقُهُ مَطْوِية تحت العرش ورجلاه في التُّخُوم » .

---

(١) وانظر لزيادة الوقوف على الأحاديث الموضوعة في فضل الملح كتابَ « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » لعلي القاري ص ٤٦ و ١٩٠ .

(٢) وهذا بعض الحديث ، وانظره بتمامه المملوء بالكذب عن فضائل أنواع البقول في « المصنوع » لعلي القاري ص ٤٤ ـ ٤٧ .

٧٩ – وبالجملة : فكل أَحاديث الديك كَذِبٌ [١] ، إلا حديثاً واحداً : « إذا سَمِعتُمْ صِياحَ الدِّيكَة فاسأَلوا الله من فضله ، فإنها رأَتْ مَلَكاً » [٢] .

فصل – ٩ –

ومنها : ٤ – مناقضةُ الحديث لما جاءت به السنة الصريحة مناقَضةً بيِّنَة ،

---

(١) كيف تصح هذه الكلية؟ وقد روى أبو داود في « سننه » في (باب ما جاء في الديك والبهائم) ٤ : ٤٤٥ : « عن زيد بن خالد الجُهَنِي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تَسُبّوا الديك فإنه يُوقظ للصلاة » . ورواه الإمام أحمد في « المسند » في (مسند زيد بن خالد الجهني) ٤ : ١١٥ و ٥ : ١٩٣ ، وفي روايته بيانُ سببِ الحديث «قال زيد : لَعَن رجلٌ ديكاً عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تلعنه فإنه يدعو إلى الصلاة » .

وقال المنذري في « مختصر سنن أبي داود » ٨ : ٧ « وأخرجه النسائي مسنَداً ومرسلا » . انتهى . قلت : وذلك في « السنن الكبرى » ، فإني لم أجده في « الصغرى » وهي المطبوعة .

قال النووي في أواخر « رياض الصالحين » في (باب كراهة سَبّ الديك) ص ٧١٢ ، وفي أواخر « الأذكار » في (باب في ألفاظ يكره استعمالها) ص ٣٢٤ (فصل في النهي عن سَبّ الديك) : « روينا في « سنن أبي داود » بإسناد صحيح عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا الديك فإنه يوقظ للصلاة » .

وقال الحافظ بن حجر في « فتح الباري » ٦ : ٢٥١ « وصححه ابن حبان وأخرجه أبو داود وأحمد » .

(٢) تمامُه : « وإذا سمعتم نهيقَ الحمير فتعوّذوا بالله من الشيطان ، فانها رأت شيطاناً » . رواه البخاري ٦ : ٢٥١ ، ومسلم ١٧ : ٤٦ ، وغيرُهما .

فكل حديث يشتمل على فساد ، أو ظلم ، أو عَبَث ، أو مدحِ باطل ، أو ذَم حق ، أو نحو ذلك : فرسولُ الله ﷺ منه بريء .

٨٠ ـ ومن هذا الباب : أحاديثُ مَدْح من اسمُه محمد أو أحمد ، وأنَّ كلَّ من يسمَّى بهذه الأسماءِ لا يدخل النار .

وهذا مُناقض لما هو معلوم من دينه ﷺ : أن النار لا يُجار منها بالأسماءِ والألقاب ، وإنما النجاةُ منها بالإيمان والأعمال الصالحة .

٨١ ـ ومن هذا الباب : أحاديثُ كثيرة عُلِّقَت النجاةُ من النار بها ، وأنها لا تَمَسُّ من فعَل ذلك . وغايتُها : أن تكون من صغار الحسنات . والمعلومُ من دينه ﷺ خِلافُ ذلك ، وأنه إنما ضَمِنَ النجاة منها لمن حَقَّقَ التوحيد .

فصل ـ ١٠ ـ

٨٢ ـ ومنها : ٥ ـ أن يُدَّعَى على النبي ﷺ أنه فَعَلَ أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم ، وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه ، كما يزعُم أكذبُ الطوائف : أنه ﷺ أخَذَ بيد علي بن أبي طالب رضي الله عنه بمحضر من الصحابة كلهم ، وهم راجعون من حِجَّة الوَداع ، فأقامه بينهمُ حتى عَرَفه الجميع . ثم قال : « هذا وصيي وأخي ، والخليفةُ من بعدي ، فاسمعوا له وأطيعوا » . ثم اتفقَ الكلُّ على كِتمانِ ذلك وتغييره ومخالفته . فلعنَةُ الله على الكاذبين .

٨٣ ـ وكذلك روايتُهم : « أنَّ الشمس رُدَّت لعلي بعد العصر ، والناسُ

يشاهدونها » . ولا يَشتهرُ هذا أَعظمَ اشتهار ، ولا يعرفه إلا أَسماءُ بنت عُمَيس (١) .

(١) وقع في الأصل وفي آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري في الفصل — ٨ — هكذا : (ولا يعرفه إلا أم سلمة) . وهو تحريف عجيب . والصواب فيه ما أثبته كما جاء في غير كتاب . وقد اختلفت أقوال العلماء في حديث رد الشمس لسيدنا علي رضي الله عنه اختلافاً كبيراً ، وكَثُر كلام العلماء فيه بين مثبت له وناف .

فممن نفاه : الإمام أحمد فقال : لا أصل له . وتبعه ابن الجوزي في « الموضوعات » ١ : ٣٥٥ — ٣٥٧ ، والشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى ، وأطال في بيان بطلانه أيّما إطالة في كتابه « منهاج السنة النبوية » ٤ : ١٨٥ — ١٩٥ ، وتابعه في ذلك من تلامذته الحفّاظ الأئمة : الذهبي كما في « تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ١ : ٣٧٩ — ٣٨٠ والشيخ ابن القيم هنا ، وابن كثير في « البداية والنهاية » ١ : ٣٢٣ ، والحافظ الدُلَجي وغيرُهم .

وممّن أثبته وصحّحه : الإمام الطحاوي في « مشكل الآثار » ٢ : ٨ — ١١ والبيهقي في « دلائل النبوة » ، والقاضي عياض في « الشّفا » ، والحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨ : ٢٩٧ ، والحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٦ : ١٥٥ في كتاب فرض الخمس في (باب قول النبي (ص) : أُحِلّتْ لكم الغنائم) عند حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري ٦ : ١٥٥ ومسلم ١٢ : ٥١ — ٥٢ ، وفيه قولُ النبي صلى الله عليه وسلم : (. . . غزَا نبيٌّ من الأنبياء — وهو يوشَع بن نون عليه السلام — فدنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك ، فقال للشمس : إنكِ مأمورة وأنا مأمور ، اللهم احبِسْها علينا فحُبِسَت حتى فتح الله عليهم » .

وكذلك مشى على صحّته العلامة القسطلاني في « المواهب اللدنية » ١ : ٣٥٨ — ٣٥٩ والزُرقاني في « شرح المواهب اللدنية » ٥ : ١١٣ — ١١٨ والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١ : ٣٣٦ — ٣٤١ ، وقد ألّفَ في ذلك جزءاً سماه « كشف اللبس في حديث رَدّ الشمس » والسخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٢٢٦ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة المرفوعة » ١ : ٣٧٨ — ٣٨٢ ، وعلي القاري في « شرح الشّفا » ١ :

فصل - ١١ -

ومنها :٦ - أن يكون الحديث باطلاً في نفسه ، فَيَدلُّ بطلانُه على أنه ليس من كلام الرسول ﷺ .

٨٤ - كحديث : « المَجَرَّةُ التي في السماء من عَرَق الأَفعى التي تحت العرش » .

٨٥ - وحديث : « إذا غَضِبَ الله تعالى أَنْزَلَ الوحي بالفارسية ، وإذا رضي أَنزله بالعربية » .

٨٦ - وكحديث : « سِتٌّ خصال تورث النسيان : أَكلُ سُؤر الفأر ، وإلقاءُ القَمْلِ في النار وهي حيَّة ، والبولُ في الماءِ الراكد ، وقطْعُ القِطار ، ومضغُ العِلْك ، وأَكلُ التُّفَّاح الحامِض »[1] .

٨٧ - وحديث : « الحِجَامةُ على القَفَا تُورِثُ النِّسيان » .

---

٥٨٩ - ٥٩٠ ، والعجلوني في « كشف الخفاء » ١ : ٢٢٠ ، و ٤٢٨ . وغيرُهم كثير فلا أطيل بذكرهم .

وهذا الخبر - على فرض صحته من حيث الصناعة الحديثية ، يبقى حُكمُه حُكمَ الآحاد الصحيحة في المطالب العلمية ، فلا بُدّ من تأويل الخبر في قولنا بصحته ، على أن الذي يقف على كلام الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى يجزم بوضع الحديث ، والله تعالى أعلم .

(١) وقع في الأصل وفي آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري في هذا الحديث نقص أتممته من « كشف الخفاء » للعجلوني ١ : ٤٤٧ .

٨٨ – وحديث : « يا حُمَيْراءُ [١] لا تغتسلي بالماء المشمَّس ، فإنه يُورِثُ البَرَص » .

٨٩ – وكلُّ حديثٍ فيه : « يا حُمَيْراءُ » أو ذِكْرُ « الحُمَيراءِ » فهو كَذِبٌ مختلَق [٢] .

---

(١) الُحمَيْراء : تصغير حَمْراء بمعنى بيضاء اللون مُشرَب بياضها بحمرة . والعرب تسمّي الرجل الأبيض : أحمر. وأهل نجد لا يزالون يقولون عن أبيض اللون : أحمر ، والمرأة حمراء . وكانت السيدة عائشة رضي الله عنها بيضاء اللون مُشرب بياضها بحمرة ، وهي المقصودة بالحُمَيراء هنا . وهو تصغيرُ تحبّب .

(٢) هذه الكلية غيرُ مسلّمة ، فقد صَحّت ثلاثة أحاديث جاء فيها ذكرُ الحميراء ، قال الإمام بدر الدين الزركشي في كتابه « الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة » ص ٦١ – ٦٢ ، أثناء تعداد خصائصها رضي الله عنها :

« السابعة والعشرون : جاء في حقّها : (خذوا شَطر دينكم عن الُحمَيراء) . وسألتُ شيخنا الحافظ عمادَ الدين بنَ كثير رحمه الله عن ذلك ، فقال : كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجّاج المِزّي رحمه الله تعالى يقول : كلّ حديثٍ فيه ذِكْرُ الُحمَيراء باطل إلا حديثاً في الصوم في « سنن النسائي » .

قلتُ – القائل ابن كثير – : وحديثاً آخر في « سنن النسائي » أيضاً عن أبي سلمة قال : قالت عائشة : دخلَ الحبشَةُ المسجد يلعبون فقال لي : يا حُمَيراء أتحبين أن تنظري إليهم ؟ . وإسناده صحيح .

وروى الحاكم في « مستدركه » ٣ : ١١٩ حديثَ أُمّ سَلَمَة رضي الله عنها قالت : ذكرَ النبي صلى الله عليه وسلم خروجَ بعض أمهات المؤمنين ، فضحكت عائشة ، فقال : انظري يا حُمَيراء ألاّ تكوني أنتِ ، ثم التفَت إلى عليّ وقال : إن وَليتَ من أمرها شيئاً فارْفق بها . قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وقال الذهبي : عبد الجبار لم يُخرجا له » . انتهى بزيادة وتصويب . ... =

٩٠ ـ مثل : « يا حُميراءُ لا تأكلي الطِّين ، فإنَّه يُورِثُ كذا وكذا » .

٩١ ـ وحديث : « خُذوا شَطْرَ دينكم عن الحُميراءِ » .

٩٢ ـ وحديث : « من لم يكن له مال يَتصدَّقُ به فلْيَلعن اليهودَ والنصارى » . فإن اللعنة لا تقوم مقام الصدقة أبداً .

٩٣ ـ وكحديث : « آليتُ على نفسي أن لا يَدخُلَ النارَ مَن اسمُه أحمد ولا محمد » .

٩٤ ـ وكحديث : « مَن وُلِدَ له مولود فسمَّاه محمداً ـ تبرُّكاً به ـ كان هو والولد في الجنة » .

٩٥ ـ وكحديث : « ما من مسلم دنا من زوجته ـ وهو ينوي إن حَبِلَتْ منه أَنْ يُسَمِّيه محمداً ـ إلا رزقه الله ولداً ذكراً » . وفي ذلك جُزءٌ كلُّه كَذِب .

فصل ـ ١٢ ـ

ومنها : ٧ ـ أَن يكون كلامُه لا يُشبه كلامَ الأَنبياءِ ، فضلاً عن

= قال العلامة الزرقاني في « شرح المواهب اللدنية » ٧ : ٢٥٧ بعدَ ذكرِ القسطلاني حديثَ أم سلمة هذا من رواية الحاكم والبيهقي : « حديثٌ صحيح فيه : يا حُميراء ، فيُرَدّ به على زاعم أنّ كل حديث فيه ذلك موضوع » . انتهى . ويقصد الزّرقاني بالزاعم المشار إليه المؤلّفَ الشيخ ابن القيم رحمه الله تعالى ، إذ قال ذلك في كتابه هنا .

قال عبد الفتاح : ولعلّ حديثَيْ النّسائي المشار إليهما في « سننه الكبرى » ، فإني لم أجدهما في « الصغرى » المطبوعة ، ولا أشار إليهما النابلسي في « ذخائر المواريث » ، فالله أعلم .

كلام رسول الله ﷺ ، الذي هو وحي يُوحىٰ . كما قال الله تعالى : ﴿ومَا يَنْطِقُ عن الهوىٰ إن هو إلا وَحْي يُوحَىٰ﴾[(١)] . أي وما نُطْقُهُ إلا وحي يُوحَىٰ . فيكون الحديث مما لا يُشبِه الوحي ، بل لا يشبه كلام الصحابة .

٩٦ ـ كحديث : « ثلاثة تزيد في البصر : النظرُ إلى الخُضْرَةِ ، والماءِ الجاري ، والوجهِ الحَسَن » .

وهذا الكلام مما يُجَلُّ عنه أَبو هريرة وابن عباس ، بل سعيد بن المسيَّب والحسن ، بل أَحمد ومالك رحمهم الله .

٩٧ ـ وحديث : « النظرُ إلى الوجهِ الحَسَن يجلو البصر » . وهذا ونحوه من وضع بعض الزنادقة .

٩٨ ـ وحديث : « عليكم بالوجوه المِلاح ، والحَدَقِ السُّود ، فإنَّ الله يستحي أَن يُعَذِّب مَلِيحاً بالنار » . فلعنةُ الله على واضعِه الخبيث .

٩٩ ـ وحديث : « النظرُ إلى الوجه الجميل عبادة » .

١٠٠ ـ وحديث : الزُّرقةُ في العين يُمْن » .

١٠١ ـ وحديث : « إنَّ الله طهَّرقوماً من الذنوب بالصَّلْعَة في رُؤُوسهم ، وإنَّ عَلِيّاً لَأَوَّلُهم » .

١٠٢ ـ وحديث : « نَباتُ الشَّعْر في الأَنف أَمانٌ من الجُذَام » . وقد سُئِلَ عنه الإمام أَحمد بن حنبل فقال : مامن ذا شيءٌ .

١٠٣ ـ وحديث : « من آتاه الله وجهاً حسناً ، واسماً حسناً ، وجعَلَه في موضعٍ غيرِ شائن ، فهو من صفوة الله في خلقه » .

---

(١) من سورة النّجْم : ٤ .

١٠٤ – وكلُّ حديثٍ فيه ذِكرُ حِسانِ الوجوه ، أَو الثناءُ عليهم ، أَو الأَمرُ بالنظر إليهم ، أَو التماسُ الحوائج منهم ، أَو أَنَّ النار لا تَمسُّهم : فكذِبٌ مختلَق ، وإفْك مُفترَى[١] .

١٠٥ – وفي الباب أَحاديث كثيرة . وأَقرَبُ شيءٍ في الباب حديثُ : « إذا بَعَثْتُم إليَّ بَرِيداً فابعثوه حَسَنَ الوجه حَسَنَ الاسم » .

وفيه عُمَر بن راشد ، قال ابن حِبَّان : يضع الحديث ، وذكر أَبو الفرج بن الجوزي هذا الحديث في « الموضوعات »[٢] .

فصل – ١٣ –

١٠٦ – ومنها : ٨ – أَن يكون في الحديث تاريخُ كذا وكذا ، مثلُ قوله :

(١) سيتعرض المؤلف لهذا مرةً ثانية في الفصل – ٤١ – ص١٢٥ فانظره معلقاً عليه هناك .

(٢) قلت : الحديث رواه البزّار في « مسنده » والطبراني في « الأوسط » عن أبي هريرة رضي الله عنه ، كما في « مجمع الزوائد » للهيثمي ٨ : ٤٧ و « الجامع الصغير » للسيوطي . قال الهيثمي : « وفي إسناد الطبراني عُمَر بن راشد ، وثّقه العِجْلي ، وضعّفه جمهور الأئمة ، وبقيّة رجاله ثقات ، وطُرُق البزّار ضعيفة » انتهى .

وقال المناوي في « فيض القدير » ١ : ٣١٢ « أورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ولم يصب ، كما أن الهيثمي لم يصب في تصحيحه ، بل هو حسن كما رمَزَ له المؤلف » .

وقال المناوي : « (إذا بعثتم إليّ رجلا) وفي رواية بدله (بريداً) وفي أخرى (رسولا) . – وفي رواية الهيثمي : إذا أبردتم إليّ بريداً – (فابعثوه حسَنَ الوجه) . لأن الوجه القبيح مذموم ، والطباع عنه نافرة ، وحاجاتُ الجميل إلى الإجابة أقرب ، وجاهُه في الصدر أوسع . قال الغزالي : وليس يعني بالجمال ما يُحرّك الشهوة فإنه أُنوثة ، وإنما عنَى ارتفاعَ القامة على الاستقامة ، مع الاعتدال في اللحم وتناسب الأعضاء وتناسُق خِلقة الوجه بحيث لا تنبو الطباع عن النظر إليه . ... =

« إذا كانَ سَنَةُ كذا وكذَا وقع كَيْتَ وكَيْت ، وإذا كان شهرُ كذا وكذا وقع كيت وكيت » .

١٠٧ ــ كقول الكذّاب الأَشِر : « إذا انكسف القمرُ في المحرَّم : كان الغَلاءُ والقتالُ وشُغلُ السلطان ، وإذا انكسف في صَفَر كان كذا كذا » . واستمرَّ الكذاب في الشهور كلها . وأَحاديثُ هذا الباب كلُّها كذب مُفْتَرى [١] .

فصل - ١٤ -

ومنها : ٩ ــ أَن يكون الحديثُ بوصف الأَطبَّاءِ والطُّرُقيَّة أَشبه وأَلْيَق .

١٠٨ ــ كحديث : « الهريسة تَشُدُّ الظهر » .

١٠٩ ــ وكحديث : « أَكلُ السَّمَك يُوهِنُ الجسَد » .

١١٠ ــ وحديث : « الذي شكا إلى النبي ﷺ قِلَّةَ الوَلد ، فأَمَرهُ أَنْ يأكل البيض والبَصَل » .

١١١ ــ وحديث : « أَتاني جبريل بهريسة من الجنة فأَكلتُهَا ، فأُعطيتُ قُوَّةَ أَربعين رجلاً في الجماع » .

١١٢ ــ وحديث : « المؤمن حُلو يُحِبُّ الحلاوة » .

= (حَسَن الاسم) لأجل التفاؤل ، فإن الفأل الحسَن حَسَن ، وبين الاسم والمسمّى علاقةٌ ورابطةٌ تُناسبُه ، وقلّما تخلّف ذلك ، فإن الألفاظ قوالبُ المعاني ، والأسماء قوالبُ المُسَمّيَات ، فقُبْحُ الاسم عنوان قُبْحِ المسمّى ، كما أن قُبح الوجه عنوان قبح الباطن ، وبه يُعرَف أن ذا ليس من الطيَرة في شيء . وأهلُ اليقظة والانتباه يَرون أن الأشياء كلّها من الله ، فاذا ورد على أحدِهم حسَنُ الوجهِ والاسمِ تفاءلوا به » .

(١) وسيأتي لهذه الأمارة على الوضع فصلٌ مستقل ، هو الفصل ــ ٣٠ ــ في ص ١١٠ ، فانظره .

١١٣ ـ ورواه الكذّاب الأَشِر بلفظ آخر: «المؤمن حُلْوي والكافر خَمْري»[١].

١١٤ ـ وحديث: «كُلُوا التَّمْر على الرِّيق، فإنَّهُ يَقْتُلُ الدُّود».

١١٥ ـ وحديث: «أَطعِمُوا نِسَاءَكم في نِفَاسهن التَّمْر».

١١٦ ـ وحديث: «مَن لقَّم أَخاهُ لُقْمَةً حُلوة صَرَفَ الله عنه مَرَارَةَ الموقف».

١١٧ ـ وحديث: «من أَخَذَ لُقْمَةً مِن مَجْرىٰ الغَائِطِ أَوِ البَوْل، فغَسَلَهَا ثم أَكلَهَا غُفِرَ له».

١١٨ ـ وحديث: «النَّفْخُ في الطعام يُذْهِبُ البركة»[٢].

١١٩ ـ وحديث: «إذا طَنَّت أُذُن أَحَدِكم، فَلْيُصَلِّ عليَّ، وليَقُل: ذَكَرَ الله من ذَكَرني بخير». وكلُّ حديثٍ في طنين الأُذن فهو كَذِب[٣].

---

(١) يعني أن المؤمن يُحبّ الحُلو، من الحلْوَى، والكافر يحبّ الخمر.

(٢) تعقّب الشيخ علي القاري في آخر «الموضوعات الكبرى» في الفصل ـ ١٢ ـ حُكم المؤلف ببطلان هذا الحديث فقال: «قلتُ: رواه أحمد ـ في «المسند» ١ : ٣٠٩ و٣٥٧ ـ بسند حسن عن ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام نَهَى عن النفخ في الطعام والشراب». انتهى.

قال عبد الفتاح: هذا الاستدراك فيه نظر، إذ حديث ابن عباس فيه النهي دون نفي البركة. ثم إنّ القاري رحمه الله أبعد النجعة فيه مع أنه رواه أبو داود ٣ : ٣٦١ والترمذي ٨ : ٨٠ وابن ماجه : ١١٣٣ ومالك في «الموطأ» ٢ : ٩٢٤ والدارمي في «سننه» ٢ : ١٢٢ وهذه الكتب متقدمة في الاستناد والعزو إليها على «المسند» كما قرّره العلماء.

(٣) قلت: هذه الكلية معترضة بثبوت هذا الحديث المذكور، وهو حديث أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠ : ١٣٨ «رواه الطبراني في ـ المعاجم ـ الثلاثة، والبزّار باختصار كثير، وإسنادُ الطبراني في الكبير حسن». .... =

فصل ـ ١٥ ـ

١٢٠ ـ ومنها : ١٠ ـ أَحاديثُ العقل، كلُّهَا كذِب ، كقوله : «لمَّا خلقَ اللهُ العقلَ قال له : أَقبِلْ فأَقْبَلَ ، ثم قال له : أَدْبِرْ فأَدبَرَ ، فقالَ : ما خَلَقْتُ خَلقاً أَكرم عليَّ منك ، بك آخذُ وبك أُعْطِي » .

١٢١ ـ وحديثِ : « لكل شيءٍ مَعْدِن ، ومعدِنُ التقوىٰ قلوبُ العاقلين » .

١٢٢ ـ وحديث : « إنَّ الرجل ليكون من أَهل الصلاة والجهاد وما يُجْزَى إلا على قدر عقله » . قال الخطيب[١] : حدَّثَنا الصُّوريُّ قال : سمعتُ الحافظ عبدَ الغني بن سعيد يقول : قال الدارقطني : إنَّ كتاب « العقل » وضَعَه أَربعة : أَولهم مَيْسَرَة بن عبد ربِّه ، ثم سَرَقه منه داود بن المحبَّر ، فركَّبَه بأَسانيد غير أَسانيد ميسرة ، وسرقه عبد العزيز بن أَبي رجاءٍ ، فركَّبه بأَسانيد أُخَر ، ثم سَرَقه سليمان بن عيسىٰ السِّجْزي فأَتَىٰ بأَسانيد أُخَر[٢] .

= وقال المناوي في « فيض القدير » ١ : ٣٩٩ بعد نقله قولَ الهيثمي هذا : « وبه بَطَلَ قولُ من زعَمَ ضعفَه فضلاً عن وضْعه . بل أقولُ : المتن صحيح ، فقد رواه ابن خُزيمة في « صحيحه » باللفظ المذكور عن أبي رافع ، وهو ممن التزم تخريج الصحيح . وبه شنّعوا على ابن الجوزي » .

(١) في « تاريخ بغداد » ٨ : ٣٦٠ ، في ترجمة (داود بن المحبّر) .

(٢) وقع في الأصل هنا بعد هذه الجملة ما يلي : (قلت : يريد كتاب العقل للأودي المختَلِق الكَذّاب ،وهو سفِرْ) .انتهى . وهو كلام مضطرب غير مستقيم، ولعله مُدرَج من أحدِ النساخ أو القراء ، فلذلك أغفلته ونبّهت .

وقال أَبو الفتح الأَزدي : لا يصح في العقل حديث ، قاله أَبو جعفر العُقَيلي ، وأَبو حاتم بنُ حِبَّان ، والله أَعلم .

فصل ـ ١٦ ـ

١٢٣ ـ ومنها : ١١ ـ الأَحاديثُ التي يُذكَرُ فيها الخَضِرُ وحياتُه ، كلُّها كذب ، ولا يصحُّ في حياته حديث واحد .

١٢٤ ـ كحديث : « إنَّ رسول الله ﷺ كان في المسجد ، فَسَمِعَ كلاماً من ورائه ، فذهبوا ينظرون ، فإذا هو الخضر » .

١٢٥ ـ وحديث : « يلتقي الخَضِرُ وإلياس كلَّ عام . . . »[١]

١٢٦ ـ وحديث : « يَجْتمع بعَرَفَة جبريلُ وميكائيلُ والخضرُ . . . » الحديث المفترَى الطويل[٢] .

سُئِلَ إبراهيم الحربي عن تعمير الخضر وأنه باق ؟ فقال : من أَحال على غائب لم يُنْتَصَف منه ، وما أَلقَى هذا بين الناس إلا شيطان .

١٢٧ ـ وسُئِلَ البخاري عن الخضر وإلياس ، هل هما أَحياءٌ ؟ فقال :

---

(١) تمامُه لتُعرَف نكارَتُهُ كما في « الموضوعات » لابن الجوزي ١ : ١٩٥ وغيرها من كتب الموضوعات : « يلتقي الخضر وإلياس كلّ عام ، فيحلق كلّ واحد منهما رأس صاحبه ، ويتفرقان عن هذه الكلمات : بسم الله ، ما شاء الله ، لا يسوق الخير إلا الله ، ما شاء الله ، لا يصرف السوء إلا الله ، ما شاء الله ، ما يكون من نعمة فمن الله ، ما شاء الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله » .

(٢) هو في « الموضوعات » لابن الجوزي ١ : ١٩٦ ـ ١٩٧ ، و « اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ١ : ١٦٧ ـ ١٦٨ .

كيف يكون هذا ؟ وقد قال النبي ﷺ : « لا يَبْقَى على رأسِ مئةِ سنةٍ ممن هو اليوم على ظهر الأَرض أَحد »[١].

وسُئِلَ عن ذلك كثيرٌ غيرُهما من الأَئمَّة فقالوا : ﴿ وما جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ ٱلْخَالِدُونَ ؟ ﴾[٢].

١٢٨ ـ وسُئِلَ عنه شيخ الإِسلام ابن تيمية رحمه الله ، فقال : لو كان الخَضِرُ حياً لوجب عليه أَن يأتي النبيَّ ﷺ ، ويجاهد بين يديه ، ويَتَعَلَّم منه . وقد قال النبي ﷺ يوم بدر : « اللهم إن تَهلِكْ هذه العصابة لاتُعْبَدْ في الأَرض »[٣] ، وكانوا ثلاث مئةٍ وثلاثةَ عشر رجلا ، معروفين بأَسمائهم وأَسماءِ آبائهم وقبائلهم ، فأَين كان الخَضِرُ حينئذ ؟ .

---

(١) رواه البخاري ١ : ١٨٨ و ٢ : ٣٩ و ٦١ ، ومسلم ١٦ : ٨٩ ـ واللفظ له ـ من حديث عبد الله بن عمر قال : « صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاةَ العشاء في آخر حياته ، فلمّا سلّم قام فقال : أرأيتَكم ليلتَكم هذه فإنّ على رأسِ مئة سنةٍ منها لا يَبقى ممن هو على ظهرِ الأرض أحد . فوَهِل الناسُ في مقالةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مئة سنة . وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يَبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد . يُريد بذلك أن ينخرمَ ذلك القرن » .

(٢) من سورة الأنبياء : ٣٤ .

(٣) رواه مسلم ١٢ : ٨٤ ، والإمام أحمد في « المسند » ١ : ٣٠ و ٣٢ من حديث عمر رضي الله عنه . ولفظ مسلم : « اللهم إن تَهلِك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تُعْبَدْ في الأرض » . ولفظُ « المسند » : « لا تُعْبَدْ في الأرض أبداً » .

قال أَبو الفرج بن الجوزي [١] : والدليلُ على أَن الخضر ليسَ بباقٍ في الدنيا أَربعةُ أَشياءَ : القرآنُ ، والسُّنَّةُ ، وإِجماعُ المحقِّقين من العلماء ، والمعقول .

١٢٩ ـ أَما القُرآن : فقولُه تعالى : ﴿ وما جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ

(١) ساق الشيخ أبو الفرج بن الجوزي في كتابه « الموضوعات » ١ : ١٩٣ ـ ١٩٩ طائفة من الأحاديث الموضوعة المتعلقة بالخضر ، ولم يتعرض فيه إلى هذه الوجوه من الاستدلال على موته عليه السلام ، وإنما تعرض لذلك في كتاب مستقل ، ألّفه في هذه المسألة وسمّاه « عُجالة المنتظر في شرح حال الخَضِر » . وقد ذكره الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ، وسمّاه بهذا الاسم ونَقَلَ منه في مواضع ١ : ٣٣٠ و ٣٣٤ و٣٣٥ و ٣٣٦ . وأكثرَ الحافظُ ابن حجر النقلَ منه في « الإصابة » في ترجمة الخضر ١ : ٤٢٨ ـ ٤٤٨ ، ولم يُسمّه باسمه العَلَمي .

وقد شغلَتْ هذه المسألة (حياةُ الخضر) اهتمامَ العلماء قديماً وحديثاً ، فألّفوا فيها تآليف مستقلة ، أو توسّعوا في بيانها في كتبهم ، نظراً لاستفحال الخلاف فيها ، فألّف في وفاته أبو الحُسَين بن المنادي المتوفى سنة ٣٣٦ ، وألّف في حياته عبد المغيث بن زهير الحربي الحنبلي البغدادي المعاصر لابن الجوزي ، والمتوفى قبله سنة ٥٨٣ ، وألّف ابن الجوزي كتابه المذكور في نقض كتاب عبد المغيث ، وكذلك ألّف الشيخ ابن تيمية جزءاً في وفاته ، كما ذكر ذلك تلميذه المؤلف الشيخ ابن القيم في رسالته : « أسماء مؤلّفات ابن تيمية » ص ٢٢ ، التي طبعها المجمع العلمي بدمشق سنة ١٣٧٢ . وكذلك ألّف الشيخُ علي القاري جزءاً في المسألة سمّاه « كشف الحِذْر عن أمْر الخِضْر » وهو مطبوع في روسيا في قازان قديماً .

ويُعَدّ ما كتبه الحافظ ابن حجر في « الإصابة » عن الخضر تأليفاً ، لطوله واستيعابه ومناقشته الأخبار المحكية في المسألة ، وتوسّع فيها الحافظ في كتابه « فتح الباري » ٦ : ٣٠٩ ـ ٣١٢ . كما أوسع الكلام فيها أيضاً الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ١ : ٣٢٥ ـ ٣٣٧ » .

ٱلْخُلْدَ﴾ . فلو دام الخضر كان خالدا [(١)].

(١) وزاد الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ١ : ٣٣٤ عن ابن الجوزي أيضاً قولَـه : « فالخضر إن كان بَشَراً فقد دخل في هذا العموم لا محالة ، ولا يجوز تخصيصه منه إلا بدليل صحيح . انتهى » . ثم قال ابن كثير : « والأصلُ عدَمُه حتى يثبت ، ولم يُذكَر ما فيه دليل على التخصيص عن معصوم يجب قبولُه » .

ثم قال الحافظ ابن كثير ١ : ٣٣٤ « ومنها ــ أي من الأدلة التي استَدلّ بها ابن الجوزي في كتابه « عُجالة المنتظِر في كشف حال الخضر » ــ أن الله تعالى قال في سورة آل عمران : ٨١ (وإذْ أخَذَ الله ميثاقَ النبيّين لـَمَا آتيتكم من كتاب وحكمة ، ثم جاءكم رسولٌ مصدّقٌ لِمَا معكم لَتُؤْمِنُنّ به ولَتَنْصُرُنّه ، قال : أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري ؟ قالوا : أقررنا ، قال : فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين) .

قال ابن عباس : ما بعَثَ الله نبياً إلا أخَذَ عليه الميثاق : لئن بُعِثَ محمد وهو حيّ ليُؤمِنَنّ به وليَنْصُرَنّه ، وأمرَهُ أن يأخذ على أُمّته الميثاق : لئن بُعِثَ محمد وهم أحياء لَيُؤمِنُنّ به ولَينصُرُنّه ، ذكره البخاري .

فالخَضِرُ إن كان نبياً أو وَلياً فقد دَخَلَ في هذا الميثاق ، فلو كان حياً في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكان أشرَفُ أحواله أن يكون بين يديه ، يُؤمِنُ بما أنزله الله عليه ، ويَنصرُه أن يَصِلَ أحدٌ من الأعداء إليه ، لأنه إن كان ولياً فالصدّيقُ أفضلُ منه ، وإن كان نبياً فموسى أفضلُ منه . وقد رَوَى الإمام أحمد في « مسنده » ٣ : ٣٨٧ « حدّثنا شُرَيح بن النّعمان ، حدثنا هُشَيْم ، أنبأنا مُجالِد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : والذي نفسي بيده لو أنّ موسى كان حياً ما وَسِعَه إلا أن يَتّبِعَني » . وهذا الذي يُقطَعُ به ويُعْلَمُ من الدين علمَ الضرورة .

وقد دلّت هذه الآية الكريمة أنّ الأنبياء كلّهم ، لو فُرِض أنهم أحياءٌ مكلّفون في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم : لكانو كلّهم أتباعاً له ، وتحت أوامره ، وفي عموم شرعه . كما أنه صلوات الله وسلامه عليه لمّا اجتمع معهم ليلة الإسراء رُفِعَ فوقهم كلّهم ، ولمّا هَبَطوا معه إلى بيت المقدس ، وحانت الصلاة أمَرَه جبريل عن أمْرِ الله أن يؤمّهم ، فصلّى بهم في محلّ ولايتهم ، ودار إقامتهم ، فدَلّ على أنه الإمامُ الأعظم ، والرسولُ الخاتم المبَجّل المقدّم ، صلواتُ الله وسلامُه عليه وعليهم أجمعين .

=

١٣٠ ـ وأما السُّنَّة : فذكَرَ حديثَ : « أرأيتكم ليلتَكم هذه ؟ فإنَّ على رأسِ مئةِ سنةٍ منها لا يَبْقَىٰ على ظهر الأَرضِ ممَّن هو اليوم عليها أَحد » . متفق عليه [١] .

١٣١ ـ وفي « صحيح مسلم » [٢] عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ ـ قبل موته بقليل ـ : « ما مِن نَفْسٍ منفوسة يأتي عليها مئةُ سنة وهي يومئذ حيَّة » [٣] .

= فإذا عُلِمَ هذا ـ وهو معلومٌ عند كلّ مؤمن ـ عُلِمَ أنه لو كان الخضر حياً لكان من جملة أُمّة محمد صلى الله عليه وسلم ، وممن يَقتدي بشَرْعه لا يَسَعُه إلا ذلك . وهذا عيسى ابن مريم عليه السلام إذا نَزَلَ في آخر الزمان يَحكُمُ بهذه الشريعة المطهرة ، لا يَخرجُ منها ، ولا يحيد عنها ، وهو أحَدُ أُولي العزم الخمسة المرسلين وخاتمُ أنبياء بني إسرائيل .

والمعلوم أن الخَضِرَ لم يُنْقَل بسند صحيح ولا حسن تسكُنُ النفوسُ إليه : أنه اجتمع برسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم واحد ، ولم يشهد معه قتالاً في مشهد من المشاهد . وهذا يومُ بَدْر يقول الصادق المصدوق ـ فيما دعا به لربه عزّ وجلّ ، واستنصره واستفتحه على من كفَرَهُ ـ : اللهم إن تَهلِك هذه العصابة لا تُعْبَدْ بعدَها في الأرض . وتلك العصابة كان تحتها سادة المسلمين يومئذ ، وسادةُ الملائكة حتى جبريلُ عليه السلام ، كما قال حسّان بن ثابت في قصيدة له ، في بيتٍ يقال : إنه أفخرُ بيتٍ قالته العرب :

وثَبيرُ بَدْرٍ إذ يَرُدّ وُجُوهَهُم جِبريلُ تحتَ لوائِنا ومحمّدُ

فلو كان الخضر حياً لكان وقوفُه تحت هذه الراية أشرفَ مقاماته ، وأعظمَ غزَواته » .

(١) تقدّم تخريجه تعليقاً في ص ٦٨ .

(٢) ١٦ : ٩١ .

(٣) قال الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ١ : ٣٣٦ بعد أن أورد هذا الحديث=

١٣٢ - وأَمَّا إجماعُ المحقِّقين من العلماء فقد ذكَرَ (١) عن البخاري، وعليِّ بن موسى الرضا : أن الخضر مات ؛ وأَنَّ البخاري سُئِلَ عن حياته فقال : وكيف يكون ذلك ؟ وقد قال النبي ﷺ : « أرأيتكم ليلتكم هذه ؟ فإنَّ على رأسِ مئةِ سنةٍ منها لا يَبْقَىٰ مِمَّن على ظهر الأَرض أَحد ».

قال : ومِمَّن قال إن الخضر مات : إبراهيمُ بن إسحاق الحربي ، وأبو الحسين بنُ المنادي وهما إمامان ، وكان ابن المنادي يُقَبِّحُ قولَ مَن يقول : إنَّهُ حَيٌّ .

وحَكَىٰ القاضي أبو يعلى موتَهُ عن بعض أصحاب أحمد ، وذكَرَ عن بعض أهل العلم : أنه احتَجَّ بأَنَّه لو كان حياً لَوَجَبَ عليه أن يأتي إلى النبي ﷺ .

١٣٣ - وقال : حدَّثَنا أحمد ، حدثنا شُرَيح بن النعمان ، حدثنا هُشَيم ، أخبرنا مُجَالِد ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ قال : « والذي نفسي بيده ، لو أَنَّ مُوسى كان حيًّا ما وَسِعَه إلا أَنْ يَتَّبِعَني » (٢). فكيف يكون حياً ولا يُصَلِّي مع رسول الله ﷺ الجمعة والجماعة

= والذي قبلَه وروايتهما : « قال ابن الجوزي: فهذه الأحاديث الصحاح تَقطَعُ دابر دعوى حياة الخضر . قالوا : فالخضر إن لم يكن قد أدرك زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما هو المظنون الذي يترقّى في القوة إلى القطع : فلا إشكال . وإن كان قد أدرك زمانَهُ فهذا الحديث يقتضي أنه لم يَعِش بعدَ مئة سنة ، فيكون الآن مفقوداً لا موجوداً ، لأنه داخل في هذا العموم ، والأصل عدَمُ المخصِّص له حتى يَثْبُتَ بدليلٍ صحيحٍ يجبُ قَبُولُه ، والله أعلم ».

(١) أي أبو الفرج بنُ الجوزي ، ووقع الكلام في الأصل هكذا : (ثم ذكَرَ عن البخاري ...) . وفيه سقط لم أقف عليه ، فقدَّرته بما أثبته أخذاً من سياق الكلام .

(٢) رواه الإمام أحمد في « المسند » ٣ : ٣٨٧ بهذا السند ، والجملة المذكورة هنا جزء =

ويُجَاهِدُ معه ؟

أَلا ترىٰ أَنَّ عيسى عليه السلام إِذا نَزلَ إِلى الأَرضِ يُصَلِّي خَلْفَ إِمامِ هذه الأُمَّة ، ولا يتقدَّم ، لئلا يكون ذلك خَدْشاً في نُبُوَّةِ نبيِّنا ﷺ .

قال أَبو الفَرَج : وما أَبعَد فَهمَ مَنْ يُثْبِتُ وجودَ الخضر ، ويَنْسَىٰ ما في طيِّ إِثباته من الإِعراض عن هذه الشريعة !

أَما الدليل من المعقول : فمن عشرة أَوجه :

أَحدها : أَنَّ الذي أَثبت حياته يقول : إِنه وَلَدُ آدم لِصُلْبه. وهذا فاسد لوجهين :

أَحدهما : أَن يكون عمره الآن ستة آلاف سنة ، فيما ذُكِرَ في كتاب يوحَنَّا المؤَرِّخ . ومثلُ هذا بعيد في العادات أَن يقع في حق البشر .

والثاني : أَنه لو كان وَلَدَهُ لِصُلْبه ، أَو الرابعَ من وَلدِ ولدِه ـ كما زعموا ـ

= من الحديث ، وتمامه : « عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب ، فقرأه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فقال : أمُتَهَوِّكون فيها يا ابن الخطاب ؟ !ـ التهوّك : التهوّر ، وقيل : التحيّر ـ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية ، لا تسألوهم عن شيء فيُخبروكم بحقّ فتُكذّبوا به ، أو بباطل فتُصدّقوا به . والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حياً ما وسعه إلا أن يتّبعني ».

ورواه الإمام أحمد بسند آخر أيضاً عن جابر ٣ : ٣٣٨ ولفظه : « عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسألوا أهلَ الكتاب عن شيء ، فإنهم لن يَهدوكم وقد ضلّوا ، فإنكم إما أن تصدّقوا بباطل ، أو تكذّبوا بحق ، فإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حَلّ له إلا أن يتّبعني » .

وفي سندهما (مجالد بن سعيد) ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ١ : ١٧٤ « ضعّفه أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما » .

وأنه كان وزيرَ ذي القَرْنَيْن ، فإن تلك الخِلْقة ليست على خِلقتنا ، بل مُفْرِطٌ في الطُّول والعَرْض .

١٣٤ - وفي « الصحيحين » [١] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال : «خَلَقَ الله آدَمَ طُولُهُ ستون ذراعاً ، فلم يَزَل الخَلْقَ يَنْقُصُ بَعْدُ » [٢] . وما ذكرَ أحد ممَّن رأى الخضر : أنه رآه على خلقةٍ عظيمة ، وهو مِن أقدم الناس .

الوجه الثالث [٣] : أنه لو كان الخضرُ قبلَ نوح لَرَكِبَ معه في السفينة ، ولم يَنْقل هذا أحد .

الوجه الرابع : أنه قد اتَّفق العلماءُ أَنَّ نُوحاً لمَّا نَزَلَ من السفينة مات من كان معه ، ثم مات نسلُهم ، ولم يَبقَ غيرُ نَسْلِ نوح . والدليلُ على هذا : قوله تعالى : ﴿وجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الباقين﴾ [٤] وهذا يُبْطِلُ قولَ مَن قال : إنه كان قبلَ نُوح .

والوجه الخامس : أَنَّ هذا لو كان صحيحاً أَنَّ بَشرًا من بني آدم يعيش من حين يولد إلى آخر الدهر ، ومَوْلِدُهُ قبلَ نوح : لكان هذا من أعظم الآيات والعجائب ، وكان خَبَرُه في القرآن مذكورًا في غير موضع ، لأنه من أعظم آيات الربوبية . وقد ذكَرَ الله سبحانه وتعالى مَنْ أحياهُ ألفَ سنة إلا خمسين عاماً ، وجعلَهُ آية ، فكيف بمن أحياه إلى آخر الدهر ؟ ولهذا قال بعضُ أهل

(١) في « صحيح البخاري » ٦ : ٢٦٠ و ١١ : ٢ و « صحيح مسلم » ١٧ : ١٧٨ .
(٢) أي « حتى الآن » كما جاء في تمام الحديث نفسه . وسيذكره المؤلف في ص ٧٧ .
(٣) سقط من الأصل : الوجه الثاني .
(٤) من سورة الصافات : ٣٧ .

العلم[١] : ما أَلْقَىٰ هذا بين الناس إلا شيطان .

والوجه السادس : أن القول بحياة الخضر قولٌ على الله بلا عِلْم . وذلك حرامٌ بنصِّ القرآن .

أما المقدمةُ الثانية : فظاهرة . وأما الأُولى : فإنَّ حياته لو كانت ثابتة لَدَلَّ عليها القرآن ، أو السنة ، أو إجماعُ الأُمة . فهذا كتاب الله تعالى ، فأَين فيه حياةُ الخضر ؟ وهذه سُنَّةُ رسول الله ﷺ ، فأَينَ فيها ما يَدلُّ على ذلك بوجه ؟ وهؤلاء علماءُ الأُمَّة ، هل أَجمعوا على حياته ؟

الوجه السابع : أَنَّ غاية ما يَتَمَسَّكُ به مَن ذهَبَ إلى حياته : حكاياتٌ منقولة ، يُخْبِرُ الرجلُ بها : أنه رأَىٰ الخضر . فيالله العَجَب . هل للخضرِ علامةٌ يَعرفُه بها مَنْ رآه ؟ وكثير من هؤلاء يغترٌّ بقوله : أَنا الخضر . ومعلومٌ : أنه لا يجوز تصديقُ قائلِ ذلك بلا برهان من الله . فأَينَ للرائي أَنَّ المخبِرَ له صادق ، لا يَكْذِب ؟

الوجه الثامن : أَن الخضر فارَقَ موسى بن عِمران كَليمَ الرحمن ، ولم يصاحبه ، وقال له : ﴿هذا فِرَاقُ بَيْنِي وبَيْنِكَ﴾[٢] فكيف يَرضىٰ لنفسه بمفارقته لمثلِ موسى ثم يجتمعُ بجَهَلة العُبَّاد الخارجين عن الشريعة ، الذين لا يَحْضُرون جُمعةً ولا جماعةً ، ولا مجلسَ عِلم ، ولا يعرفون من الشريعة شيئاً ؟ وكلٌّ منهم يقول : قال الخضر ، وجاءَني الخضر ، وأَوصاني الخضر !

فياعجباً له ! يُفارقُ كليمَ الله تعالى ويَدورُ على صُحبة الجُهَّالِ ومَنْ لا يَعْرِفُ

---

(١) هو الإمام إبراهيم الحربي ، كما تقدم في ص ٦٧ .

(٢) من سورة الكهف : ٧٨ .

كيف يتوضَّأُ ، ولا كيف يُصلِّي ؟!

الوجه التاسع : أَنَّ الأُمَّةَ مُجمِعةٌ على أَن الذي يقول : أَنا الخضر ، لو قال : سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : كذا وكذا ، لم يُلْتَفَتْ إلى قوله ، ولم يُحْتَجَّ به في الدين . إلا أَن يُقالَ : إنه لم يأتِ إلى رسول الله ﷺ ولا بايَعَه ، أَو يقولَ هذا الجاهلُ : إنه لم يُرسَل إليه . وفي هذا من الكفر ما فيه .

الوجه العاشر : أَنه لو كان حياً لكان جهادُه الكفار ، ورِباطُه في سبيل الله ، ومُقَامُهُ في الصَّفِّ ساعة ، وحُضُورُه الجُمعةَ والجَماعة ، وتعليمُه العلم : أَفضلَ له بكثير من سياحته بين الوحوش في القِفار والفَلَوات . وهل هذا إلا من أَعظم الطعن عليه ، والعيب له ؟

فصل – ١٧ –

ومنها : ١٢ – أَن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه .

١٣٥ – كحديث عُوْج بن عُنُق الطَّوِيلِ(١) ، الذي قَصَدواضعه الطعنَ في أَخبارِ

(١) قال الفيروزآبادي في « القاموس » في (عوج) : « وعُوجُ بن عُوْقٍ بضمهما : رجلٌ وُلد في منزل آدم ، فعاش إلى زمنِ موسى ، وذُكِرَ من عِظَم خَلْقِه شناعة » . قال شارحه المرتضى الزبيدي : « قولُه : ابنُ عُوْق : هذا هو الصواب ، لا كما اشتهر من أنه ابن عُنُق ، كما سيأتي للمصنف في (عوق) . وقال القزاز : « في جامع اللغة » : عُوْجُ بن عُوقٍ رجلٌ من الفراعنة ، كان يوصف من الطول بأمر شنيع . قال الخليل رحمه الله : ذُكِرَ أنه إذا قام كان السّحابُ له مئزراً » !

وقال الفيروزآبادي في (عوق) : « عُوْق كنُوح : والِدُ عُوجٍ الطويلِ ، ومن قال عُوق بن عُنُق فقد أخطأ » . قال الشارح الزبيدي : « هذا الذي خطّأه هو المشهور على الألسنة . قال شيخنا : وزعَمَ قوم من حُفّاظ التواريخ أنّ عُنُقاً هي أُمّ عُوجٍ ، =

الأنبياء . فإنهم يجترؤون على هذه الأخبار . فإن في هذا الحديث : « أنَّ طُوله كان ثلاثة آلاف ذراع ، وثلاثَ مئة وثلاثةً وثلاثين وثلثاً ، وأنَّ نوحاً لما خوَّفه الغَرَق ، قال له : احملني في قصعتك هذه ، وأنَّ الطُّوفان لم يصل إلى كَعْبِه ، وأنه خاضَ البحر ، فوصَلَ إلى حُجْزَتِهِ [1] ، وأنه كانَ يأخُذ الحُوْتَ من قرار البحر فيشويه في عين الشمس ، وأنه قَلَعَ صخرةً عظيمة على قدر عسكر موسى ، وأراد أن يرميهم بها فَقَوَّرها الله في عُنُقِهِ مثلَ الطَّوْق » !

وليس العجَبُ من جُرأةِ مثل هذا الكذَّاب على الله ، إنما العَجَبُ مِمَّن يُدخلُ هذا الحديث في كتب العلم من التفسير وغيره ، ولا يُبيِّنُ أمرَه . وهذا عندهم ليس من ذرِّيَّة نُوح ، وقد قال الله تعالى : ﴿وجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ ٱلْبَاقِينَ﴾ [2] فأَخبَرَ أن كل من بقي على وجه الأَرض فهو من ذرية نوح ، فلو كان لِعُوجٍ - هذا - وجود لم يَبق بعد نوح .

١٣٦ - وأيضاً : فإن النبي ﷺ قال : « خَلَقَ الله آدمَ وطُولُهُ في السَّمَاء سِتُّون ذراعاً ، فلم يَزَلِ الخَلْقُ يَنْقُصُ حتى الآن » [3] .

= وعُوقٌ أبوه ، فلا خطأ ولا غلط . وفي شعر عرقلة الدمشقي المذكور في « بدائع البدائه » المتوفى سنة ٥٦٧ :

أعورُ الدجّال يمشي خلفَ عُوجٍ بن عناقٍ » .

(١) أي إلى قرب سُرَّته !

(٢) من سورة الصافات : ٣٧ .

(٣) تقدّم تخريجه تعليقاً في ص ٧٤ ولكن لفظ (في السماء) لم يرد في هذا الحديث ، بل جاء في حديث آخر من حديث أبي هريرة أيضاً ، وهو حديث : « إنّ أوّل زُمْرَة يدخلونَ الجنّة . . . على خَلْقِ رجلٍ واحد ، على صورة أبيهم آدم ، ستون ذراعاً في السماء » . رواه البخاري ٦ : ٢٦٠ - ٢٦١ ، ومسلم ١٧ : ١٧١ - ١٧٢ .

وأيضاً فإنَّ بين السماءِ والأَرض مسيرةَ خمس مِئةِ عام ،وسَمْكُها كذلك[١].
وإذا كانت الشمس في السماءِ الرابعة ، فبيننا وبينها هذه المسافة العظيمة .
فكيف يصل إليها مَنْ طولُه ثلاثة آلاف ذراع ،حتى يشوي في عينها الحوت ؟
ولا ريب أَن هذا وأَمثاله مِن وضع زنادقةِ أَهل الكتاب الذين قصدوا السخريةَ والاستهزاءَ بالرسل وأَتباعهم .

١٣٧ ــ ومن هذا حديث : « إنَّ قاف جبل من زَبَرْجَدَةٍ خَضْراءَ ، تحيط بالدنيا كإحاطة الحائط بالبستان ، والسماءُ واضعةٌ أَكنافَها عليه ، فَزُرقَتُهَا منه » .وهذا وأَمثالهُ مما يزيدُ الفلاسفةَ وأَمثالَهم كُفراً .

١٣٨ ــ ومن هذا حديث : « إنَّ الأَرض على صخرة ، والصخرة على قَرْن ثَور ، فإذا حَرَّكَ الثور قَرْنَه تَحَرَّكت الصخرة ، فتحركت الأَرض ، وهي الزلزلة » . والعجب من مُسَوِّد كُتُبه بهذه الهذيانات !

١٣٩ ــ ومن هذا حديث : « كانت جِنِّيَّةٌ تأتي النبي ﷺ فأَبطأَت عليه ،

(١) جاء هذا مرفوعاً في حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، الذي رواه الترمذي في تفسير سورة الحديد ١٢ : ١٨٢ ، والإمام أحمد في « المسند » ٢ : ٣٧٠ ونَقَلَه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٦ : ٢١٠ فقال : « روى أحمد والترمذي من حديث أبي هريرة مرفوعاً أن بين كل سماء وسماء خمسَ مئةِ عام ، وأن سمك كل سماء كذلك... » انتهى . فهو حديث صحيح أو حسن عنده ، على شرطه المشار إليه فيما يَستشهد به ، وقد ذكرتُه فيما علّقته على « الأجوبة الفاضلة » للعلامة عبد الحي اللكنوي ص ١٢٥ فانظره .

فقال :ما أَبطأَ بكِ ؟ قالت : مات لها مَيِّتٌ بالهند ، فذهبتُ في تعزيته . فرأيتُ في طريقي إبليس يصلي على صخرة ، فقلتُ له : ما حَمَلَكَ على أَنْ أَضلَلْتَ بني آدم ؟ فقال : دعي هذا عنكِ ، قلتُ : تصلي ، وأَنت أَنت ؟ قال : يا فارغة ، إني لأَرجو من ربي إذا بَرَّ قَسَمَه أَن يَغْفِرَ لي ، فما رأَيتُ رسول الله ﷺ ضَحِكَ مثلَ ذلك اليوم » !

قال ابن عدي في « الكامل » : حدثنا عبد المؤمن بن أَحمد ، حدثنا مِنْقَر ابن الحكم ، حدثنا ابنُ لَهِيعَةَ ، عن أَبيه ، عن أَبي الزُّبير ، عن جابر ، فذكره[١] . والله تعالى أَعلمُ بما دُسَّ في كتب ابن لَهِيعة ، وإلا فهو أَعلم بالحديث من أَن يَرُوجَ عليه مثلُ هذا الهذيان .

١٤٠ ـ ومن هذا حديث : « هامة بن الهِيم بن لاقِيس بن إبليس ... » . الحديث الطويل ونحوه[٢] .

١٤١ ـ وحديث : « زُرَيْب بن بَرْثَمْلا »[٣] ، قال ابن الجوزي: حديث

---

(١) وقع في الأصل سَقْطٌ في الإسناد ، أَتممته من « اللآليء المصنوعة » للسيوطي ١ : ١٧٣.

(٢) ساقه الذهبي في « ميزان الاعتدال » في ترجمة (إسحاق بن بشر بن مقاتل) ١ : ١٨٦ ـ ١٨٨ ، والسيوطي في « اللآليء المصنوعة » ١ : ١٧٤ ـ ١٧٥ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة المرفوعة » ١ : ٢٣٨ ـ ٢٣٩ .

(٣) ساقه الذهبي في « الميزان » في ترجمة (عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي) ٣ : ٤٦ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة المرفوعة » ١ : ٢٣٩ ـ ٢٤١ ، والسيوطي في « اللآليء المصنوعة » ١ : ١٧٧ ـ ١٧٨ ثم ساقه من طرق أخرى ١ : ١٧٨ ـ ١٨٣ . وجاء في سياقاته وسياقات ابن عراق غيرَ مرّة باسم (زُرَيب بن بَرْثَمْلي) وجاء في « الميزان » للذهبي في ترجمة (عبد الرحمن بن إبراهيم الراسبي) ٢ : ٥٤٥ مضبوطاً تبعاً لنسخة الحافظ سِبْط ابن العجمي الحلبي بهذا الضبط : (زرنَب بن بَرْثَملا) . انتهى . وجاء في الأصل (ذرنب بن برثملا) . وفي هذا تحريف ولا ريب .

زُرَيب بن بَرْثَمْلا : باطل[١] .

فصل ـ ١٨ ـ

١٤٢ــومنها : ١٣ ــ مخالفة الحديثِ صريحَ القرآن : كحديث مقدار الدنيا : « وأَنها سبعة آلاف سنة ونحنُ في الأَلْف السابعة » .

وهذا من أَبينِ الكذب ، لأَنه لو كان صحيحاً لكان كلٌّ أَحد عالماً أَنه قد بقي للقيامةِ من وقتنا هذا مئتان وأَحَدٌ وخمسون سنة[٢] . والله تعالى يقول : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْساهَا ؟ قل : إنما عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ، لا يُجلِّيها لوقتها إلا هو ، ثقُلَتْ في السموات والأَرض ، لا تـأْتيكم إلا بغْتَةً ، يَسْأَلُونَك كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عنها ؟ قل : إنما عِلْمُهَا عِندَ ٱللهِ ﴾[٣] وقال الله تعالى : ﴿ إِنَّ الله عنده عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾[٤] .

١٤٣ ــ وقال النبي ﷺ : « لا يَعْلَمُ مَتَىٰ تقومُ السَّاعةُ إلا الله »[٥] .

---

(١) وقد ساقه ابن الجوزي بطوله في « الموضوعات » ١ : ٢٠٩ ــ ٢١٣ .

(٢) استُفيدَ من هذا أن الشيخ ابن القيم ألّف هذا الكتاب في سنة ٧٤٩ ، قبلَ وفاته بنحو ثلاث سنوات رحمه الله تعالى وأكرمه برضوانه .

(٣) من سورة الأعراف : ١٨٧ .

(٤) من سورة لقمان : ٣٤ .

(٥) هو جزء من حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مفاتيح الغيب خمسٌ لا يعلمها إلا الله : ١ ــ لا يعلم ما في غدٍ إلا الله ، ٢ ــ ولا يعلَمُ ما تَغيضُ الأرحامُ إلا الله . ٣ ــ ولا يعلم متى يأتي المطر أحدٌ إلا الله . ٤ ــ ولا تَدري نفسٌ بأيّ أرض تموت ، إلا الله . ٥ ــ ولا يعلمُ متى تقوم الساعة إلا الله » . رواه البخاري ٨ : ٢٨٤ و ١٣ : ٣٠٩ .

١٤٤ ـ وقد جَاهَرَ بالكَذِب بعضُ مَن يدَّعي في زماننا العلم ـ وهو يَتشبَّعُ بما لم يُعْطَ ـ أنَّ رسول الله ﷺ «كان يَعْلَمُ متىٰ تقومُ السَّاعَة» قيل له: فقد قال في حديث جبريل: «ما المسؤول عنها بأعلم من السَّائل»(١)، فحرَّفه عن موضعه، وقال: معناه أنا وأنت نعلمها.

١٤٥ ـ وهذا من أعظم الجهل وأقبح التحريف. والنبي ﷺ أعلم بالله من أن يقول لمن كان يظنه أعرابياً: أنا وأنت نعلم الساعة. إلا أن يقول هذا الجاهل: إنه كان يعرف أنه جبريل.

ورسولُ الله ﷺ هو الصادق في قوله: «والذي نفسي بيده ما جاءني في صورة إلا عرفته، غيرَ هذه الصُّورة»(٢).

١٤٦ ـ وفي اللفظ الآخَر: «ما شُبِّه عليَّ غير هذه المرة»(٣).

(١) رواه عن عمر بن الخطاب مسلم ١: ١٥٧، وأبو داود ٤: ٣٠٩، والنسائي ٨: ٩٧، وعن أبي هريرة البخاري ١: ١٠٦ و ٨: ٣٩٥، ومسلم ١: ١٦٢ ـ ١٦٥ وأبو داود ٤: ٣١٠، والنسائي ٨: ١٠١.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» من حديث ابن عمر في (مسند عمر) ١: ٥٣، ولفظُه «قال النبي صلى الله عليه وسلم: التَمِسوه، فلم يجدوه، قال: هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم، ما أتاني في صُورة إلا عرفتُه غيرَ هذه الصّورة». وروى الطبراني في «الكبير» من حديث ابن عمر أيضاً: «فقال النبي صلى الله عليه وسلم: عليَّ بالرجل، فقمنا وقمتُ أنا إلى طريق من طرق المدينة فلم نر شيئاً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل تدرون من هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: هذا جبريل يعلمكم مناسكَ دينكم، ما جاءني في صورة قط إلا عرفته إلا في هذه الصورة». قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١: ٤١ وقد ذكَرَ هذا الحديث عن الطبراني: «ورجالُه موثقون». وانظر ما علّقه الشيخ أحمد شاكر على هذا الحديث في «المسند» ١: ٣١٤.

(٣) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» من طريق سليمان التيمي، ولفظُه: «ثم نَهَضَ فولّى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليَّ بالرجل، فطلبناه كلَّ مطلب، فلم نَقدِر عليه، فقال: هل تدرون من هذا؟ هذا جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم، خُذوا

١٤٧ ـ وفي اللفظ الآخَر : «رُدُّوا عليَّ الأعرابي ، فذهبوا فالتمسوا ، فلم يجدوا شيئاً »[(١)] .

١٤٨ ـ وإنما عَلِمَ النبي ﷺ أنه جبريل بعد مُدَّة ، كما قال عمر : فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ، ثم قال النبي ﷺ : «يا عمر ، أَتدري من السائل » ؟[(٢)] والمحرِّفُ يقول : عَلِمَ وقتَ السؤال أنه جبريل ، ولم يُخْبِر الصحابة بذلك إلا بعد مدة.

١٤٩ ـ ثم قولُه في الحديث : « ما المسؤُول عنها بأَعلم منَ السَّائل » يَعُمُّ كلَّ سائل ومسؤول. فكلُّ سائل ومسؤول عن هذه الساعة شأنُهما كذلك .

ولكن هؤلاء الغُلاة عندهم : أَنَّ عِلْم رسول الله ﷺ منطَبِق على علم الله ، سواءٌ بسواء[(٣)] ، فكلُّ ما يعْلَمُهُ الله يَعلَمُهُ رسول الله ﷺ . والله تعالى يقول : ﴿وَمِمَّنْ حولَكُم مِنَ الأَعْرابِ مُنافِقُونَ ، ومِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينةِ مَرَدُوا عَلَى

عنه ، فوالذي نفسي بيده ما شُبِّهَ عليَّ منذ أتاني قبلَ مرّتي هذه ، وما عَرَفتُه حتى ولّى » . ذكره الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ١ : ١٠٦ و ١١٥ .

وفي « المسند » للإمام أحمد في (مسند أبي عامر الأشعري رضي الله عنه) ٤ : ١٢٩ و ١٦٤ : « ثم ولّى ، فلمّا لم نَرَ طريقه بعد ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : سبحان الله ـ ثلاثاً ـ هذا جبريل ، جاء ليعلم الناس دينهم ، والذي نفسُ محمّد بيده ما جاءني قط إلا وأنا أعرفه إلا أن تكون هذه المرّة » .

(١) تقدمآنفاً في رواية « المسند » ١ : ٥٣ عن ابن عمر قال : «التمسُوه ، فلم يجدوه » . وفي رواية البخاري ٨ : ٣٩٥ ومسلم ١ : ١٦٤ من حديث أبي هريرة ـ واللفظ لمسلم ـ : « فقال صلى الله عليه وسلم : رُدّوا عليّ الرجل ، فأخذوا ليردّوه فلم يروا شيئاً » .

(٢) هو لفظ رواية مسلم ١ : ١٥٩ .

(٣) قال الشيخ علي القاري : « ومن اعتقد تسوية علم الله ورسوله يكفر إجماعاً ، كما لا يخفى » . انتهى من آخر « الموضوعات الكبرى » من الفصل ـ ١٦ ـ .

ٱلنِّفاق ، لا تَعْلَمُهُم نحنُ نَعْلَمُهُم ﴾[١] .

وهذا في « بَراءَة » وهو في أَواخر « براءَة » ،وهي من أَواخرِ ما نَزَلَ منَ القُرْآن . هذا والمنافقون جيرانُه في المدينة .

١٥٠ ـ ومن هذا[٢] حديثُ : «عِقد عائشة رضي الله عنها لـمَّا أَرسَلَ في طلبه ، فأَثاروا الجملَ فوجدوه »[٣]

١٥١ ـ ومن هذا حديثُ : تلقيح النَّخْل ، وقال : « ما أَرىٰ لو تركتموه يضرُّه شيءٌ » . فتركوه فجاءَ شِيصاً[٤] ، فقال : « أَنتم أَعلمُ بدُنياكم »[٥]

وقد قال اللهُ تعالى : ﴿قل : لا أَقولُ لكم عندي خَزَائنُ اللهِ ولا أَعلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾[٦] .

وقال : ﴿ولو كنتُ أَعلَمُ ٱلْغَيبَ لاستكثرتُ من الخيْرِ ﴾[٧] .

ولمَّا جرىٰ لأُمِّ المؤمنين عائشة ما جرىٰ ، ورماها أَهلُ الإِفْك بما رموها به : لم يكن ﷺ يَعْلَمُ حقيقةَ الأَمْر ، حتىٰ جاءَهُ الوحي من الله ببراءَتها .

١٥٢ ـ وعند هؤلاء الغُلاة : أَنه عليه الصلاة والسلام كان يعلم الحال على حقيقته بلا ريبة ، واستشار الناس في فراقها ودعا الجارية فسأَلها[٨] ، وهو يعلم

---

(١) من سورة براءة : ١٠١ .

(٢) أي من الغيب الذي لا يعلمُه ولم يَعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٣) رواه البخاري ١ : ٣٦٥ و ٨ : ٢٠٥ .

(٤) هو التمر الذي لا يشتد نواه .

(٥) رواه مسلم بنحو هذا اللفظ من طرق متعددة ١٥ : ١١٦ ـ ١١٨ ، وابن ماجه ٢ : ٨٢٥ ، والإمام أحمد في « المسند » من حديث أنس ٣ : ١٥٢ ، وحديثِ عائشة ٦ : ١٢٣ . وفي جميع الطرق لم أر الألفاظ التي ذكرها المؤلف ، فالظاهر أنه رواه بالمعنى .

(٦) من سورة الأنعام : ٥٠ .

(٧) من سورة الأعراف : ١٨٨ .

(٨) وقع في الأصل وفي آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري أيضاً في الفصل ـ ١٦ ـ هكذا =

الحال ، وقال لها : « إن كُنْتِ أَلْمَمْتِ بذنب فاستغفري الله » وهو يعلم علماً يقيناً أنها لم تُلمَّ بذنب .

ولا ريب أن الحامل لهؤلاء على هذا الغلوِّ : إنما هو اعتقادهم أنه يُكَفِّرُ عنهم سيئاتهم ويُدخلهم الجنة ! وكلَّما غَلَوْا وزادوا غُلُوًّا فيه كانوا أقربَ إليه وأخصَّ به ، فهم أعصى الناس لأمره ، وأشدُّهم مخالفةً لسُنَّته . وهؤلاء فيهم شَبَهٌ ظاهر من النصارى الذين غَلَوْا في المسيح أعظم الغلو ، وخالفوا شرعَه ودينَه أعظمَ المخالفَة .

والمقصودُ : أن هؤلاء يُصدِّقُونَ بالأَحاديث المكذوبة الصريحة ، ويُحَرِّفُونَ الأَحاديثَ الصحيحة عن مواضعها ، لترويج مُعتَقَداتِهم .

فصل - ١٩ -

١٥٣ - ويُشْبِهُ هذا ما وقع فيه الغلَطُ من حديثِ أَبي هريرة : « خَلَقَ اللهُ التُّرْبة يوم السبت ... » الحديث . وهو في « صحيح مسلم »[١] ، ولكن وقع الغلط

= (فدعا ريحانة فسألها) وهو تحريف عجيب ، إذ لم يَرِد هذا الاسم في الحادثة إطلاقاً . والمعروف أن الرسول صلى الله عليه وسلم سأل (بَريرة) . وقد نازع المؤلف في تسميتها في الحادثة في كتابه « زاد المعاد » ٢ : ٢٨٨ فقال : « ولم يقل له عليّ : سَلْ بريرة ، وإنما قال له : (فسَل الجارية) . فظن بعض الرواة أنها بريرة ، فسمّاها بذلك » .

(١) ١٧ : ١٣٣ . ونصّه بسَنَده ومَتْنه : « حدّثني سُرَيج بن يونس وهارون بن عبد الله ، قالا : حدّثنا حجّاج بن محمد ، قال : قال ابن جُرَيج : أخبرني إسماعيل بن أُميّة ، عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع مولى أُمّ سَلَمَة :

عن أبي هريرة قال : أخَذَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال : خلَقَ الله عز وجل التُرْبة يوم السبت ، وخلَق فيها الجبالَ يوم الأحد ، وخلَقَ الشجرَ يوم الاثنين ، وخلَق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلَقَ النورَ يوم الأربعاء ، وبَثّ فيها

في رفعه ، وإنما هو من قول كعب الأحبار ، كذلك قال إمام أهل الحديث : محمد ابن إسماعيل البخاري في « تاريخه الكبير ». وقالَهُ غيرُه من عُلماء المسلمين أيضاً ،[١] وهو كما قالوا ، لأن الله أخبر أنه خَلَقَ السموات والأرض وما بينهما

الدّوابّ يوم الخميس ، وخلَقَ آدَمَ عليه السلام بعدَ العصر من يوم الجمعة ، في آخر الخلقِ في آخر ساعةٍ من ساعاتِ الجمعة ، فيما بين العصر إلى الليل » .

(١) قال العلامة المناوي في « فيض القدير » ٣ : ٤٤٨ « قال الزركشي : أخرجه مسلم وهو من غرائبه ، وقد تكلّم فيه – أي في هذا الحديث – ابنُ المديني والبخاري وغيرهما من الحفاظ ، وجعلوه من كلام كعب الأحبار ، وأنّ أبا هريرة إنما سمعه منه ، لكن اشتبه على بعض الرواة فجعَلَه مرفوعاً . وقد حرّر ذلك البيهقي – في كتابه « الأسماء والصفات » ص ٣٨٣ و ٣٨٤ – وذكره ابن كثير في « تفسيره » . وقال بعضهم : هذا الحديث في متنه غرابة شديدة ، فمن ذلك أنه ليس فيه ذِكْرُ (خلْق السموات) ، وفيه ذِكْرُ (خلْق الأرض وما فيها في سبعة أيام) ، وهذا خلاف القرآن ، لأن الأربعة خُلِقَت في أربعة أيام ، ثم خُلِقَت السموات في يومين » .

وقال الحافظ ابن كثير في « تفسيره » ١ : ٢٢٠ في سورة الأعراف ، عند الآية ٥٤ وفي سورة السجدة ٣ : ٤٥٧ عند الآية ٤ ، وفي سورة فُصّلَت ٤ : ٩٤ عند الآية ٩ – ١٢ ، ما خلاصته :

« فأما حديث أبي هريرة . . . فقد رواه مسلم والنسائي في كتابيهما ، من حديث ابن جُرَيج ، وهو من غرائب الصحيح ، ففيه استيعابُ الأيام السبعة ، والله تعالى قد قال : (في ستةِ أيّام) . ولهذا تكلّم البخاريّ وغير واحد من الحفاظ في هذا الحديث ، وجعلوه من رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن كعب الأحبار ليس مرفوعاً . وقد علّله البخاري في « التاريخ الكبير » ١ / ١ : ٤١٣ فقال : رواه بعضُهم عن أبي هريرة عن كعب الأحبار ، وهو الأصح » .

وللشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلّمي اليماني رحمه الله تعالى في « الأنوار الكاشفة » ص ١٨٨ – ١٩٣ كلامٌ طويل حول هذا الحديثِ وتوجيهِ رواية أبي هريرة هذه ، فانظره.

في ستة أيام [١]. وهذا الحديث يقتضي أن مدة التخليق سبعة أيام [٢]. والله تعالى أعلم.

فصل - ٢٠ -

١٥٤ - ومن ذلك: الحديث الذي يُرْوَىٰ في الصخرة: «أَنها عَرْشُ الله الأَدنى». تعالى الله عن كذب المفترين.

١٥٥ - ولما سمع عُروة بن الزُّبَير هذا، قال: سبحان الله، يقول الله تعالى: ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السمواتِ والأَرضَ ﴾ [٣] وتكون الصخرةُ عَرشَه الأَدنى ؟!

(١) وقد جاء ذلك صريحاً في سبع آيات كريمة، في سورة الأعراف: ٥٤ (إنّ ربّكم الله الذي خلقَ السمواتِ والأرض في ستّة أيام ثم استوى على العرش يُغشي الليلَ النهار). وفي سورة يونس: ٣ (إنّ ربكم الله الذي خلَقَ السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يُدبّر الأمر). وفي سورة هُود: ٧ (وهو الذي خلَقَ السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشُه على الماء). وفي سورة الفرقان: ٥٩ (الذي خلَقَ السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش الرحمنُ فاسأل به خبيراً). وفي سورة السجدة: ٤ (الله الذي خلَقَ السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ثم استوى على العرش ما لكم مِن دونه من وَلِيّ). وفي سورة ق: ٣٨ (ولقد خلقنا السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام وما مَسّنا من لُغُوب). وفي سورة الحديد: ٤ (هو الذي خلَقَ السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يَعْلَمُ ما يَلجُ في الأرض).

(٢) وفيه إضافةً إلى هذه المخالفة: ذِكْرُ أنّ التُرْبة خُلِقَت يوم السبت. وقد قال الحافظ عبد القادر القرشي في آخر كتابه «الجواهر المُضيّة في طبقات الحنفية» ٢: ٤٢٩. وقد ذكَر فيه بعضَ ما يُنْتَقَد على مسلم في «صحيحه» ومنها هذا الحديث، قال: «اتفق الناسُ على أن يوم السبت لم يقع فيه خَلْق، وأنّ ابتداء الخلق يوم الأحد».

(٣) من سورة البقرة: ٢٥٥.

١٥٦ – وكلُّ حديث في الصخرة فهو كذِبٌ مُفترىً[1]. والقَدَمُ الذي فيها كذِبٌ موضوع، ممَّا عَمِلَتْهُ أَيْدِي المُزَوِّرين[2]، الذين يُرَوِّجون لها لِيَكْثُرَ سَوَادُ الزائرين.

---

(١) قلت: هذا التعميم غيرُ سديد، فقد قال ابن ماجه في «سننه» في كتاب الطب، في (باب الكمأة والعجوة) ٢ : ١١٤٣ «حدثنا محمد بن بشّار، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا المُشْمَعِلّ بن إياس المُزني، حدثني عَمْرو بن سُلَيم المُزني، قال: سمعتُ رافع بن عَمْرو المزني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: العجوةُ والصّخرةُ من الجنّة. قال عبد الرحمن: حَفِظتُ الصّخْرة من فيه» انتهى. قال البوصيري في «الزوائد»: «إسنادُه صحيح، ورجاله ثقات». انتهى. وقال ابن الأثير في «النهاية»: «الصخرة من الجنة. يريد صخرة بيت المقدس».

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٥ : ٣١ و ٦٥ عن عبد الرحمن بن مَهْدي، عن المُشْمَعِل بن إياس باللفظ المذكور. ورواه به الحاكم في «المستدرك» ٤ : ١٢٠ من طريق الإمام أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي، وجاء فيه بعد قوله: «العجوة والصخرة من الجنة» هكذا حدّثناه. كما رواه الحاكم أيضاً من طريق عبد الصمد ابن عبد الوارث، عن إسماعيل، عن عمرو بن سليم... باللفظ المذكور، وفي ختامه: هكذا حدثناه. وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد»، وأقرّه الذهبي.

نعم وقع تردّدٌ للمُشْمَعِلّ في بعض رواياته لهذا الحديث، ففي «المسند» أيضاً ٣ : ٤٢٦ من طريق يحيى بن سعيد عن المشمعل: «العجوةُ والشجرةُ من الجنة». وفي «المسند» ٥ : ٣١ من طريق عبد الصمد عن المشمعل: «العجوة والصخرةُ، أو قال: العجوةُ والشجرةُ في الجنة. شكّ المشمعل».

ومن أجل هذا التردد من المشمعل قال عبد الرحمن بن مهدي – في رواية ابن ماجه – «حَفِظْتُ الصخرةَ من فيه». وقد جَمَعَ السيوطي في «الجامع الصغير» بين الألفاظ الثلاثة، فذكره بلفظ «العجوة والصخرة والشجرة من الجنة». وعزاه للإمام أحمد وابن ماجه والحاكم. وسكت عنه المناوي في «فيض القدير» ٤ : ٣٧٦ – ٣٧٧.

(٢) أي الذين يقومون بإطلاع الزائرين على الأماكن الأثرية. ويَصْدُقُ عليهم أيضاً أنهم

١٥٧ – وأَرفعُ شيءٍ في الصخرة : أَنها كانت قِبلَةَ اليَهُود .وهي في المكان : كيوم السبت في الزمان . أَبدل الله بها هذه الأُمة المحمدية الكعبةَ البَيتَ الحرام .

١٥٨ – ولما أَراد أَمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أَن يبني المسجد الأَقصى استشارَ النَّاسَ : هل يجعله أَمامَ الصخرة ، أَو خَلْفَها ؟ فقال له كعب[1] يا أَميرَ المؤمنين ، اْبْنِه خَلْفَ الصَّخْرَة . فقال : يا ابنَ اليَهوديَّة ، خالَطَتْكَ اليَهُوديَّة ! بل أَبْنِيه أَمامَ الصخرة ، حتى لا يستقبلها المصلُّون . فبناهُ حيثُ هو اليوم[2] .

أصحابُ زُور لكذبهم ووضْعِهم الفضائل في الصخرة ، وصُنعهم (القدَم) زُوراً ، ففي الكلام تورية لطيفة .

(١) أي كعب الأحبار وستأتي ترجمته قريباً .

(٢) وأشار الإمام ابن جرير في «تاريخه» ٤ : ١٦ إلى هذا الخبر ، وتبعه الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ٧ : ٥٦ و ٥٨ .

وروى الإمام أحمد في « المسند » في مسند عمر ١ : ٣٨ « عن عُبَيد بن آدم قال : قال : سمعتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول لكعب : أين ترى أن أصلي ؟ فقال : إن أخذتَ عني صلّيتَ خلف الصخرة ، فكانت القُدسُ كلّها بين يديك ، فقال عمر رضي الله عنه : ضاهيتَ اليهودية ! لا ، ولكن أُصلّي حيث صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتقدّم إلى القبلة فصلّى ، ثم جاء فبسط رداءه ، فكنَسَ الكُناسة – أي جمعها – في ردائه ، وكنَس الناسُ » .

قال الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤ : ٦ « في سنده عيسى بن سِنان القَسْمَلي ، وثّقه ابنُ حبّان وغيرُه، وضعّفه أحمد وغيره ، وبقيّةُ رجاله ثقات » .
وقال الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ٧ : ٥٨ « وهذا إسناد جيد ، اختاره الحافظ ضياء الدين المقدسي في كتابه المستخرج – « المختارة » – وقد تكلّمنا على رجاله في كتابنا الذي أفردناه في مُسْنَد عمر » . =

. . . .

= وبيّن الحافظ ابن كثير سببَ هذا الذي صنَعه عمر بردائه فقال في «البداية والنهاية» ٧ : ٥٥ ــ ٥٦ و ٥٨ ما خلاصته : « كانت الصخرةُ قِبلة اليهود ، وكان اليهود يُلقون القُمامة على قبر المصلوب الذي شُبّه بعيسى ، فلأجل ذلك سُمّي ذلك الموضع : (القُمامة). ولمّا حكَمَ النصارى على بيت المقدس قبل البعثة بنحوٍ من ثلاث مئة سنة، طهّروا مكان القمامة وهو موضع القبر فيما يزعمون ، واتخذوه كنيسة هائلة ، بنتها هيلانة الحرّانية أم الملِك قُسطنطين باني (القُسطنطينية) ، وانسحب هذا الاسم : (القُمامة) على الكنيسة .

واتخذ النصارى مكان قبلة اليهود : (الصخرة) مزبلةً ، مكافأةً ومقابلةً لليهود لمّا عامَلَتْ به (القُمامة) ، حتّى إن المرأة كانت ترسل خِرقة حيضتها لتُلقى في الصخرة .

وقد كان هرقل حين جاءه الكتاب النبوي وهو بإيلياء ، وعَظَ النصارى فيما كانوا قد بالغوا فيه من إلقاء الكُناسة على الصخرة ، حتّى وصلت إلى محراب داود ، ثم أمروا بإزالتها ، فشرعوا في ذلك فما أزالوا ثلثها حتّى فتح المسلمون بيتَ المقدس سنة ١٥ ، فأمر عمر بإزالة ما عليها من الكُناسة ، حتّى إنه كنَسَهَا بردائه ، وقد استقصى هذا كلّه بأسانيده ومتونه الحافظ بهاء الدين ابن الحافظ أبي القاسم بن عساكر في كتابه « المستقصى في فضائل المسجد الأقصى » . انتهى .

أما ترجمة كعب الأحبار فهو : كعب بن ماتِع الحِميري ، يكنى أبا إسحاق ، ويقال له : كعبٌ الحَبْرُ وكعبُ الأحبارِ ، والأحبار : العلماء . وكان هو من أحبار اليهود ومن أوسعهم اطلاعاً على كتبهم . وُلِدَ في اليمن ، وكان من المخضرمين أدرك الجاهلية والإسلام ، وأقام في اليمن إلى أن هاجر وأسلم سنة اثنتي عشرة في زمن عمر رضي الله عنه .

وذكره ابن سعد في « الطبقات » ٧ : ٤٤٥ في عداد الطبقة الأولى من تابعي أهل الشام ، وقال : « كان على دين اليهود فأسلم وقدم المدينة ، ثم خرج إلى الشام فسكن حمص حتّى توفي بها سنة ٣٢ في خلافة عثمان » . وقال ابن حبان في « الثقات » : « إنه مات سنة ٣٤ ، وقيل سنة ٣٢ ، وقد بلغ مئة وأربع سنين » . =

. . . .

وذكر ابن سعد في « الطبقات » أيضاً ٧ : ٤٤٥ بطريق حمّاد بن سَلَمة ، عن علي ابن زيد بن جُدْعان ، عن ابن المسيّب أن العباس قال لكعب : ما منعك أن تُسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر حتى أسلمتَ في خلافة عمر ؟ قال : إنّ أبي كان كتَبَ لي كتاباً من التوراة فقال : اعمَلْ بهذا ، وختَمَ على سائر كتبه ، وأخذَ عليّ بحقّ الوالد على الولد أن لا أفض الختم عنها ، فلمّا رأيت ظهور الإسلام قلت : لعلّ أبي غيّب عني علماً ؟ ففتحتها فإذا صفَةُ محمّدٍ وأُمّته ، فجئت الآن مسلماً . . . » .

وفي سند هذا الخبر (حماد بن سلمة) وهو مختلط ، تحاماه البخاري ، وتحاماه مسلم أيضاً ، لكن في غير روايته عن ثابت لبقائها في ذهنه كما هي بعد الاختلاط في نقده ، وفيه أيضاً (علي بن زيد بن جُدْعان) ضعّفه غيرُ واحد .

وقال العلامة المعلّمي في « الأنوار الكاشفة » ص ٩٩ : « لكعبٍ ترجمة في « تهذيب التهذيب » وليس فيها عن أحد من المتقدمين توثيقُه ، إنما فيها ثناءٌ بعض الصحابة عليه بالعلم . وكان المزّي علّم عليه علامةَ الشيخين ، مع أنه إنما جرَى ذكره في « الصحيحين » عرَضاً ، لم يُسنَد من طريقه شيء من الحديث فيهما ، ولا أعرفُ له روايةً تحتاجُ إليها أهلُ العلم . فأمّا ما كان يحكيه عن الكتب القديمة فليس بحُجّة عند أحدٍ من المسلمين ، وإن حكاه بعضُ السلف لمناسبته عنده لمَا ذُكر في القرآن . وليس كلّ ما نُسِبَ إلى كعب في الكتب بثابت عنه ، فإن الكذّابين من بعده قد نَسَبوا إليه أشياء كثيرة لم يَقُلها » . انتهى .

وقد كان كعب كثيرَ الحديث عن الأوائل حتى نهاه عمر رضي الله عنه عن ذلك ، قال الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ٨ : ١٠٦ « قال أبو زُرْعَة الدمشقي : حدثني محمد بن زُرعة الرُعَيني ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن إسماعيل بن عبد الله ، عن السائب بن يزيد قال : سمعتُ عمر بن الخطاب قال لكعب : لَتتركنّ الحديثَ عن الأوّل أو لألحِقَنّكَ بأرض القِرَدة » !

وقال الحافظ ابن كثير أيضاً في « تفسيره » في تفسير سورة النّمْل ٣ : ٣٦٦ بعدما ذكَر طائفة من الأخبار في قصة مَلِكة سبأ مع سليمان عليه السلام : « والأقربُ في مثل

١٥٩ ـ وقد أكثر الكذَّابون من الوضع في فضائلها وفضائل بيت المقدس. والذي صَحَّ في فضله قولُه ﷺ: «لا تُشَدُّ الرِّحالُ إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجدِ الحرام، والمسجدِ الأَقصى، ومسجدي هذا». وهو في «الصحيحين»[(١)].

هذه السياقات أنها متلقّاة عن أهل الكتاب، مما وُجِد في صُحفهم، كروايات كَعْب ووَهْب سامحهما الله تعالى فيما نَقَلاه إلى هذه الأمّة من أخبار بني إسرائيل، من الأوابد والغرائب والعجائب، مما كان ومما لم يكن، ومما حُرّف وبُدّل ونُسِخ، وقد أغنانا الله بما هو أصحّ منه وأنفع وأوضح وأبلغ، ولله الحمدُ والمنّة».

وروى البخاري في أواخر «صحيحه» في كتاب الاعتصام، في (باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء) ١٣ : ٢٨١ ـ ٢٨٢ «عن حُمَيد بن عبد الرحمن، سَمِع معاوية يُحَدّث رهطاً من قريش بالمدينة ـ لمّا حجّ في خلافته ـ وذَكَرَ كعبَ الأحبار فقال: إنْ كان من أصدق هؤلاء المحدّثين الذين يُحدّثون عن أهل الكتاب، وإن كنا لَنبلُو مع ذلك عليه الكَذِب».

وترجم له الحافظ ابن حجر في «الإصابة» في (المخضرمين)، وروى في ترجمته من طريق الطبراني: نَهيَ عوف بن مالك لكعب أن يَقُصّ على الناس إلى أن سَمَح له معاوية. ثم قال الحافظ: وأخرج ابن أبي خيثمة بسندٍ حسن عن قتادة قال: بَلَغ حُذَيفَةَ أنّ كعباً يقول: إن السماء تدور على قُطب كالرّحَى، فقال: كذَبَ كعب، إن الله تعالى يقول: (إن الله يُمسِكُ السموات والأرضَ أن تزُولا). انتهى

ومن هذه الجُمَل يتبيّن أنه كان لبعض الصحابة كعُمَر، والعبّاس، ومعاوية، وعوف بن مالك، وحُذَيفة رضي الله عنهم بعضُ توقّفٍ في أمانة كعب. ولعلّ هذا ما دعا الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى أن يقول في تعليقه على «تفسير ابن جرير» ٦ : ٤٥٧: «إنّ رواية كعب الأحبار إنما هي لا شيء، ولا يُحْتَجّ بها، وصَدَق معاوية رضي الله عنه في قوله في كعب الأحبار: إن كان لمن أصدق هؤلاء المحدّثين، الذين يُحدّثون عن أهل الكتاب، وإن كنا مع ذلك لَنبلو عليه الكذب. رواه البخاري». والله تعالى أعلم.

(١) من حديث أبي هريرة عند البخاري ٣ : ٥١، ومسلم ٩ : ١٦٧، ومن حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري ٣ : ٥٧ و ٤ : ٢١٠، ومسلم ٩ : ١٠٥.

١٦٠ – وقولُه – من حديث أَبي ذَرّ – وقد سأَل رسولَ الله ﷺ : « أَيُّ مسجدٍ وُضِعَ في الأَرضِ أَوَّلَ؟[١] فقال : المسجدُ الحرام . قال : ثُمَّ أَيٌّ ؟[٢] قال : المسجدُ الأَقصى » الحديث ، وهو متفق عليه[٣] .

١٦١ – وحديثُ عبد الله بن عَمْرو : « لما بَنَىٰ سليمان البيتَ[٤] ،سأَلَ ربَّه ثلاثَ مسائل : حُكْماً يصادف حُكْمَه[٥] ، فأَعطاهُ إِياه . وسأَله مُلْكاً لا ينبغي لأَحدٍ مِن بعده ، فأَعطاه إِياه . وسأَله أَن لا يَؤُمَّ أَحَدٌ هذا البيتَ لا يُرِيدُ إِلا الصلاةَ فيه إِلا رجَعَ من خطيئته كيومَ ولَدَتْهُ أُمُّهُ . وأَنا أَرجو أَن يكون قد أَعطاهُ ذٰلِك » . وهو في « مسند أَحمد » ،و « صحيح الحاكم »[٦] .

١٦٢ – وفي الباب حديث رابع دون هذه الأَحاديث ، رواه ابن ماجه في « سننه »[٧] ،وهو حديث مضطرب : « إِنَّ الصلاةَ فيه بخمسين أَلفَ صلاة » .

---

(١) يجوز في (أوّل) ضمّ اللام دون تنوين : (أوّلُ) كضمّة (قبلُ) و (بعدُ) ، لأنه مقطوع عن الإضافة.ويجوز الفتح : (أوّلَ) غير مصروف،و : (أوّلاً) مصروفاً . قاله الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ٦ : ٢٩٠ .

(٢) بالتنوين وتركه .

(٣) رواه البخاري ٦ : ٢٩٠ و ٣٣٢ ، ومسلم ٥ : ٢ . والنسائي ٢ : ٣٢ ، وابن ماجه ١ : ٢٤٨ ، وأحمد في « المسند » ٥ : ١٥٠ .

(٤) أي بيت المقدس .

(٥) أي يوافق حُكمَ الله تعالى.

(٦) هو بنحو هذا اللفظ في « المسند » ٢ : ١٧٧ ، و « المستدرك » ١ : ٣٠ – ٣١ ، وعند النسائي ٢ : ٣٤ ، وابن ماجه ١ : ٤٥١ . وزاد الحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ٢ : ٢٦ فيمن رواه:« ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما » .

(٧) ١ : ٤٥٣ ، وفي سنده (أبو الخطّاب الدمشقي) ، واسمه حمّاد . قال الذهبي في « الميزان » ٤ : ٥٢٠ « ليس بالمشهور ». ثم ساق هذا الحديث عنه وقال : « هذا =

وهذا مُحال ، لأن مسجد رسول الله ﷺ أفضلُ منه ، والصلاةُ فيه تفضُل على غيره بـألْف صلاة[١] .

١٦٣ ـ وقد رُوي في بيت المقدس التفضيلُ بخمس مِئة . وهو أشبه[٢] .

١٦٤ ـ وصَحَّ أنه ﷺ : « أُسرِيَ به إليه » ، وأنه « صلَّى فيه ، وأمَّ المرسَلين في تلك الصلاة ، ورَبَطَ البُرَاقَ بِحَلْقَةِ البَاب ، وعُرِجَ به منه »[٣] .

= منكر جداً » . انتهى . وقال الشهاب البوصيري في « الزوائد » : « إسنادُه ضعيف ، لأن أبا الخطاب الدمشقي لا يُعْرَف حاله ، ورُزَيق الألهاني فيه مقال . حُكي عن أبي زُرعة أنه قال : لا بأس به . وذكره ابن حبان في « الثقات » وفي « الضعفاء » ، وقال : ينفرد بالأشياء التي لا تُشبه حديثَ الأثبات ، لا يجوز الاحتجاج به إلا عند الوفاق » .

(١) روى البخاري ٣ : ٥٤ ، ومسلم ٩ : ١٦٣ ـ واللفظ له ـ وغيرُهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صلاة في مسجدي خيرٌ من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام » .

(٢) روى البيهقي في « شعب الإيمان » عن جابر ، والطبراني في « الكبير » ـ واللفظ له ـ عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الصلاة في المسجد الحرام بمئة ألف صلاة ، والصلاة في مسجدي بألف صلاة ، والصلاة في بيت المقدس بخمس مئة صلاة » . قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٤ : ٧ في حديث الطبراني : « رجاله ثقات ، وفي بعضهم كلام ، وهو حديث حسن » . وقال المناوي في « فيض القدير » ٤ : ٢٢٨ في حديث البيهقي « رمز المصنف لحسنه » وأقرّه .

(٣) هذه الجُمَل التي ذكرها المؤلف جاءت في حديث أنس في « صحيح مسلم » ٢ : ٢١٠ و ٢١١ و ٢١٣ ، سوى قوله : (وأمّ المرسَلين في تلك الصلاة) فقد جاء في حديث أبي هريرة في « صحيح مسلم » أيضاً ٢ : ٢٣٨ . وانظر ـ إذا شئت ـ لاستيفاء الروايات في حديث الإسراء والمعراج مع عزْوها إلى مصادرها : « فتح الباري » للحافظ ابن حجر ٧ : ١٥٠ ـ ١٧١ ، وبخاصة ص ١٦٠ .

١٦٥ ـ وصَحَّ عنه : أَن المؤمنين يتحصَّنون به من يأْجُوج ومأْجُوج[١] .

فهذا مجموعُ ما صحَّ فيه من الأَحاديث .

ثم افتَتَحَ الكَذَّابُ الجرابَ ، وأَكمل الأَحاديث المكذوبةَ فيه وفي (الخليل)[٢] .

فقبَّحَ الله الكاذِبين على الله وعلى رسول الله ﷺ ، والمحرِّفين للصحيح من كلامه ، فيالله من للأُمَّة من هاتين الطائفتين ؟ !

---

(١) الذي وقفتُ عليه أن المؤمنين يتحصنون من يأجوج ومأجوج بجَبَل الطُور ، كما في حديث النوّاس بن سمعان رضي الله عنه ، وقد رواه مسلم ١٨ : ٦٣ ، وأبو داود مختصراً ٤ : ١٦٦ ، والترمذي ٩ : ٢٩٢ ، وابن ماجه ٢ : ١٣٥٦ ، والإمام أحمد في « المسند » ٤ : ١٨١ ، والحاكم في « المستدرك » ٤ : ٤٩٢ ، وابن عساكر كما في « كنز العمال » ٧ : ٢٦٨ من الطبعة الأولى .

وهذا موضعُ الشاهد منه : « فبينما هم كذلك ـ أي المؤمنون مع سيدنا عيسى عليه الصلاة والسلام بعد نزوله وقَتْلِه الدجّال ـ إذْ أوحى الله إلى عيسى : إني قد أخرجتُ عباداً لي ، لا يَدَانِ لأحَدٍ بقِتالهم ، فَحَرِّزْ عبادي إلى الطُور ، ويُحصَرُ نبيّ الله عيسى وأصحابُه » . وانظر هذا الحديث بتمامه مشروحاً في « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » للإمام محمد أنور الكشميري وما علّقتُه عليه في ص ١٠٢ ــ ١٢٦ .

نعم قد صَحّ أن المؤمنين يتحصّنون ببيت المقدس من الدجال ، كما جاء في الحديث الطويل الذي رواه سَمُرة بن جندب رضي الله عنه ، وفيه قولُه صلى الله عليه وسلم : « وإنه ــ أي الدجّال ــ سيَظْهَر على الأرض كلّها إلا الحرَمَ وبيت المقدس ، وإنه يحصُرُ المؤمنين في بيت المقدس » . رواه الحاكم في « المستدرك » ١ : ٣٣٠ وصحّحه وأقرّه الحافظ الذهبي ، وأقرّه الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ١٣ : ٨٥ ، وصحّحه الحافظ ابن حجر في « الإصابة » في ترجمة الصحابي الجليل (أبي تِحْيَى) ٤ : ٢٧ ، ورواه عددٌ من أئمة المحدثين في كتبهم ، كما خرّجتُه بتوسع فيما علّقته على « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » للكشميري ص ١٦٥ ــ ١٧٠ ، فانظره .

(٢) أي البلدة المسماة : (الخليل) .

فصل - ٢١ -

١٦٦ ـ ومنها : ١٤ـ أحاديث صلوات الأيام والليالي ، كصلاة يوم الأحد ، وليلة الأحد ، ويوم الاثنين ، وليلة الاثنين ، إلى آخر الأسبوع . كلُّ أحاديثها كذِب . وقد تقدَّم بعضُ ذلك (١) .

١٦٧ ـ وكذلك أحاديثُ صلاة الرغائب ليلةَ أولِ جمعة من رجب ، كلُّها كذِبٌ مختلَق على رسول الله ﷺ .

١٦٨ ـ وأمثَلُها : ما رواه عبد الرحمن بن منده ـ وهو صدوق ـ عن ابن جَهْضَم ـ وهو واضعُ الحديث ـ حدثنا علي بن محمد بن سعيد البصري ، حدثنا أبي ، حدثنا خلف بن عبد الله الصَّنْعاني ، عن حُمَيد الطويل ، عن أَنَس ـ يرفعه ـ « رَجَبٌ شَهْرُ الله ، وشعبانُ شهري ، ورمضانُ شهرُ أُمَّتي » الحديث.

١٦٩ـ وفيه : « لاتَغْفُلُوا عن أول جمعة من رجب، فإنها ليلةٌ تُسمِّيها الملائكة الرغائبَ » ، وذكَرَ الحديثَ المكذوب بطوله (٢) .

---

(١) في ص ٤٨ ـ ٤٩ .

(٢) أورده بتمامه وطوله الغزالي في « الإحياء » والشيخ عبد القادر الجيلاني في « الغُنْيَة » ، وساقه ابن الجوزي بسنده في « الموضوعات » ٢ : ١٢٤ ـ ١٢٥ ، والحافظ ابن حجر في « تبيين العجب بما ورد في فضل رجب » ص ١٩ ـ ٢١ ، والسيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٥٥ ـ ٥٦ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة المرفوعة » ٢ : ٩٠ ـ ٩٢، وعبدُ الحي اللكنوي في « الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة » ص ٢٩٠ ـ ٢٩١ . وقد استوفى رحمه الله تعالى فيه الكلام على هذا الحديث، وعلى واضعه ابن جَهْضم ، وعلى صلاة الرغائب ومن ألّف فيها قبولا أورداً ، استيفاءً عجيباً لم يُبقِ ولم يَذَر ، بحيث يصلح ما كتبه أن يكون رسالة مستقلة ، فهو من ص ٢٩٠ ـ ٣٠٥ .

قال ابن الجوزي [١] : اتَّهموا به ابنَ جَهْضَم [٢] ،ونسبوه إلى الكذب . وسمعتُ عبد الوهاب الحافظ يقول : رجاله مجهولون ، فتَّشتُ عليهم جميعَ الكتب فما وجدتهم !. قال بعضُ الحُفَّاظ : بل لعلهم لم يُخْلَقوا [٣] .

١٧٠ ـ وكلُّ حديث في ذِكرِ صوم رجب ،وصلاةِ بعض الليالي فيه : فهو كذِبٌ مفترىً ، [٤] كحديث «مَن صلَّى بعد المغرب أَوَّلَ ليلةٍ من رجب عشرين ركعة . . . جاز على الصراط بلا حساب » [٥] .

---

(١) في « الموضوعات » ٢ : ١٢٥ .

(٢) هو : علي بن عبد الله بن جَهْضم الزاهد ، شيخُ الصوفية بحرَم مكة المكرمة . توفي سنة ٤١٤ ، كما في « ميزان الاعتدال » للذهبي ٣ : ١٤٢ ـ ١٤٣ . وترجمته ومعرفةُ حاله باستيفاء انظرها في « الآثار المرفوعة » للكنوي .

(٣) القائل : هو الحافظ الذهبي كما في« تنزيه الشريعة المرفوعة»٢ : ٩١ . وقال ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢ : ١٢٥ : « ولقد أبدعَ مَن وضَعَها ـ أي صلاة الرغائب أول ليلة من رجب ـ ! فإنه يَحتاجُ من يصليها إلى أن يصوم، وربما كان النهار شديد الحر ، فإذا صام لم يتمكن من الأكل حتى يصلي المغرب ، ثم يقف فيها ، ويقع في ذلك التسبيح الطويل والسجود الطويل ، فيتأذّى غاية الأذى ، وإني لأغارُ لرمضان ولصلاة التراويح كيف زُوحِما بهذه ؟ ! بل هذه عند العوّام أعظمُ وأجلّ ، فإنه يحضُرها من لا يحضر الجماعات » ! انتهى. ونقله الحافظ ابن حجر في « تبيين العجب » ص ٢١ .

(٤) قد استوفى الحافظ ابن حجر في جزئه « تبيين العجب بما ورد في فضل رجب » بيان الأحاديث الموضوعة في رجب صوماً وصلاةً وفضائل وصدقات وأعمالا ، أفضلَ استيفاء ، فعُدْ إليه ، وهو مطبوع بمطبعة المعاهد بالقاهرة سنة ١٣٥١ في ٣٥ صفحة .

(٥) الحديث بتمامه في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ١٢٣ ، و « تبيين العجب » لابن حجر ص ١٧ ، و « اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ٢ : ٥٥ ، و « تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ، ٢ : ٨٩ ، و « الآثار المرفوعة » للكنوي ص ٣١٩ .

١٧١ ـ وحديث: « من صام يوماً من رَجَب وصلَّى أَربع ركعات، يقرأُ في أَوَّل ركعة مئة مرة (آية الكرسي)، وفي الثانية مئة مرة (قل هو الله أَحد): لم يَمت حتى يَرَىٰ مقعده من الجنة... »[١].

١٧٢ ـ وحديث: « من صام من رجب كذا وكذا »[٢]، الجميعُ كذِبٌ مُخْتَلق[٣].

١٧٣ ـ وأَقرَبُ ما جاءَ فيه: ما رواه ابن ماجه في « سننه »[٤] « أَن رسول الله ﷺ نَهَىٰ عن صيام رجب »[٥].

---

(١) الحديث بتمامه في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢: ١٢٣، و « تبيين العجب » ص ١٨، و « اللآلىء المصنوعة » ٢: ٥٥، و « تنزيه الشريعة المرفوعة » ٢: ٨٩، و « الآثار المرفوعة » ص ٢٨٩.

(٢) انظر الحديث المشار إليه في « تبيين العجب » ص ١٠ و ١٢ و ١٥ و ١٦.

(٣) وقع في الأصل: (وحديث من رجب كذا وكذا، الجميعُ كذب مختلق). وفيه سَقْطٌ قدّرتُه كما أثبتّه، أخذاً مما في « تبيين العجب » للحافظ ابن حجر ص ١٠ و١٢، و١٥ و١٦ من الأحاديث الوارِدِ فيها فضلُ من صامَ من رجب يوماً... يومين... ثلاثة أيام... خمسة عشر يوماً... عشرين يوماً فله كذا.

(٤) ١: ٥٥٤ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٥) وساق الحافظ ابن حجر في « تبيين العجب » ص ٣١ هذا الحديث عن « سنن ابن ماجه » و « المعجم الكبير » للطبراني، و « فضائل الأوقات » للبيهقي، ولفظه عندهم: « نَهَى عن صوم رجب كلّه ». وفي سنده عند الجميع (داود بن عطاء المُزَني). قال الحافظ ابن حجر قال البيهقي: « ليس بالقوي، وإنما الرواية فيه من فِعلِ النبي صلى الله عليه وسلم، فحرّف الراوي الفعل إلى النهي. قلتُ ـ أي ابنُ حجر ـ: والحديثُ الذي أشار البيهقي إليه من رواية ابن عباس أخرجه من طريق عثمان بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى نقول: لا يُفطر، ويُفطر حتى نقول: لا يصوم ». انتهى من « تبيين

فصل ـ ٢٢ ـ

١٧٤ـ ومنها : ١٥ ـ أَحاديثُ صلاة ليلةِ النصف من شعبان .

١٧٥ ـ كحديث : « يا عليُّ من صلَّى ليلة النصف من شعبان مئة ركعة بألف (قل هو الله أحد)[1] قضَى الله له كلَّ حاجة طلبها تلك الليلة ـ وساق جُزافاتٍ كثيرة ـ وأُعْطِيَ سبعين أَلفَ حَوْراء ، لكل حَوراء سبعون أَلفَ غُلام ، وسبعون أَلْفَ وِلْدَان ، إلى أَن قال : ويَشْفَعُ والداه كلٌّ واحدٍ منهما في سبعين

العجب » للحافظ ابن حجر ، وقد أطال فيه الكلام على هذا الحديث توجيهاً وفقهاً إطالة لا يحتملها هذا المقام .

أما (داود بن عطاء المزني) الذي جاء في سند هذا الحديث عند ابن ماجه والطبراني والبيهقي فهو ضعيف بمرّة ، قال فيه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ١ / ٢ : ٤٢١ « قال أحمد بن حنبل : لا تُحدّثْ عنه ، ليس بشيء قد رأيته ، وقال أبي : ليس بقوي ، ضعيف الحديث منكر الحديث ، قلتُ يُكتَبُ حديثُه ؟ قال : من شاء كتَبَ حديثَه زَحْفاً ! وقال أبو زُرْعة : منكر الحديث » . وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » ٣ : ١٩٣ « قال ابن حبان : كثيرُ الوَهَم في الأخبار لا يُحتَجّ به بحالٍ لكثرة خطئه » . وقال الذهبي في « الميزان » ٢ : ١٢ « قال البخاري : منكَرُ الحديث » .

فهو راوٍ ضعيفٌ جداً متفق على ضعفه . وقد قال البخاري : « كلّ مَن قلتُ فيه : منكر الحديث فلا تَحلّ الرواية عنه » ، كما تراه مبيّناً في « الرفع والتكميل في الجرح والتعديل » للإمام عبد الحي اللكنوي وما علّقتُه عليه في ص١٢٩ و١٤٩ . فالحديث ضعيفٌ بمرّة ، والله تعالى أعلم .

(١) هكذا جاء في الأصل . والذي في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ١٢٧ ، و « اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ٢ : ٥٧ ، و « تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ٢ : ٩٢ ، و « الآثار المرفوعة » للكنوي ص ٣١٢ باللفظ التالي : « يا علي مَن صلّى مئة ركعة في ليلة النصف من شعبان ، يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب و (قل هو الله أحد) عشر مرات . . . » .

أَلفــاً » !

والعجبُ ممَّن شَمَّ رائحة العلم بالسُّنَن أَن يغترَّ بمثل هذا الهذَيان ، ويُصَلِّيها ؟!

وهذه الصلاةُ وُضِعَتْ في الإِسلام بعد الأَربع مئة ، ونشات من بيت المقدس ، فوُضِعَ لها عِدة أَحاديث :

١٧٦ ـ منها : « مَنْ قرأَ ليلة النصف من شعبان أَلْف مرة (قل هو ٱللهُ أَحد) في مئة ركعة ـ الحديث بطوله ـ وفيه : بعَثَ اللهُ إِليه مئة مَلَكٍ يبشِّرونه »[١] .

١٧٧ ـ وحديث : « مَن صلَّى ليلة النصف من شعبان ثِنْتَي عشرة ركعة ، يقرأُ في كل ركعة ثلاثين مرة (قل هو الله أَحد) شُفِّعَ في عشَرةٍ من أَهل بيته قد استوجبوا النَّار ». وغيرُ ذلك من الأَحاديث التي لا يصح منها شيء[٢] .

فصل ـ ٢٣ ـ

ومنها : ١٦ ـ ركاكةُ أَلْفاظِ الحديث وسماجتُها ، بحيثُ يَمُجُّها السمع ، ويَدْفَعُهَا الطَّبْعُ ، ويَسْمُجُ مَعْنَاهَا لِلفطِن .

١٧٨ ـ كحديث : « أَربَعٌ لا تَشْبَعُ مِن أَربَع : أُنْثَىٰ من ذَكَر ، وأَرضٌ مِن

(١) قال اللكنوي في « الآثار المرفوعة » ص ٣٠٨ : وقد ذكر السيد الجيلاني هذه الصلاة في « غنية الطالبين » .

(٢) وقع في الأصل في أحاديث هذا الفصل تحريف وسقط صححته وأتممته من كتب الموضوعات.

مَطَر ، وعينٌ مِنْ نَظَر ، وأُذُن مِن خَبَر »[١] .

١٧٩ – وحديث : « ٱرحَمُوا عَزِيز قوم ذَلَّ ، وغنيَّ قوم ٱفتَقَر ، وعالماً يَتلاعب به الصبيان »[٢] .

١٨٠ – وحديث : « ذمِّ الحاكَة ، والأَساكفة ، والصوَّاغين ، أو صنعةٍ من الصنائع المباحة » : كَذِبٌ على رسول الله ﷺ ، إذ لا يَذُمُّ اللهُ ورسولُه الصنائعَ المُباحَة[٣] .

١٨١ – ومن ذلك حديث : « من فارق الدنيا وهو سكران ، دخل القبر سكران ، وبُعِثَ مِن قبرِه سكران ، وأُمِرَ به إلى النَّار سكران ، إلى جبل يقال له : سكران »[٤] .

١٨٢ – وحديث : « إنَّ لله مَلَكاً اسمُهُ عُمَارة ، على فَرَس من حجارةِ اليَاقُوت ، طُولُهُ مَدُّ بَصَرِه ، يدور في البُلدان ، ويقف في الأَسواق فينادي : أَلا لِيَغْلُ كذا وكذا ، أَلا لِيَرْخُصْ كذا وكذا »[٥] .

---

(١) لفظُ (أُذُنٌ مِن خَبَر) لم أجده في هذا الحديث في كتاب « الموضوعات » لابن الجوزي ١ : ٢٣٤ – ٢٣٥ . ولا غيرِه من كتب الموضوعات . وإنما فيها : (وعالم من علم) .

(٢) قال ابن الجوزي في « الموضوعات » ١ : ٢٣٧ « قلت : وإنما يُعرَفُ هذا من كلام الفُضَيل بن عياض » ، وساق السند إليه بذلك .

(٣) وقد تقدم للمؤلف كلام حسن في الصبّاغين والصوّاغين ، يتصل بهذا الحديث ، فانظره في ص ٥٢ – ٥٤ برقم ٦٠ .

(٤) هذا الحديث كان في الأصل فيه نقص فأتممته من آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري ومن « الموضوعات » لابن الجوزي ٣ : ٤٣ ، وله فيها تتمة أيضاً .

(٥) هذا الحديث كان فيه نقص فأتممته من « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ٢٣٩ .

١٨٣ ـ وحديث : « إن لله مَلَكاً مِن حِجارة ، يقال له : عُمَارة ، يَنْزِلُ على حِمَارٍ مِنْ حِجَارَةٍ كلَّ يوم ، فيُسعِّر الأَسعار ثم يَعْرُجُ »[١] .

فصل - ٢٤ -

١٨٤ ـ ومنها : ١٧ ـ أَحاديثُ ذَمِّ الحَبَشَة والسُّودان ، كلُّها كذب .

١٨٥ ـ كحديث : « الزِّنجيُّ إذا شَبِع زَنَىٰ ، وإذا جاعَ سَرَق » .

١٨٦ ـ وحديث : « إيَّاكم والزنجيَّ فإنه خَلْقٌ مُشَوَّه » .

١٨٧ ـ وحديث : « دعوني من السُّودان ، إنما الأَسوَدُ لِبَطْنِه وفَرْجِه » .

١٨٨ ـ وحديث : « رأى طعاماً فقال : لمن هذا ؟ قال العباس : للحبَشَةِ أُطعمُهم ، قال : لا تَفْعَلْ ، إنهم إن جاعوا سَرَقُوا ، وإن شَبِعُوا زَنَوْا » .

فصل - ٢٥ -

١٨٩ ـ ومنها : ١٨ ـ أَحاديثُ ذَمِّ التُّرك ، وأَحاديثُ ذَمِّ الخُصْيان ، وأَحاديثُ ذَمِّ المماليك .

١٩٠ ـ كحديث : « لو عَلِمَ الله في الخُصْيان خيراً لأَخرَجَ من أَصلابهم ذُرِّيَّةً يعبُدُونَ الله » .

١٩١ ـ وحديث : « شَرُّ المالِ في آخرِ الزمان : المماليك » .

---

(١) هذا الحديث كان فيه نقص فأتممته من « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ٢٣٩ .

فصل - ٢٦ -

١٩٢ - ومنها : ١٩ - ما يقترن بالحديث من القرائن التي يُعلَم بها أنه باطل .

١٩٣ - مثلُ حديثِ : وَضْع الجِزْية عن أهل خيبر . وهذا كذب من عدَّة وجوه[١] :

أَحدها : أنَّ فيه « شهادة سعد بن معاذ » . وسعد قد توفي قبلَ ذلك في غزوة الخندق[٢] .

ثانيها : أن فيه « وكَتَبَ معاوية بن أبي سفيان » . هكذا ، ومعاوية إنما أسلم زمَنَ الفَتْح ، وكان من الطُّلَقاء[٣] .

ثالثها : أن الجزية لم تكن نَزَلَتْ حينئذ ، ولا يعرفها الصحابة ولا العرب . وإنما أُنْزِلَت بعد عام تَبُوك ، وحينئذ وضَعَها النبي ﷺ على نصارى نَجْران ويَهُودِ اليَمَن ، ولم تؤخذ من يهود المدينة ، لأنهم وادَعُوه قبلَ نزولِها ، ثم

(١) هي عشرة وجوه كما سيأتي بيانها ، وقد كَذّب المؤلفُ (حديث وضع الجزية عن يهود خيبر) من عشرة وجوه أيضاً ، في أول كتابه « أحكام أهل الذمة » ١ : ٧ - ٩ ، وذكَرَ في تلك الوجوه العشرة مالم يذكره في هذه ، مما يستفاد منه أن وجوه تكذيب هذا الخبر تزيد على عشرة . وكلامُه هنا أقعدُ من كلامه هناك رحمه الله تعالى .

(٢) أي بعدها بشهر ، وكانت غزوة الخندق سنة خمس من الهجرة ، قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في « الإصابة » : « ورُمي سعد بسهم يوم الخندق فعاش بعد ذلك شهراً حتى حكَم في بني قُريظة ، ثم انتقض جرحه فمات ، وذلك في سنة خمس » .

(٣) أي زمنَ فتحِ مكة سنة ثمان من الهجرة ، بعد فتح خيبر ، وقد فُتحت خيبر في سنة سبع من الهجرة . والطلقاء هم الذين خلى عنهم الرسول يوم فتح مكة ، وأطلقهم فلم يَستَرِقّهم .

قَتَلَ مَنْ قَتَلَ مِنهم ،وأَجلَى بَقِيَّتهم إلى خيبر وإلى الشام ،وصالحه أَهلُ خيبر قبلَ فَرْضِ الجزْيَة . فلما نزلتْ آيَةُ الجزية استقرَّ الأَمر على ما كان عليه ،وابتدأَ ضَرْبَها على من لم يتقدَّم له معه صلح ، فمِن هاهنا وقعَت الشُّبهةُ في أَهل خيبر(١) .

رابعها : أَنَّ فيه « وَضَعَ عنهم الكُلَفَ والسُّخَر ».ولم يكن في زمانه كُلَفٌ ولا سُخَرٌ ولا مُكُوس .

خامسها :أَنه لم يَجعل لهم عهداً لازماً ، بل قال : « نُقِرُّكم ما شئنا ». فكيف يَضَعُ عنهم الجزية التي يصير لأَهل الذمة بها عهدٌ لازِمٌ مؤبَّد ،ثم لا يُثْبِتُ لهم أَماناً لازماً مؤبداً ؟

سادسها : أَن مِثلَ هذا مِمَّا تتوفر الهِمَمُ والدواعي على نقله ،فكيف يكون قد وقع ، ولا يكون عِلمُه عند حَمَلَة السُّنَّة من الصحابة والتابعين وأَئمَّة الحديث ،ويَنفردُ بعِلْمه ونَقْلِهِ اليهود؟

سابعها : أَن أَهل خيبر لم يتقدم لهم من الإحسان ما يُوجِبُ وَضْع الجزية

(١) قال المؤلف في كتابه « أحكام أهل الذمة » ١ : ٦ — ٧ « نزلت آية الجزية عامَ (تَبُوك) في السنة التاسعة من الهجرة ، فلما نزلت أخَذَ النبي صلى الله عليه وسلم الجزيةَ ممن بقي على كفره من النصارى والمجوس ، ولهذا لم يأخذها من يهود المدينة حين قدم المدينة ، ولا من يهود خيبر لأنه صالحهم قبل نزول آية الجزية . وهذه الشبهة هي التي أوقعت عند اليهود أن أهل خيبر لا جزية عليهم ، وأنهم مخصوصون بذلك من جملة اليهود ، ثم أكّدوا أمرَها بأن زوّروا كتاباً فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسقط عنهم الكُلَف والسُخَر والجزية ، ووضعوا فيه شهادة سعد بن معاذ ومعاوية بن أبي سفيان وغيرهما . وهذا الكتاب كذِبٌ مختَلَق بإجماع أهل العلم من عشرة أوجه ». ثم ساقها .

عنهم . فإنهم حاربوا الله ورسوله ، وقاتلوه وقاتلوا أَصحابه ، وسَلُّوا السيوف في وجوههم ، وسَمُّوا النبي ﷺ ، وآوَوْا أَعداءه المحاربين له المحرِّضين على قتاله . فمن أَين يقع هذا الاعتناءُ بهم ؟ وإسقاطُ هذا الفرض الذي جعله الله عقوبةً لمن لم يَدِنْ منهم بدين الإِسلام ؟

ثامنها : أَن النبي ﷺ لم يُسقطها عن الأَبعدين ، مع عدم معاداتِهم له كأَهل اليمن ، وأَهل نجران . فكيف يضعها عن جيرانه الأَدْنَيْن (١) ، مع شدَّة معاداتهم له ، وكفرهم وعِنادهم ؟ ومن المعلوم : أَنه كلَّما اشتد كُفرُ الطائفة وتغلَّظَتْ عداوتُهم ، كانوا أَحقَّ بالعقوبة لا بإِسقاط الجزية .

تاسعها : أَن النبي ﷺ لو أَسقط عنهم الجزية ـ كما ذكروا ـ لكانوا من أَحسن الكفار حالاً ، ولم يَحسُن بعد ذلك أَن يَشترط لهم إِخراجَهم من أَرضِهم وبلادهم متى شاءَ ، فإِن أَهل الذمة الذين يُقِرُّون بالجِزية لا يجوز إِخراجُهم من أَرضِهم وديارهم ، ما داموا ملتزمين لأَحكام الذمة ، فكيف إِذا روعيَ جانبهم بإِسقاط الجزية ، وأُعفوا من الصَّغار الذي يَلحقهم بأَدائها ؟ فأَيُّ صَغارٍ بعد ذلك أَعظَمُ من نَفْيِهم من بلادهم ، وتشتيتهم في أَرضِ الغُرْبَة ؟ . فكيف يجتمع هذا وهذا ؟

عاشرها : أَن هذا لو كان حقاً لَمَا اجتَمَعَ أَصحابُ رسول الله ﷺ والتابعون والفقهاءُ كلهم على خلافه ، وليس في الصحابة رجلٌ واحدٌ قال : لا تجِبُ الجزيةُ على الخيبريَّة (٢) ، لا في التَّابعين ، ولا في الفقهاء ، بل قالوا : أَهلُ خَيْبَرَ وغيرِهم في الجِزْيَةِ سواءٌ ، وعَرَّضوا بهذا الكتاب المكذوب. وقد

(١) في آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري : (عن الخيبريّين الأدْنَيْن) .
(٢) أي أهلِ خيبر وهم اليهود .

صرَّحوا بأَنه كَذِب ، كما ذكَرَ ذلك الشيخُ أَبو حامد ، والقاضي أَبو الطيِّب ، والقاضي أَبو يَعلَى وغيرُهم .

وذكَرَ الخطيبُ البغدادي هذا الكتاب ، وبيَّنَ أَنه كذِبٌ من عِدَّة وجوه (١) .

وأُحْضِرَ هذا الكتاب بين يَدَيْ شيخ الإِسلام (٢) ، وحَوْلَه اليهود يَزُفُّونه ويُجِلُّونه ، وقد غُشِّيَ بالحَرير والدِّيباج ، فلما فَتَحَهُ وتأَمَّلَه بَزَقَ عليه ، وقال : هذا كذِبٌ من عِدَّة أَوجه ، وذكَرَها . فقاموا من عنده بالذُّلِّ والصَّغَار .

---

(١) وقد ذكَرَ ذلك غيرُ واحد ممن ترجموا للخطيب البغدادي ، مثلُ ياقوت الحموي في « معجم الأدباء » ٤ : ١٨ ، وتاج الدين السبكي في « طبقات الشافعية » ٣ : ١٤ ، والحافظ ابن كثير في « البداية والنهاية » ١٢ : ١٠١ — ١٠٢ ، والسخاوي في « الإعلان بالتوبيخ » ص ١٠ ، وقال : كان ذلك من اليهود في سنة ٤٤٧ . وبعد أن ذكَرَ الحافظ ابن كثير جوابَ الخطيب البغدادي وكشْفَه كذِبَ ذلك الكتاب قال : « وقد سُبِقَ الخطيب إلى هذا النقد ، سبَقه محمد بن جرير ، كما ذكرتُ ذلك في مصنّف مفرد » .

واستُفيدَ من هذا ومما يذكره المؤلف ابن القيم من مجيء اليهود بالكتاب في زمن الشيخ ابن تيمية ، وتكذيب الشيخ للكتاب : أنه قد تكرّر من اليهود محاولَةُ خَدْعِ المسلمين بهذا الكتاب المزوّر على رسول الله صلى الله عليه وسلم في أزمان متعددة ، في زمن ابن جرير ، وقد ولد سنة ٢٢٤ وتوفي سنة ٣١٠ ، وفي زمن الخطيب البغدادي ، وقد ولد سنة ٣٩٢ وتوفي سنة ٤٦٣ ، وفي زمن ابن تيمية ، وقد ولد سنة ٦٦١ وتوفي سنة ٧٢٨ رحمهم الله تعالى .

وصَدَقَ عبدُ الله بن سلام رضي الله عنه إذ قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يَكشف له طبيعة اليهود : إنّ اليهود قومٌ بُهْت . كما رواه البخاري في « صحيحه » ٦ : ٢١٦ و ٧ : ٢١٣ و ٨ : ١٢٥ . والبُهْت جمع بَهُوت ، وهو صيغة مبالغة من البُهْت ، وهو الباطل الذي يُتحيَّرُ من بطلانه .

(٢) يعني الشيخَ ابن تيمية رحمه الله تعالى .

فصل - ٢٧ -

في ذكر جوامع وضوابط كليَّة في هذا الباب :

١٩٤ - فمنها : أَحاديثُ الحَمَام - بالتخفيف - لايصحُّ منها شيء .

١٩٥ - ومنها حديث : « كان يُعجبه النظرُ إلى الحَمَام » .

١٩٦ - وحديث : « كان يُحِبُّ النظرَ إلى الخُضْرة والأُتْرُجّ والحَمَام الأَحمر » .

١٩٧ - وحديث : « شكا رجل إلى رسول الله ﷺ الوَحْدَة . فقال له : لو اتَّخَذْتَ زَوْجاً مِنْ حَمَامٍ فَآنَسَكَ ، وأَصبْتَ مِنْ فِراخه » .

١٩٨ - وحديث : « اتَّخِذُوا الحَمَامَ المَقَاصِيصَ ، فإنَّها تُلْهي الجِنَّ عن صِبيانكم » .

١٩٩ - وحديث : « لاسَبَقَ إلا في خُفٍّ[١] ، أَو نَصْلٍ ، أَو حافِر ، أَو جَنَاح » ، مِنْ وضْعِ الكذَّاب وَهْب بن وَهْب البَخْتَري[٢] .

---

(١) السَبَقُ بفتح الباء مع السين : ما يُجْعَلُ للسابقِ مُقابلَ سَبْقه .

(٢) يريد أن لفظة (أو جَنَاح) هي من وضع (وهب) ، أما أصل الحديث « لا سَبَقَ إلا في خُفّ ، أو نَصْل ، أو حافِر » ، فهو حديث صحيح رواه عن أبي هريرة الإمام أحمد في « المسند » في أكثر من موضع من (مسند أبي هريرة) ، ورواه أصحابُ « السنن الأربعة » فيها ، فهو عند أبي داود ٣ : ٤٠ ، والنّسائي ٦ : ٢٢٦ - ٢٢٧ ، والترمذي ٧ : ١٩٢ ، وابن ماجه ٢ : ٩٦٠ ، والحاكم في « المستدرك » وصحّحه ، واللفظ المذكور للنسائي والترمذي بتقديم وتأخير عما فيهما .

والمشهور أن زيادة (أو جَنَاح) هي من وضع (غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي) ، زادها للخليفة المهديّ ، كما رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » في ترجمة (غياث) ١٢ : ٣٢٣ - ٣٢٤ ، وكما ذكره غير واحد في كتب الموضوعات ، كابن الجوزي في « الموضوعات » ١ : ٤٢ ، والذهبي في « الميزان » ٣ : ٣٣٨ ، والسيوطي في =

٢٠٠ ـ وقال زكريا بن يحيى السَّاجي : بَلَغَني أَن أَبا البَخْتَرِيّ دخل على الرشيد ، وهو يُطَيِّرُ الحَمَام ، فقال : هل تحفظ في هذا شيئاً ؟ فقال : حدَّثني هشام بن عروة ، عن أَبيه ، عن عائشة « أَن النبي ﷺ كان يُطيِّر الحَمَام ». فقال الرشيد : اخْرُج عني ، ثم قال : لولا أَنه رجل من قريش لَعَزَلْتُه . يعني من القضاء[(١)] .

٢٠١ ـ وهو الذي دخل على المهدي[(٢)] ، فوجده يلعب بالحَمَام . فَرَوىٰ له : « لا سَبَقَ إلا في خُفّ ، أَو نَصْل ، أَو حافر ، أَو جَنَاح » . فلما خرج قال : أَشهَدُ أَنَّ قَفَاكَ قَفَا كذَّابٍ على رسول الله ﷺ . ثم لم يَدَع الحَمَام لتسببهن في كذبِ هذا على رسول الله ﷺ[(٣)] .

٢٠٢ ـ وأَرفَعُ شيءٍ جاءَ فيها : « إنه رأَى رجلاً يَتْبَعُ حَمَامَةً ، فقال : شيطانٌ يَتْبَعُ شيطانةً »[(٤)] .

= « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٤٧٠ ، وابن عراق في « تنزيه الشريعة المرفوعة » ١ : ١٤ . وهذا الذي ذكره المؤلف من أن الزيادة من وَضْع (وهب) نُقِلَ عن الإمام أحمد ، كما ساقه الخطيب في ترجمة (وهب) ١٣ : ٤٨٦ .

(١) رواه الخطيب في « تاريخ بغداد » في ترجمة (أبي البَخْتري وهب بن وهب القرشي) ١٣ : ٤٨٤ ، وابن الجوزي في « الموضوعات » ٣ : ١٢ .

(٢) المشهور المعروف أن الذي دخل على المهدي ، وزاد له لفظة (أو جناح) هو (غياث ابن إبراهيم) كما تقدم عَزْوُه آنفاً .

(٣) بل أمَرَ بذبحها فذُبحَتْ . كما ذكره الخطيب في « تاريخ بغداد » في ترجمة (غياث ابن إبراهيم) ١٢ : ٣٢٤ . وانظر ما علّقته على « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » لعلي القاري ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤ .

(٤) رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم البخاري في « الأدب =

فصل - ٢٨ -

٢٠٣ - ومنها : أَحاديث اتخاذ الدَّجاج ، وليس فيها حديثٌ صحيح .

٢٠٤ - كحديث : « الدَّجاجُ غَنَمُ فُقَراءِ أُمَّتي » .

٢٠٥ - وحديث : « أَمَرَ الأَغنياءَ باتِّخَاذ الغَنَم ، و أَمَرَ الفُقَراءَ باتخاذ الدَّجاج »(١) .

= المفرد » ص ٤٤١ ، وأبو داود ٤ : ٣٩١ ، وابن ماجه ٢ : ١٢٣٨ ، وأحمد في « المسند » ٢ : ٣٤٥ ، وابن حبّان وصحّحه ، والبيهقي في « شعب الإيمان » بإسناد حسن . وروى ابن ماجه عِدّة أحاديث في هذا المعنى .

(١) رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه ابن ماجه في « سننه » ٢ : ٧٧٣ . وفي سنده ضعيفان :

أحدهما : (عثمان بن عبد الرحمن الوَقّاصي) ، قال البوصيري في « الزوائد » : « مجهول ». وقال الذهبي في « الميزان » في ترجمته ٣ : ٤٣ « قال البخاري : تركوه ، وقال ابن معين ليس بشيء ، وقال مرّة : يكذب ، وضعّفه علي بن المديني جداً ». وسيأتي عن صالح جَزَرة أنه قال فيه : كان يضع الحديث .

وثانيهما : شيخُه (علي بن عروة الدمشقي) ، قال الذهبي في « الميزان » في ترجمته ٣ : ١٤٥ « قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث . وكذّبه صالحُ جَزَرة وغيرُه لأنه روَى حديث (أمرَ الأغنياء باتخاذ الغنم . . .) » . وقال ابن حجر في « تهذيب التهذيب » ٧ : ٣٦٥ « قال البخاري : مجهول . وقال صالح بن محمد — هو صالحُ جَزَرة — : عثمانُ بن عبد الرحمن الوَقّاصي كان يضع الحديث ، وعليّ بن عروة أكذَبُ منه . وقال مرّةً : حديثُه كلّه كَذِب » .

فصل - ٢٩ -

٢٠٦ ـ ومنها : أَحاديث ذمِّ الأَولاد ، كلُّها كذِبٌ من أَوَّلها إلى آخرها .

٢٠٧ ـ كحديث : « لَو يُربِّي أَحَدُكم بعد الستين ومئة جَرْوَ كلبٍ خيرٌ له من أَن يُربِّيَ وَلَداً » [١] .

٢٠٨ ـ وحديث : « إذا كانَ الوَلَدُ غيظاً والمطَرُ قَيْظاً ... » [٢] .

٢٠٩ ـ وحديث : « لا يُولَدُ بعد المئة مولودٌ ولله فيه حاجة » [٣] .

---

(١) لم أقف على هذا اللفظ ، ولكن جاء نحوُه في « المقاصد الحسنة » للسخاوي ص٢٠٤ ، قال : « وللديلمي من حديث عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي ، عن داود بن عفّان ، عن أنس رفعَه : يأتي على الناس زمانٌ لأن يُرَبّي أحَدُكُم جِروَ كلب خيرٌ له من أن يربي وَلَداً من صُلْبه » . انتهى كلام السخاوي .

قلت : وفي سنده (داود بن عفّان) ، ووقعَ في « المقاصد الحسنة » محرّفاً : (داود بن عقال) ، وضَعَ نُسخةً أي طائفةً كبيرة من الأحاديث على أنس رضي الله عنه ، والظاهر أن هذا الحديث منها . قال الذهبي في« ميزان الاعتدال »في ترجمته ٢ : ١٢ « حدّث عن أنس بنسخة موضوعة . قال ابن حِبّان : كان يدور بخراسان ويضعُ على أنس ، كتبنا النسخة عن عمار بن عبد المجيد عنه ، لا يَحِلّ ذكرُه في الكتب إلا على سبيل القدح » .

وزاد ابن حجر في « لسان الميزان » في ترجمة (داود) ٢ : ٤٢١ « ورَوى عنه عبد الله بن عبد الوهاب الخوارزمي » . وقال في ترجمة (الخوارزمي) ٣ : ٣١٣ « روى عن داود بن عفان . قال أبو نُعيم في « تاريخه » : قدِمَ أصبهان وحدّث بها ، وفي حديثه نكارة » .

(٢) أي في الصيف .

(٣) جاء في الأصل وفي آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري بلفظ (لا يولد بعد الست مئة ...). وهو تحريف عما أثبته ، كما جاء في « الموضوعات » لابن الجوزي ٣ : ١٩٢ ، و« اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ٢ : ٣٨٩ ، و« تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ٢ : ٣٤٥ .

فصل - ٣٠ -

٢١٠ - ومنها : أَحاديث التواريخ المستقبلة . وقد تقدمت الإشارة إليها [١] .

٢١١ - وهي كل حديث فيه : « إذا كانت سَنَةُ كذا وكذا حَلَّ كذا وكذا » .

٢١٢ - كحديث : « يكون في رمضان هَدَّةٌ تُوقِظُ النَّائم ، وتُقْعِدُ القَائم ، وتُخْرِجُ العَواتقَ مِن خُدُورها . وفي شوَّال هَمْهَمة [٢] ، وفي ذي القَعْدة تمييزُ القَبَائل بعضها إلى بعض ، وفي ذي الحِجَّة تُراقُ الدِّماءُ . . . » [٣] .

٢١٣ - وحديث : « يكون صوتٌ في رمضان إذا كانت ليلةُ النصفِ منه ليلةَ الجمعة ، يَصْعَقُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفاً ، ويُصَمُّ سبعونَ أَلْفاً . . . » [٤] .

٢١٤ - وحديث : « عند رأسِ مِئةٍ يَبْعَثُ الله ريحاً باردة ، يَقْبِضُ الله فيها رُوحَ كلِّ مُؤمن » .

٢١٥ - وحديث : « إذا كانت سنَةُ ثلاثين ومئة كان الغُرباء : قرآنٌ في جوف ظالم ، ومصحفٌ في بيت قوم لا يُقرَأُ فيه ، ورجلٌ صالح بين قومٍ سُوءٍ » .

٢١٦ - وحديث : « إذا كانت سَنَةُ خمس وثلاثين ومئة ، خرجت شياطين حَبَسَهم سليمان بن داود في جزائر البحر ، فذهَبَ منهم تسعةُ

---

(١) في ص ٦٣ - ٦٤ في الفصل - ١٣ - .

(٢) في « القاموس » : « الهمهمة : نحوُ أصوات البقر والفيَلَة وشبْهها » .

(٣) هو بتمامه في « الموضوعات » لابن الجوزي ٣ : ١٩٠ ، و « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٣٨٦ ، و « تنزيه الشريعة المرفوعة » ٢ : ٣٤٧ .

(٤) وهو حديث طويل ، تمامُه في « الموضوعات » لابن الجوزي ٣ : ١٩٢ - ١٩٣ ، و « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٣٨٨ ، وغيرهما من كتب الموضوعات .

أَعشارهم إلى العراق ، يُجادلونهم بالقرآن ، وعَشْرٌ بالشَّام » .

٢١٧ ـ وحديث : « إذا كانت سَنَةُ خمسين ومِئة فخَيْرُ أَولادِكم البنات » .

٢١٨ ـ وحديث : « إذا كانت سنةُ ستين ومئة ، كان كذا وكذا »[١] .

٢١٩ ـ وحديث : « أنا وأَصحابي أَهْلُ إيمان وعمل إلى أَربعين ، وأَهْلُ بِرٍّ وتقوىٰ إلى الثمانين ، وأَهلُ تواصلٍ وتراحمٍ إلى العشرين ومئة ، وأَهلُ تقاطُعٍ وتدابُرٍ إلى الستين ومئة ، ثم الهَرْجَ الهَرْجَ[٢] ، الهَرَبَ الهَرَبَ » .

٢٢٠ ـ وحديث : « الآياتُ بعد المِئتين » .

٢٢١ ـ وحديث : « إذا أَتت على أُمَّتي ثلاثمئة وثمانون سنة ، فقد حَلَّتْ لهمُ العُزْبَة[٣] والترَهُّبُ على رؤوس الجبال » .

فصل ـ ٣١ ـ

٢٢٢ ـ ومنها : أَحاديث الاكتحالِ يومَ عاشُوراءَ ، والتزيُّنِ ، والتوسعةِ والصلاةِ فيه ، وغيرِ ذلك من فضائل ، لا يَصِحُّ منها شيءٌ ، ولا حديثٌ واحد . ولا يَثْبُتُ عن النبي ﷺ فيه شيءٌ غيرَ أَحاديثِ صِيامِهِ ، وما عداها فباطل .

٢٢٣ ـ وأَمثَلُ ما فيها : « مَنْ وسَّعَ على عياله يومَ عاشُوراء ، وسَّعَ الله

(١) هو كما في « الموضوعات » لابن الجوزي٣ : ١٩٦ « إذا كانت سنة ستين ومئة كان الغُرباء أربعة : قرآن في جَوْفِ ظالم ، ومصحفٌ في بيت قوم لا يُقْرَأ فيه ، ومسجدٌ في نادي قوم لا يُصلّون فيه ، ورجلٌ صالح بين قومٍ سوء » .

(٢) الهَرْج هنا : الفتنة والاختلاط ، وشدةُ القتل وكثرتُه .

(٣) أي تَرْكُ التزوّج .

عليه سائرَ سَنَتِهِ » . قال الإمام أَحمد : لا يَصِحُّ هذا الحديث[١] .

٢٢٤ ـ وأَمَّا حديثُ الاكْتِحال ، والادِّهانِ والتطَيُّب : فمِن وَضْع

---

(١) كَثُرَ وطال كلام العلماء في هذا الحديث ، كما تراه في « المقاصد الحسنة » للسخاوي ص ٤٣١ ، و « اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ٢ : ١١١ ـ ١١٤ ، و « تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ٢ : ١٥٧ ـ ١٥٨ ، و « فيض القدير » للمناوي ٦ : ٢٣٥ ـ ٢٣٦ ، و « كشف الخفاء » للعجلوني ٢ : ٢٨٣ ـ ٢٨٤ ، و « الآثار المرفوعة » للكنوي ص ٣٢٥ ـ ٣٣١ .

وخلاصةُ ما انتهى إليه كلامُ من أثبته : أنه حديث ضعيف لا موضوع . قال الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٤٣١ : « رواه الطبراني ، والبيهقي في « الشعب » و « فضائل الأوقات » ، وأبو الشيخ عن ابن مسعود ، والأوّلان فقط عن أبي سعيد الخدري ، والثاني فقط في « الشعب » عن جابر وأبي هريرة ، وقال : ـ أي البيهقي ـ إنّ أسانيده كلّها ضعيفة ، ولكن إذا ضُمّ بعضُها إلى بعض أفاد قُوّة . بل قال العراقي في « أماليه » : لحديث أبي هريرة طُرق صحّحَ بعضَها الحافظُ ابنُ ناصر الدين ، وقد جَمعتُ طُرُقه في جزء . قلت ـ القائل السخاوي ـ : واستدركَ عليه شيخُنا ـ أي الحافظ ابن حجر ـ كثيراً لم يذكره ، وتعقّبَ اعتمادَ ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢ : ٢٠٣ قولَ العُقَيلي في (هَيْصَم بن شَدّاخ) راوي حديث ابن مسعود : إنه مجهول ، بقوله : بل ذكَرَه ابن حِبّان في « الثقات » و « الضعفاء » » .

وقال المحقق اللكنوي في « الآثار المرفوعة » ص ٣٢٦ « وأحاديث التوسعة على العيال ، قد حكم عليها ابن الجوزي وابن تيمية في « منهاج السنة » وغيرُهما ممن حَذَا حَذْوَهما بالوضع ، وقد تعقّب كثير من المحققين قولهم ، وأثبتوا أنها حسنة قابلة للاحتجاج والعمل بها » . ثم ساق ما يؤيد هذا .

وقال الشيخ ابن عراق ٢ : ١٥٨ : « وقولُ الإمام أحمد : لا يصح . لا يَلزم منه أن يكون باطلا كما فهمه ابنُ القيّم ، فقد يكون الحديثُ غيرَ صحيح ، وهو صالح للاحتجاج به بأن يكون حسناً ، والله تعالى أعلم » . وقال الشيخ ابن هِمّات الدمشقي ـ كما في « انتقاد المغني » للقدسي ص ٣٦ ـ « وقولُ أحمد لا يصح . أي لذاته ، فلا ينافي كونه حسناً لغيره ، والحسَنُ لغيره يُحتج به . وقد صنّفَ العراقي جزءاً =

الكذَّابين. وقابَلَهم آخرون فاتَّخَذُوهُ يومَ تـألُّم وحُزْن ، والطائفتانِ مُبتدِعتان خارجتان عنِ السُّنَّة .

وأَهلُ السُّنَّةِ يفعلون فيه ما أَمَرَ به النبي ﷺ من الصوم ، ويَجْتَنِبُون ما أَمَرَ به الشيطانُ من البِدَع .

فصل - ٣٢ -

٢٢٥ـ ومنها : « ذِكْرُ فضائل السُّوَر وثوابِ من قرأَ سُورة كذا فله أَجْرُ كذا » . من أَوَّل القرآن إلى آخره ، كما ذَكَرَ ذلك الثعلبيُّ والواحِديُّ في أَوَّلِ كُلِّ سُورة ، والزمخشريُّ في آخرها . قال عبد الله بن المبارك : أَظُنُّ الزنادقةَ وَضَعُوها .

٢٢٦ـ والذي صَحَّ في أَحاديث السُّوَر : « حديثُ فاتحة الكتاب ، وأَنه لم يُنزَل في التوراةِ ، ولا في الإنجيل ، ولا في الزَّبُورِ مِثلُها » .

= حافلاً في الردّ على التقي ابن تيمية في إنكاره وُرُود (حديث التوسعة) مطلقاً » .

قال عبد الفتاح : هذا الحملُ لكلام الإمام أحمد إنما يتأتّى إذا كان مُراده بقوله : (لا يصح) نفيَ الصحة الاصطلاحية ، أمّا إذا كان مراده بقوله : (لا يصح) نفيَ ثبوته بالمرة ، فيكون بمثابة قوله فيه : (باطل) أو (موضوع) ، فلا وجه لهذا الحَمْل . ومن المقرّر أنهم إذا قالوا في الحديث في باب أحاديث الأحكام : (لا يصح) أو (لا يَثْبت) ونحوهما ، فالمرادُ به نفيُ الصحة الاصطلاحية ، وحينئذٍ لا يَلزمُ من نفيها نفيُ الحُسْن أو الضّعْف عن الحديث . وإذا قالوا في الحديث : في باب الأحاديث الموضوعات : « لا يصح » فهو بمعنى قولهم فيه : (باطل) أو (موضوع) على السواء . كما أوضحته موسّعاً بالشواهد الكثيرة في تقدمة « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » لعلي القاري ص ١٠ ـ ١٥ ، وفي آخر « الرفع والتكميل » للكنوي ص ٣٧٨ ـ ٣٨١ من الطبعة الثانية ، فانظره فإنه مما يستفاد .

٢٢٧ ـ وحديث: «البقرة، وآل عمران: أَنَّهُما الزَّهْرَاوَان».

٢٢٨ ـ وحديث: «آية الكُرْسي وأَنَّها سيِّدةُ آيِ القُرْآن».

٢٢٩ ـ وحديث الآيتين من آخِر سورة البقرة «من قرأهما في ليلةٍ كَفَتَاهُ».

٢٣٠ ـ وحديث سورة البقرة: «لا تُقْرَأُ في بيت فيَقْرَبُه شيطان».

٢٣١ ـ وحديث: «العَشْرُ آيات من أَوَّل سُورة الكهف، مَنْ قَرَأَهَا عُصِمَ مِن فتنةِ الدجال».

٢٣٢ ـ وحديث: «قل هُو الله أَحَد، وأنها تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرآن». ولم يصحَّ في فضائل سُورة ما صَح فيها.

٢٣٣ ـ وحديث: «المُعَوِّذَتَينِ، وأَنه ما تَعَوَّذ المتعوِّذُون بمثلِهما».

٢٣٤ ـ وقوله ﷺ: «أُنْزِلَ عَلَيَّ آياتٌ لم يُرَ مِثْلُهُنَّ، ثم قرأَهما».

* * *

٢٣٥ ـ ويلي هذه الأَحاديث وهو دونها في الصحة: حديثُ: «إذا زُلْزِلَتْ تَعدِل نِصفَ القُرآن».

٢٣٦ ـ وحديث: «قل يا أَيها الكافرون، تَعْدِلُ رُبع القُرآن».

٢٣٧ ـ وحديث: «تبارك الذي بيده الملك، هي المنجية من عذاب القبر»(١).

* * *

٢٣٨ ـ ثم سائر الأَحاديث بعد، كقوله: «من قرأَ سُورة كذا، أُعطي ثواب كذا». فموضوعة على رسول الله ﷺ. وقد اعترفَ بِوَضْعها واضعُها، وقال: قصدتُ أَن أَشغَلَ الناسَ بالقُرآن عن غيره. وقال بعض جُهَلاءِ

(١) ذكر المؤلف هنا السور التي ثبت في فضلها حديث أو أحاديث ولكنه لم يستوف، إذ مقصوده التنبيه على الحديث الطويل الموضوع في فضل كل سورة من أول القرآن إلى آخره.

الوضَّاعين في هذا النوع : نحنُ نَكذِبُ لرسول الله ﷺ ، ولا نكْذِبُ عليه. ولم يَعْلَم هذا الجاهل : أَنَّه مَن قالَ عليه ما لم يَقُلْ ، فقد كَذَبَ عليه واستَحَقَّ الوعيد الشديد.

فصل ـ ٣٣ ـ

ومِمَّا وضعَهُ جَهَلَةُ المنتسبين إلى السُّنَّة في فضائل الصديق رضي الله عنه :

٢٣٩ ـ حديثُ : « إنَّ الله يتجلَّى للناس عامَّةً يومَ القيامة ، ولأَبي بكرٍ خاصَّة ».

٢٤٠ ـ وحديث : « ما صَبَّ الله في صدري شيئاً ، إلا صَبَبْتُه في صَدْر أَبي بكر ».

٢٤١ ـ وحديث : « كان إذا اشتاق إلى الجَنَّة ، قَبَّلَ شيبة أَبي بكر ».

٢٤٢ ـ وحديث : « أَنا وأَبو بكر كَفَرَسَيْ رِهان ».

٢٤٣ ـ وحديث : « إنَّ الله لمَّا اختَارَ الأَرواح ، اختارَ رُوحَ أَبي بكر ».

٢٤٤ ـ وحديث عمر : « كان رسول الله ﷺ ، وأَبو بكر يَتَحَدَّثانِ ، وكُنْتُ كالزِّنْجِيِّ بينهما ».

٢٤٥ ـ وحديث : « لو حدَّثتكم بفضائل عُمَر ، عُمْرَ نُوحٍ في قومه ما فَنِيَتْ ، وإنَّ عُمَرَ حَسَنَةٌ من حَسَنَاتِ أَبي بكر ».

٢٤٦ ـ وحديث : « ما سَبَقَكم أَبو بكر بكثرةِ صَومٍ ولا صلاةٍ ، وإنما سَبَقَكُم بشيءٍ وَقَرَ في صدره ». وهذا من كلام أَبي بكر بن عياش [1].

(١) الذي جاء في « المقاصد الحسنة » للسخاوي ص ٣٦٩ وغيره من كتب الموضوعات أنه « من قول بكر بن عبد الله المُزَني ».

فصل - ٣٤ -

٢٤٧ - وأَمَّا ما وضَعَهُ الرَّافضة في فضائل علي: فأَكثرُ من أَنْ يُعَدَّ. قال الحافظ أَبو يَعْلَىَ الخليلي في كتاب «الإرشاد»: وضَعَتْ الرافضَةُ في فضائل علي رضي الله عنه وأَهلِ البيت نحوَ ثلاث مِئة أَلفِ حديث.

ولا تستبعد هذا، فإنك لو تَتَبَّعْتَ ما عندهم من ذلك لوَجَدتَ الأَمر كما قال.

فصل - ٣٥ -

٢٤٨ - ومن ذلك: ما وضَعَهُ بعضُ جَهَلَةِ أَهل السنَّة في فضائل معاوية ابن أَبي سفيان. قال إسحاق بن رَاهُوْيَهْ: لا يَصحُّ في فضل معاوية بن أَبي سفيان عن النبي ﷺ شيء.

قلتُ: ومُرادُهُ ومُرادُ من قال ذلك من أَهل الحديث: أَنه لم يَصِحَّ حديثٌ في مناقبه بخصوصه، وإلا فما صَحَّ عِنْدَهم في مَنَاقب الصَّحابة على العموم، ومَنَاقِبِ قُريش، فَمُعَاوِيةُ رضي الله عنه داخلٌ فيه[1].

فصل - ٣٦ -

٢٤٩ - ومن ذلك: ما وضَعَهُ الكذَّابون في مناقب أَبي حنيفة، والشافعي على التنصيص على اسمَيْهما.

٢٥٠ - وما وضعه الكذابون أَيضاً في ذمهما عن رسول الله ﷺ. وما يُروىٰ من ذلك كلُّه كِذبٌ مختلَق.

(١) وقد صنف في مناقبه ابن أبي عاصم وغلام ثعلب وأبو بكر النقاش، لكن ليس فيها ما يصح من طريق الإسناد، قاله الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٧: ٨١.

فصل - ٣٧ -

٢٥١ - ومن ذلك : الأَحاديث في ذمِّ معاوية .

٢٥٢ - وكلُّ حديث في ذَمِّه فهو كَذِب .

٢٥٣ - وكلُّ حديث في ذَمِّ عَمْرو بن العاص فهو كَذِب .

٢٥٤ - وكلُّ حديثٍ في ذَمِّ بَني أُمَيَّة فهو كَذِب .

٢٥٥ - وكلُّ حديثٍ في مَدْح المنصور والسَّفَّاح والرَّشيد فهو كَذِب .

٢٥٦ - وكلُّ حَدِيث فيمَدْح بغداد أَو ذَمِّها ، والبصرةِ ، والكُوفةِ ، ومَرْوَ ، وعَسْقَلان ، والإِسْكَنْدَرية ، ونَصِيبين ، وأَنْطَاكِيَةَ : فهوكذِب .

٢٥٧ - وكلُّ حديثٍ في تحريم وَلَدِ العَبَّاس على النار ، فهو كذِب .

٢٥٨ - وكذا كلُّ حديثٍ في ذكر الخلافة في وَلَدِ العبَّاس ، فهو كذِب .

٢٥٩ - وكل حديثٍ في مدحِ أَهلِ خُرَاسان الخارجين مع عبد الله بن علي وَلدِ العبَّاسِ ، فهوكذِب .

٢٦٠ - وكلُّ حديثٍ فيه : أَنَّ مَدِينة كذا وكذا من مُدُن الجنَّة ، أَو من مُدُنِ النَّار ، فهو كذب .

٢٦١ - وحديثُ : عَدَد الخُلَفاءِ مِن وَلَدِ العباس كَذِب .

٢٦٢ - وكذلك أَحاديثُ ذمِّ الوَليد ، وذَمِّ مَرْوان بنِ الحَكَم .

٢٦٣ - وحديثُ : ذَمِّ أَبي مُوسى [1] من أَقبح الكذِب .

(١) أي الأشعري رضي الله عنه . وهو في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ٢٨ محرّفاً تحريفاً فاحشاً ، وفي « اللآلىء المصنوعة » للسيوطي ١ : ٤٢٨ .

٢٦٤ ـ وحديث : «نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى معاوية ، وعَمْرِو بن العاص فقال : اَللَّهُمَّ ارْكُسْهُمَا في الْفِتْنَةِ رَكْساً ، ودُعَّهُمَا إلى النَّارِ دَعًّا » . كَذِبٌ مُخْتَلق (١) .

(١) قلت : رواه أبو يعلى والبزّار في « مسنديهما » . وجاء في « المسند » للإمام أحمد ٤ : ٤٢١ من حديث أبي بَرْزَة الأسلمي رضي الله عنه قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فسَمِعَ رجلين يَتَغَنّيان ، وأحدهما يجيب الآخر وهو يقول :

لا يزالُ حَوَارِيّ تَلُوحُ عِظامُهُ   زَوَى الحربُ عنه أن يُجَنّ فَيُقْبَرا

فقال النبي صلى الله عليه وسلم : انظروا من هما ؟ فقالوا : فلان وفلان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهمّ ارْكُسْهُمَا رَكْساً ، ودُعّهُما إلى النار دَعّاً » . انتهى . وليس فيه تسمية الرجلين .

وفي سنده عند الثلاثة (يزيد بن أبي زياد الكوفي) ، قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٨ : ١٢١ « الأكثرُ على تضعيفه » . وقال الذهبي في « الميزان » في ترجمته ٤ : ٤٢٣ ــ ٤٢٤ « قال يحيى : ليس بالقوي ، وقال أيضاً : لا يُحتَجّ به . وقال ابن المبارك : ارْمِ به . وقال شعبة : كان رَفّاعاً » . ثم ساق الذهبي له هذا الحديث وقال : « غريب منكر » . وقال فيه ابن حجر في « تقريب التهذيب » : « ضعيف ، كَبِرَ فتغيّر وصار يتَلَقّن ، وكان شيعياً » . وذكر السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ١ : ٤٢٧ قولَ ابن الجوزي في هذا الحديث من طريق أبي يعلى : « لا يصح ، يزيد كان يُلَقّنُ بأخَرَةٍ فيتَلَقّن » . ثم تعقّبه بقوله : « قلتُ : هذا لا يقتضي الوضع » .

ثم ساق السيوطي عن ابن قانع في «معجمه» من حديث شُقْران : « بينما نحن ليلةً في سفر ، إذ سَمِعَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم صوتاً فقال : ما هذا ؟ فذهبتُ أنظر ، فإذا مُعاوية بن رافع ، وعَمْرو بن رِفاعة بن التابوت ، ومعاويةُ بن رافع يقول هذا الشعر :

لا يَزالُ حَوَارِيّ تلوحُ عظامُهُ   زَوَى الحربُ عنه أن يموت فيُقبَرا

فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال : اللهم ارْكُسْهُمَا رَكْساً ، ودُعّهُما إلى نار جهنّم دَعّاً . فمات عَمْرو بن رفاعة قبل أن يَقدَم النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك السفر » . ... =

فصل - ٣٨ -

٢٦٦ - وكل حديثٍ فيه أنَّ : « الإيمان لا يزيد ولا ينقص » . فكذِبٌ مختلَق .

٢٦٧ - وقابَلَ مَن وضعَها طائفَةٌ أُخرىٰ ، فَوَضَعُوا أَحاديث على رسول الله ﷺ أنه قال : « الإيمانُ يَزِيد وينقص » .

وهذا كلام صحيح ، وهو إجماعُ السلف ، حكاه الشافعي وغيره . ولكن هذا اللفظ كذِبٌ على رسول الله ﷺ . وهذا مِثلُ إجماع الصحابة والتابعين وجميعِ أَهلِ السُّنَّة وأَئِمَّةِ الفقه على أَنَّ القرآن كلامُ الله مُنزَلٌ غيرُ مخلوق. وليست هذه الأَلفاظ حديثاً عن رسول الله ﷺ . ومن رَوَى ذلك عنه فقد غَلِط .

فصل - ٣٩ -

٢٦٨ - وكلُّ حديثٍ في التنشيف بعد الوضوء ، فانه لا يصح[1] .

= قال السيوطي : « وهذه الرواية أزالت الإشكال ، وبيّنتْ أن الوهَمَ وقع في الحديث الأول - حديث أبي يعلى - في قوله : (ابن العاص) ، وإنما هو : (ابن رفاعة) ، أحَدُ المنافقين . وكذلك (معاوية بن رافع) أحَدُ المنافقين » . انتهى .

وعلى هذا فيكون الحديث على ضعفه قد وقع فيه غَلَطٌ من أحد الرواة في ذكر الصحابيين الجليلين ، بدلاً من المنافقَين ، والله أعلم . هذا ، ووقع في البيت المذكور تحريف في « مجمع الزوائد » و « اللآلىء المصنوعة » ، فكتبتُ به إلى الصديق العلامـة المحقق الأديب الأستاذ محمود شاكر ، فتفضّل فكتب إليّ بتصويب البيت وضَبْطه وشرْحه مشكوراً ، كما تراه في (الاستدراك) في آخر الكتاب في ص ٢٠٠ - ٢٠١ .

(١) للإمام عبد الحي الكنوي جزء مطبوع ، سمّاه « الكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل » ، جمع فيه أحاديث وآثاراً في الباب ، فقف عليه .

٢٦٩ ـ وكذا حديثُ مَسْح الرَّقَبة في الوضوءِ باطل[١].

٢٧٠ ـ وأَحاديثُ الذكر على أَعضاءِ الوضوءِ كلُّها باطل، ليس فيها شيءٌ يَصح.

٢٧١ ـ وأَقرَبُ ما رُوِيَ منها: أَحاديثُ التسمية على الوضوء. وقد قال الإِمام أَحمد: لا يَثْبُتُ في التسمية على الوضوء حديث. انتهى[٢]. ولكنها أَحاديثُ حِسَان.

---

(١) قلت: في هذا الحكم نظر، فقد أورد الشوكاني في « نيل الأوطار » في (باب مسح العنق) ١ : ١٤٢ جملةً من الأخبار في ذلك، ثم قال: « وبجميع هذا تَعْلَمُ أن قول النووي: مَسْحُ الرقبة بدعة، وأنّ حديثه موضوع: مجازفة ». انتهى. وللإمام عبد الحي اللكنوي رسالة نفيسة في هذا الموضوع، مطبوعة، سمّاها « تحفة الطّلَبة في تحقيق مسح الرقبة » حقق فيها أنه حديث ضعيف لاموضوع، فانظرها.

(٢) قلت: قول الإمام أحمد: (لا يَثْبُتُ في التسمية على الوضوء حديث) معناه: لا يَصِحّ الصحة الاصطلاحية، وقد جاءت العبارة عن الإمام أحمد في هذا المعنى، متعدّدة مختلفةً في اللفظ متفقةً في المعنى. ففي « السنن » للترمذي ١ : ٤٣ « قال أحمد ابن حنبل: لا أعلم في هذا الباب ـ التسمية عند الوضوء ـ حديثاً له إسناد جيد ». وفي شرحها لابن العربي ١ : ٤٣ « قال أحمد: لا أعلم في هذا الباب حديثاً صحيحاً ». وفي « نصب الراية » للزيلعي ١ : ٤ « قال الأثرم: سألتُ أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال: أحسَنُ ما فيها حديثُ كَثير بن زيد، ولا أعلم فيها حديثاً ثابتاً ». وفي « تهذيب التهذيب » لابن حجر في ترجمة (رُبَيْح بن عبد الرحمن المدني) ٣ : ٢٣٨ « قال أحمد بن حفص السعدي: سُئِل أحمد عن التسمية في الوضوء فقال: لا أعلم فيه حديثاً يَثْبُت، أقوى شيء فيه حديثُ كثير بن زيد، عن رُبَيح، ورُبَيْح رجل ليس بمعروف ». وفي « نيل الأوطار » للشوكاني ١ : ١١٧ ـ ١١٨ « قال المروزي: قال أحمد: ليس فيه ـ أي باب التسمية عند الوضوء ـ شيء يثبت. وقال العقيلي: قال أحمد: لا أعلم في التسمية حديثاً صحيحاً، وأقوى شيء فيه حديثُ كَثير بن زيد، عن رُبَيْح ». =

٢٧٢ ــ وكذلك حديثُ التشهدِ بعد الفراغ من الوضوء، وقولُ المتوضِّيء: «أَشهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا الله، وحْدَه لا شريكَ له، وأَشهَدُ أَنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُه، اللهم اجْعَلْني من التَّوَّابين، واجْعَلْني من المُتَطَهِّرين»(١).

= فهذه العبارات اختلفت في اللفظ واتفقت في المعنى، وكلّها صادرة في باب أحاديث الأحكام، فيكون المراد من قول الإمام أحمد فيها: (لا يصح) أو (لا يَثْبُت) نفيَ الصحة الاصطلاحية كما أشرتُ إليه أوّل الكلام، ولهذا ناسَبَ أن يقول المؤلف الشيخ ابن القيم هنا بعدَهُ: (ولكنها أحاديثُ حِسان). ثم ذكَرَ حديثَي التشهد بعد الفراغ من الوضوء. وقال: «فهذا الذكرُ بعده والتسميةُ قبله هو الذي رواه أهل السنن والمسانيد».

ولمّا نَقَلَ الشيخ علي القاري في آخر «الموضوعات الكبرى» كلام الإمام أحمد والشيخ ابن القيم هذا: فَهِمَ من قول الإمام أحمد: (لا يَثْبُت) نَفْيَ الثبوت بالمرة، ولهذا تعقّبه بقوله: «قلتُ: إذا كانت الأحاديث حِساناً، فكيف يقال: إنها لا تَثْبُتُ»؟ وسبَبُ هذا التعقّب من الشيخ القاري رحمه الله تعالى: غُفُولُه عن التفرقة بين قولِهم: (لا يصح) في باب أحاديث الأحكام، وقولِهم: (لا يصح) في باب الموضوعات والضعفاء والمتروكين.

وقد تعدّدَ هذا الوَهَم ــ عدَمُ التفرقة بينهما ــ من الشيخ علي القاري في كتابه «الموضوعات الكبرى» غيرَ مرّة، كما أشرتُ إليه فيما علّقتُه على «الرفع والتكميل» للكنوي ص ١٣٧ و ٣٦٨ ــ ٣٦٩. كما أنه قد غَفَلَ عن ملاحظة هذه التفرقة كثيرٌ من العلماء المتأخرين والمعاصرين، منهم الزركشي واللكنوي والمُعلّمي، كما أوضحتا بالنصوص الناطقة في تقدمة «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع» للقاري ص ١١ ــ ١٥، فانظره فإنه مفيد جداً.

(١) رواه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مسلم ٣ : ١١٨، وأبو داود ١ : ٨١، والنسائي ١ : ٩٣، والترمذي ١ : ٧١، وابن ماجه ١ : ١٥٩، والإمام أحمد ١ : ١٩. ورواه عن أنس رضي الله عنه ابنُ ماجه ١ : ١٥٩، كلهم باللفظ المذكور سوى قوله: «اللهم اجعلني من التوّابين، واجعلني من المتطهرين» فهو في رواية الترمذي خاصة.

وأوّلُ الحديث وختامهُ: «ما منكم من أحد يتوضّأ فيسبغ الوضوء، ثم يقول: أشهدُ ... إلا فُتِحَتْ له أبواب الجنّة الثمانية، يَدخلُ من أيّها شاء».

٢٧٣ – وفي حديث آخر رواه بَقِيٌّ بن مَخْلَد في «مُسْنَده» : «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إلٰهَ إلا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُك وأَتُوبُ إِلَيْكَ »[(١)]. فهذا الذِّكْرُ بعدَه ، والتسميةُ قبلَه : هو الذي رواه أَهلُ «السُّنَن» و «المسانيد» .

٢٧٤ – وأَما الحديثُ الموضوعُ في الذكر على كلِّ عُضوٍ : فباطل .

فصل – ٤٠ –

٢٧٥ – وكذلك تقديرُ أَقلِّ الحَيْضِ بثلاثةِ أيام ، وأَكثرِهِ بعشرة : ليس فيها شيءٌ صحيح ، بل كلُّه باطل[(٢)] .

٢٧٦ – وكذلك حديث : «لا صَلاةَ لمن عليه صَلاة» . قال إبراهيم الحَرْبي : سأَلتُ أَحمد بن حنبل عن هذا الحديث ؟ فقال : لا أَعرفه . قال الحربي : ولا سمعتُ أَنا بهذا في حديث رسول الله ﷺ[(٣)] .

---

(١) وهومن تمام الذكر بعد الفراغ من الوضوء، يقال بعد قوله : (واجعلني من المتطهرين) . قال الشوكاني في «نيل الأوطار» ١ : ١٥١ «رواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» والحاكم في «المستدرك» من حديث أبي سعيد الخدري». ثم ذكَر ما في سنده من مقال .

(٢) تعقبه الشيخ علي القاري في آخر «الموضوعات الكبرى» في الفصل – ٣٨ – فقال : «قلتُ : له طرق متعددة ، رواه الدارقطني ، وابن عدي في «الكامل» والعُقَيلي ، وابن الجوزي . وتعدّدُ الطرق – ولو ضَعُفَتْ – يُرقّي الحديث إلى الحَسَن ، فالحكمُ عليه بالوضع لا يُسْتَحْسَن» . انتهى . وقد ذَكَر العلامة القاري تلك الطرق المشار إليها في كتابه «فتح باب العناية بشرح كتاب النُقَاية» ١ : ٢٠٢ – ٢٠٣ الذي حقّقته وطُبع بحلب سنة ١٣٨٧ ، فانظره .

(٣) قلت : إذا قال الحافظ الناقد المُطّلع في حديث : (لا أعرفه) أو (لم أقف عليه) =

فصل – ٤١ –

٢٧٧ – ومن الأَحاديث الباطلة : حديث « من بَشَّرَني بخُروج نَيْسانَ[١] ضَمِنْتُ له على اللهِ الجنَّة » .

٢٧٨ – وحديث : « مَن آذَىٰ ذِمِّيّاً فَقَدْ آذَاني »[٢] .

= ونحوَهما من العبارات ، ولم يتَعقّبه أحد من الحفّاظ : كفى للحكم على ذلك الحديث بالوضع . كما أوضحته بالشواهد والنصوص في تقدمة « المصنوع في معرفة الحديث الموضوع » لعلي القاري ص ٨ – ١٠ ، فانظره . وقد حَكَم هنا بوضع هذا الحديث إمامان بل جبَلان في العلم رضي الله عنهما .

(١) كذا في الأصل وفي آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري . والذي في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ٢٣٦ وغيرها : (... بخروج آذار بشرته بالجنّة) .

(٢) لعل الحكم عليه بالوضع بالنظر إلى هذا اللفظ ، إذ هذا المعنى ثابت ، فقد رَوى أبو داود في « سننه » في كتاب الخراج ، في (باب تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا في التجارات) ٣ : ٢٣١ « عن صفوان بن سُلَيم ، عن عِدّةٍ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن آبائهم دِنْيَةً ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ألا من ظَلَمَ مُعاهداً ، أو انتقصه ، أو كلّفه فوق طاقته ، أو أخَذَ منه شيئاً بغير طِيبِ نفس : فأنا خَصْمُه يوم القيامة » .

قال الحافظ العراقي في حاشيته على « مقدمة ابن الصلاح » ونَقَله السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ١٤٠ – ١٤١ « إسنادُه جيد ، وإن كان فيه من لم يُسَمّ فإنهم عِدّةٌ من أبناء الصحابة ، يبلغون حدّ التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة ، فقد رَويناه في « السنن الكبرى » للبيهقي فقال في روايته : « عن ثلاثين من أبناء الصحابة » .

وقال الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٣٩٢ في حديث أبي داود هذا : « سندُه لا بأس به ، ولا يضرّه جهالةُ من لم يُسَمّ من أبناء الصحابة ، فإنهم عدَدٌ ينجبر به جهالتهم ، ولذا سكت عليه أبو داود ، وهو عند البيهقي من هذا الوجه ،

٢٧٩ – وحديث : « يَوْمُ صومِكم يومُ فِطْرِكم يومُ رأسِ سَنَتِكم » .

٢٨٠ – وحديث : « لِلسَّائِلِ حَقٌّ وإنْ جاءَ على فَرَس » [1] .

وقال : « عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم دِنْيةً » . وذكره باللفظ المذكور ، سوى آخره فلفظُه : « فأناحَجيجُه يوم القيامة ، وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بإصبعه إلى صدره . . . » . وله شواهد بيّنتُها في جزء أفردته لهذا الحديث » . انتهى كلام السخاوي .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض أجوبته وفتاواه ، التي نُشرت تحت عنوان « مجموعة الرسائل والمسائل » ، وطُبعت بالقاهرة بمطبعة المنار في خمسة أجزاء لطيفة سنة ١٣٤١ ، قال رحمه الله تعالى في ١ : ٢٢٨ « وأمّا ما يرويه بعضُ العامّة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَن آذَى ذِمّيّاً فقد آذاني . فهذا كذِبٌ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يَروه أحد من أهل العلم . ولكن في « سنن أبي داود » ٣ : ٢٣١ عن العِرباض بن سارية ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إنّ الله لم يُحِلّ لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرْبَ نسائهم ، ولا أكلَ ثمارهم ، إذا أعطوكم الذي عليهم . وعن صفوان بن سُلَيم . . . ألا من ظَلَم مُعاهِداً . . . » . وساق حديث أبي داود بتمامه .

فتبيّنَ من هذا أن الحكم ببطلان حديث (من آذى ذمّياً فقد آذاني) راجعٌ إلى اللفظ المذكور ، والله تعالى أعلم .

(١) لا يُسلّمُ الحكم على هذا الحديث بالوضع ، فقد رواه أبو داود في « سننه » في كتاب الزكاة ، في (باب حق السائل) ٢ : ١٧٠ ، والإمام أحمد في « المسند » في (مسند الحسين بن علي رضي الله عنه) ١ : ٢٠١ « عن الحسين بن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للسائل حَقّ وإن جاء على فَرَس » . ورواه مالك في « الموطّأ » في كتاب الصدقة ٢ : ٩٩٦ مرسَلاً عن زيد بن أسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أعطوا السائل وإن جاء على فرس » .

قال الحافظ العراقي في حاشيته على « مقدمة ابن الصلاح » ونَقَله السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ١٤٠ – ١٤١ « حديثُ أبي داود وأحمد إسنادُه جيد ، ورجاله ثقات » . ونقله الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٣٣٧ وأقرّه ، وساق له شواهد كثيرة تزيده جَوْدَةً وقوّة . وأخرجه الضياء المقدسي في « المختارة » مما =

قال الإمام أَحمد : أَربعةُ أَحاديث تَدُورُ في الأَسواق ، لا أَصْلَ لها عن رسول الله ﷺ ، فَذَكَرَ هذه الأَحاديثَ الأَربعة [١].

٢٨١ – ومن ذلك حديث : « لولا كَذِبُ السَّائل ما أَفْلَحَ مَنْ رَدَّه ». قال العُقَيلي : ليس في هذا الباب شيءٌ يَثْبُتُ عن النبي ﷺ .

٢٨٢ – ومن ذلك : حديثُ طلبِ الخير من الرُّحَمَاءِ ، ومن حِسانِ الوُجُوه . قال العُقَيلي : ليس في هذا الباب شيءٌ يَثْبُتُ عن النبي ﷺ [٢] .

= ليس في « الصحيحين » كما في « الجامع الصغير » للسيوطي ، وقال العلائي : « الحديثُ حسن ، ولا يجوز نسبته إلى الوضع » كما في « عون المعبود » ٢ : ٥١ . وذكره المدْرَاسي في « ذيل القول المسدّد » ص ٦٨ – ٧٠ ، وهو الحديث الحادي عشر فيه ، وأطال في دَفْع الحكم عليه بالوضع ، ثم قال : « ولا شَكّ في صحته نظراً إلى مجموع طرقه ». وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ٣ : ١٧٣ « إسناده صحيح » .

(١) قال الحافظ العراقي في حاشيته على « مقدمة ابن الصلاح » ونقلَه السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ١٤٠ « لا يَصحّ هذا الكلامُ عن أحمد ، فإنه أخرج منها حديثاً في « المسند » وهو حديث « للسائل حَقّ وإن جاء على فرس ». ثم ساق طرقه . ثم قال : « وكذلك حديثُ مَن آذى ذِمّيّاً ، هو معروف أيضاً » . ثم ساق طرقه . ثم قال : « وأما الحديثان الآخَران – أي حديثُ مَن بَشّرَني بخروج آذار بشرته بالجنّة ، وحديث يومُ صومِكم . . . فلا أصل لهما » .

(٢) في هذا الباب أحاديث كثيرة ، كما قاله المؤلف فيما تقدم في ص ٦٢–٦٧ ، وطُرقها كلّها ضعيفة كما قاله أهل النقد . قال العجلوني في « كشف الخفاء » ١ : ١٧٦ – ١٧٧ : « وأحسنُها ما رواه تمّامٌ في « فوائده » وغيرُه عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ « التَمِسوا الخيرَ عندَ حِسان الوجوه » . وقيل لابن عباس : كم من رجل قبيح الوجه قضّاء للحوائج ؟ فقال : إنما يَعْني حسَنَ الوجه عند الطلب » .

وقد ذكر الحافظ السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٨٠ – ٨١ جملةً من طرق هذا الحديث ، وبيّن عِلَلَها ثم قال : « ومع هذا لا يتهيأ الحكمُ على المَتْن =

٢٨٣ ـ ومن ذلك : أَحاديثُ التحذير من التبَرُّم بحوائج الناس ، ليس فيها شيءٌ صحيح . قال العُقَيلي : وقد رُوِيَ في هذا الباب أَحاديثُ ليس فيها شيءٌ يَثْبُت .

٢٨٤ ـ وكذلك حديث : « السَّخِيُّ قَرِيبٌ من الله ، قريبٌ مِنَ النَّاس ، قَرِيبٌ من الجَنَّة . . . والبخيلُ . . . » عَكْسُه [١] .

= بالوضع ، كما أشار إليه شيخنا ـ الحافظ ابن حجر ـ » . وقال المُسْنِد ابن هِمّات الدمشقي ـ كما في « انتقاد المغني » للقدسي ص ٣٥ ـ في « التنكيت والإفادة » بعد أن ذَكَرَ جملةً من طرق هذا الحديث ، وقولَ الحافظ ابن حجر المتقدم : « أقولُ فالحديثُ بمجموعه لا ينزل عن درجة الحَسَن ولا بُدّ ، قال الحافظ العراقي في طرقه : كلّها ضعيفة لكنها تقوى بتعدّد الطرق » .

وتوسّع السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٧٦ ـ ٨١ بذكر طرقه ثم قال : في ختام كلامه : « وهذا الحديثُ في نَقْدي حسَن صحيح ، وقد جمعتُ طرقه في جزء ». وللشيخ أحمد بن الصديق الغُماري جزء سمّاه: « بلوغ الطالب ما يرجوه ، من طرق حديث : اطلبوا الخير عند حسان الوجوه » ، قال أخوه الشيخ عبد الله ابن الصديق فيه : « مفيد للغاية » . قال عبد الفتاح : وحديث « اطلبوا الخير من حسان الوجوه » تكلم المؤلف عليه إبطالاً ، ثم توجيهاً على فرض صحته في كتابه « روضة المحبين » ص ١٢٣ ـ ١٢٤ .

(١) بل هو ضعيف وليس بموضوع . وقد رواه الترمذي في « سننه » في أبواب البر ، في (باب ما جاء في السخاء) ٨ : ١٤٠ عن أبي هريرة . ورواه الطبراني في « الأوسط » عن عائشة ، كما في « مجمع الزوائد » للهيثمي ٣ : ١٢٧ ، ورواه البيهقي في « شعب الإيمان » عن جابر ، كما في « الجامع الصغير » للسيوطي .

قال المناوي في « فيض القدير » ٤ : ١٣٩ « وفي سنده عندهم جميعاً (سعيدُ بن محمد الوراق) . قال الذهبي : ضعيف . وتبِعَه الهيثمي . ولهـذا قال ابن حِبّان : الحديث غريب . وقال البيهقي : تفرّد به سعيد الورّاق ، وهو ضعيف . ا هـ . لكن هذا لا يُوجِبُ الحكمَ بوضعه كما ظنه ابن الجوزي » . انتهى كلامُ المناوي . وقال =

قال الدارقُطْني : لهذا الحديث طُرُق لا يَثْبُتُ منها شيءٌ بوجه[١] .

فصل – ٤٢ –

٢٨٥ – ومن ذلك : أَحاديثُ اتِّخَاذِ السَّرَارِي ، كحديث : « اتَّخِذُوا السَّرَارِيَ فَإِنَّهُنَّ مُبَارَكاتُ الأَرْحامِ » . قال العُقَيلي : لا يَصِحُّ في السَّراري عن النبي ﷺ شيء .

٢٨٦ – ومن هذا : أَحاديثُ مَدْحِ العُزُوبَة ، كلُّهَا باطِل .

* * *

٢٨٧ – ومن ذلك : أَحاديثُ النَّهْي عن قَطْع السِّدْرِ . قال العُقَيلي : لا يَصِحُّ في قَطْعِ السِّدْر شيءٌ[٢] . وقال أَحمد : ليس فيه حديثٌ صحيح[٣] .

* * *

= الحافظ ابن حجر : « هذا الحديث ضعيف ، والحكم عليه بالوضع ليس بجيد » كما نقله السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٢٣٩ والعجلوني في « كشف الخفاء » ١ : ٤٥٠ . وانظر « تنزيه الشريعة المرفوعة » لابن عراق ٢ : ١٣٩ ، فقد قاربَ أن يُحسّنَه .

(١) قد علمت مما تقدم في التعليقة السابقة أن الحديث ضعيف وليس بموضوع .

(٢) ستعلم ما فيه من التعليقة الآتية .

(٣) نعم ، وهذا : لا يَمْنَع أن يكون فيه حديثٌ ضعيف أو حسن ، وقد روَى أبو داود في « سننه » في أواخر كتاب الأدب ، في (باب قطع السدْر) ٤ : ٤٨٨ « عن عبد الله بن حُبْشِي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَن قَطَعَ سدْرَةً صوَّبَ الله رأسَه في النار » . وسكت عليه أبو داود فهو صالح عنده . وقد سُئِلَ أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال : هذا الحديث مختصر ، يعني : من قَطَعَ سدْرةً – في فلاة يَستظِلّ بها ابنُ السبيل والبهائمُ – عَبَثاً وظُلماً بغيرحقٍ يكون له فيها : صوّب الله رأسَه في النار . =

٢٨٨ — ومن ذلك : ما تقدَّمت الإشارةُ إلى بَعْضِه[١] : أَحاديثُ مَدْح العَدَس، والأَرُزِّ، والبَاقِلاَء، والبَاذِنْجان، والرُّمَّان، والزَّبِيب، والهِنْدَباء والكُرَّاث، والبِطِّيخ، والجَزَر، والجُبْن، والهَرِيسة، وفيها جُزْءٌ كلُّه كَذِبٌ من أَوَّلِهِ إلى آخِرِه.

٢٨٩ — وأَقرَبُ ما جاءَ فيها حديثُ: «أَفضَلُ طَعَامِ الدُّنْيا والآخِرَةِ : اللَّحْم»[٢].

= وفي «مجمع الزوائد» للهيثمي ٨ : ١١٥ «عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذين يقطعون السِدْرَ يُصَبّون في النّار على وجوههم صَبّاً. رواه الطبراني في «الأوسط» ورجالُه كلهم ثقات».

وذكر السيوطي في «الجامع الصغير» حديث أبي داود وعزاه إلى «سننه» وإلى «المختارة» للضياء المقدسي، وقال شارحه المناوي في «فيض القدير» ٦ : ١٠٦ «وكذا رواه النسائي — أي في «الكبرى» إذ لم أجده في «الصغرى» — في السِيَر خلافاً لما يوهمه كلامُ المصنّف. وفيه (سعيد بن محمد بن جُبَير بن مُطعِم)، قال ابن القَطّان : لا يُعْرف حاله وإن عُرِف نَسَبُه وبيته، ورَوَى عنه جمع، فالحديث لأجله : حَسَنٌ لا صحيح اهـ. ورواه الطبراني بسند قال الهيثمي : رجالُه ثقات».

وقال الحافظ ابن هِمّات الدمشقي في «التنكيت والإفادة» — كما في «انتقاد المغني» لحسام القدسي ص ٤٢ — «رَوَى أبو داود والبيهقي في «سننهما» حديث عبد الله ابن حُبْشيّ مرفوعاً، ونحوُه أحاديثُ كثيرة بألفاظ مختلفة، أخرجها البيهقي وقال عَقِبَها : وكلّه منقطع وضعيف إلا الأول، لم أدر أسمعَه سعيد من ابن حُبْشي أم لا؟ أقول — القائل ابنُ هِمّات : — وينبغي أن لا يَنزل الحديثُ بمجموعه عن الحسَن، إذ ليس في جميع طرقه من يتهم بكذب. ثم رأيت الحافظَ ذكر في بعض تآليفه : صحّحه الضياء المقدسي. وللسيوطي جزء في الحديث المذكور».

قلت : هو «رفع الحِدْر عن قَطْع السِدْر» في «الحاوي للفتاوي» ٢ : ١١٧ — ١٢٣.

(١) في الفصل — ٧ — و — ٨ — ص ٥١ — ٥٥.

(٢) رواه العُقَيلي بهذا اللفظ عن ربيعة بن كعب رضي الله عنه مرفوعاً، كما في «انتقاد =

وقال العُقَيلي : لا يَصِحُّ في هذا المَتْنِ عن النبي ﷺ شيء[١] .

٢٩٠ ـ ومن هذا حديثُ : « النَّهْي عن قطع اللَّحْم بالسِّكِّين ، وأنه من صُنع الأَعاجم » . قال الإمام أَحمد : ليس بصحيح ، وقد كان رسول الله ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ لَحْم الشَّاةِ ويأْكُل .

= المغني » ص ٤٢ ، وجاء في « الموضوعات » لابن الجوزي ٢ : ٣٠٢ عنه أيضاً ومن طريق العُقَيلي بلفظ « سيدُ طعام الدنيا والآخرة اللحم » .

وجاء في « المقاصد الحسنة » للسخاوي ص ٢٤٢ قولُه : « حديثُ سيّدُ طعام أهلِ الدنيا وأهلِ الآخرة اللحم . رواه ابن ماجه ٢ : ١٠٩٩ ، وابن أبي الدنيا في « إصلاح المال » من طريق سليمان بن عطاء ، عن مَسْلَمَة الجَزَري ، عن أبي مَشْجَعَة ، عن أبي الدرداء مرفوعاً به . وسندُه ضعيف ، وله شواهد » . ثم ساقها وذكَرَ من جملتها حديثَ ربيعة بن كعب ، وقال : « أخرجه أبو نُعيم في « الحلية » ، من طريق (عمرو بن بكر السَّكْسَكي) ، وهو ضعيف جداً . قال العُقَيلي : ولا يُعرَف هذا الحديث إلا به ، ولا يصح فيه شيء ، وأدخله ابن الجوزي في « الموضوعات » .

قال شيخنا ـ أي الحافظ ابن حجر ـ : لم يتبيّن لي الحكمُ بالوضع على هذا المتن ، فإن مَسْلَمَة غير مجروح ، وابن عطاء ضعيف . قلتُ ـ القائل السخاوي ـ : وقد أفردتُ فيه جزءاً » . ثم أوردَ بعض الشواهد وقال : « وأصحّ من هذا كلّه قولُه صلى الله عليه وسلم : فَضْلُ عائشة على النساء كفضل الثّريد على سائر الطعام . أخرجه البخاري في « صحيحه » . انتهى كلام السخاوي .

والبخاري أخرج حديث تفضيل عائشة هذا في مواضع ٦ : ٣٢١ و ٣٤٠ و ٧ : ٨٣ و ٨ : ٤٧٩ و ٤٨٢ . وقال الحافظ ابن حجر عند الموضع الثالث ٧ : ٨٣ « وزاد معمر من وجه آخر : كفَضْل الثّريد باللّحم على سائر الطعام » . انتهى . وقد مَشَى المؤلف على ثبوت هذا المعنى في « زاد المعاد » في ذكر الأغذية والأدوية التي جاءت عنه صلى الله عليه وسلم ، فذَكَرَ في حرف اللام عند كلامه على اللحم ٣ : ٣٩١ حديثَ أبي الدرداء ، وحديثَ بُرَيدة : « خيرُ الإدام في الدنيا والآخرة اللحم » مستدلاً بهما ساكتاً عليهما .

(١) قد علمت مما تقدم في التعليقة السابقة : أن هذا المتن ضعيف وليس بموضوع .

٢٩١ ـ ومن ذلك : أَحاديثُ النَّهْي عن الأَكل في السُّوق ، كلُّهَا باطلة[١] . قال العُقَيلي : لا يَثْبُتُ في هذا الباب شيءٌ عن النبي ﷺ[٢] .

٢٩٢ ـ ومن ذلك : أَحاديثُ البِطِّيخ وفضلِه . وفيه جُزء . قال الإمام أَحمد : لا يَصِحُّ في فضلِ البِطِّيخ شيءٌ ، إلا أَنَّ رسول الله ﷺ كان يأْكُلُه .

فصل ـ ٤٣ ـ

٢٩٣ ـ ومن ذلك : أَحاديث فضائل الأَزهار ، كحديث فَضْلِ النَّرْجِسِ ، والوَرْدِ ، والمَرْزَنْجُوشِ ، والبَنَفْسَجِ ، والبَانِ ، كُلُّهَا كَذِب .

٢٩٤ ـ ومن ذلك : أَحاديث فَضَائلِ الدِّيك ، كلُّهَا كَذِبٌ إلا حَدِيثاً واحدًا : « إذا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فاسْأَلُوا اللهَ من فضله . . . » . وقد تقدَّمَ ذلك[٣] .

---

(١) قال الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٥ : ٢٤ « روى الطبراني عن أبي أُمامَة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الأكلُ في السّوق دناءة . وفي سنده عُمر بن موسى ابن وجيه ، وهو ضعيف » . وكذا قال السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٨٠ « سندهُ ضعيف » . وقال السيوطي في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٢٥٦ متعقباً ابن الجوزي إذ حكَم عليه بالوضع : « قلتُ : اقتصر العراقي في « تخريج الإحياء » على تضعيفه » . وقال السيوطي أيضاً في « الجامع الصغير » : « رواه الطبراني عن أبي أمامة ، والخطيب عن أبي هريرة » ، فقال المناوي في « فيض القدير » ٣ : ١٨١ « بسندٍ ضعيف » .

(٢) قد علمت من التعليقة السابقة أن الحديث ضعيف وليس بموضوع .

(٣) في ص ٥٦ ، في الحديث : ٧٩ ، وتقدم تعليقاً نقدُ تعميم هذه الكلية ، فعُدْ إليه .

فصل – ٤٤ –

٢٩٥ – ومن ذلك : أَحاديثُ الحِنَّاءِ وفَضْلِه والثَّنَاءِ عليه . وفيه جُزْءٌ لا يَصِحُّ منه شيء . وأَجوَدُ ما فيه : حديثُ الترمذي : « أَرْبَعٌ مِنْ سُنَنِ المُرْسَلِين : السِّوَاكُ ، والطِّيبُ ، والحِنَّاءُ ، والنِّكَاحُ »[(١)] .

وسمعتُ شيخَنا أَبا الحجَّاج المِزِّيَّ يقول : هذا غَلَطٌ من بعضِ الرُّوَاة ، وإنما هو الخِتَانُ بالنون ، كذلك رَوَاهُ المَحامِلِيُّ عن شيخه الترمذيّ . قال : والظاهرُ أَنَّ اللفظة وقعَتْ في آخر السطر ، فسقَطَتْ منها النونُ ، فرواها بعضُهم « الحِنَّاء » ، وبعضُهم « الحَيَاء » ، وإنما هو : « الخِتَانُ »[(٢)] .

---

(١) رواه الترمذي في أول (أبواب النكاح) ٤ : ٢٩٨ – ٢٩٩ ، عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعاً . وقال الترمذي : « حديث حسن غريب » . وسقط من الأصل ومن آخر « الموضوعات الكبرى » للقاري لفظ (النكاح) . ولفظ الحديث عند الترمذي : « أربَعٌ من سُنَن المرسَلين : الحَيَاء ، والتعطّرُ ، والسِوَاكُ ، والنكاح » .

(٢) قال المناوي في « فيض القدير » ١ : ٤٦٥ : « قال البيضاوي : رُوي (الحِنّاء) بالنون ، و (الحَيَاء) بمثناة ، و (الختَان) . فالأوّل على تقدير مضاف كالاستعمال والخضاب ، فإن الحنّاء نَفْسَه لا يكون سُنّةً وطريقةً ، وهو أوفَقُ (للتعطّر) . والثاني يؤوّل بما يقتضيه الحياء ويوجبه كالسّتْرِ وتجنب الفواحش والرذائل ، فإنّ الحياءَ نفسه أمرٌ جِبِلِيٌّ ، ليس بالكسب حتى يُعدّ من السّنَن . والثالث ظاهر .

والحيَاءُ بمهملة وتحتية ، والختان بمعجمة ففوقية مثناة ، والحِنّاء بمهملة فنون مشدّدة : ما يُخضَبُ به . وهذه الرواية غيرُ صحيحة ، ولعلّها تصحيف ، لأنه يحرم على الرجل خَضْبُ يده ورجله . وأما خِضَابُ الشعر به فلم يكن قبل نبيّنا ، فلا يصحّ إسنادُه للمرسلين .

وقال الحافظ العراقي بعد حكايته أنه بتحتية ، أو نون : كلاهما غلط ، والصوابُ =

٢٩٦ ـ وصَحَّ حديثُ : « الخِضَاب بالحِنَّاء والكَتَم »(١) .

٢٩٧ ـ ومن ذلك : أحاديثُ التَّخَتُّم بالعَقِيق . قالَ العُقَيلي: لا يَثْبُتُ في هذا شيءٌ عن النبي ﷺ .

* * *

٢٩٨ ـ ومن ذلك : حديثُ النَّهْي أَنْ تُقَصَّ الرُّؤْيَا على النِّسَاء . قال العُقَيلي : لا يُحْفَظُ مِن وجهٍ يَثْبُتُ .

= الخِتان ، فوقعت النون في الهامش فذهبَت ، فاختُلِفَ في لفظه ، وهو ـ أي الختان ـ أولى منهما ، إذ الحيَاء خُلُق ، والحِنّاء ليس من السُنَن ، ولا ذكَره المصطفى صلى الله عليه وسلم في خصال الفطرة ، بخلاف الخِتان ، فإن إبراهيم عليه الصلاة والسلام أُمِر به واستمرّ بعده في الرسل وأتباعهم حتى المسيح عليه السلام ، فإنه اختتن . انتهى.

وتقدّمَهُ لنحوه ابنُ القيّم فنقَلَ في «زاد المعاد في هدي خير العباد» ـ خلالَ كلامه عن الجماع ٣ : ٣٠٩ ـ عن المِزِّي أنّ صوابه : الخِتان ، وسقطت النون . قال : وهكذا رواه المَحَاملي عن شيخه الترمذي » . انتهى كلامُ المناوي .

(١) قال المؤلف في « زاد المعاد » في (فصل الأغذية والأدوية عنه صلى الله عليه وسلم) خلالَ حديثه عن (الكتَم) ٣ : ٣٨٧ « رَوى البخاري في « صحيحه » عن عثمان بن عبد الله بن مَوْهَب ، قال : دخلنا على أمّ سلمة رضي الله عنها ، فأخرجَت لنا شَعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا هو مخضوب بالحِنّاء والكتَم . وفي « السنن الأربعة » عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إنّ أحسن ما غيّرتم به الشيبَ الحناءُ والكتم . وفي « الصحيحين » عن أنس رضي الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه : اختضب بالحنّاء والكتم » . انتهى .

قال الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » ١٠ : ٣٠٠ « الكتَمُ نبات باليمن ، يُخرِجُ الصبغَ ـ أي الصباغ ـ أسودَ يميل إلى الحمرة ، وصِبغُ الحناء أحمر ، فالصِبغُ بهما معاً يَخرج بين السواد والحمرة » .

فصل – ٤٥ –

٢٩٩ – ومن ذلك أَحاديثُ: «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ وَلَدُ زِنا». قال أَبو الفرج ابن الجوزي [(١)]: وقد ورَدَ في ذلِكَ أَحاديثُ ليس فيها شيءٌ يصح، وهي معارَضَةٌ بقوله تعالى: ﴿ولا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [(٢)].

قلتُ: ليست معارَضَةً بها إن صَحَّتْ، فإِنَّهُ لم يُحْرَم الجَنَّةَ بفعل والدَيْه بل لأَنَّ النُّطْفَةَ الخَبِيثة لا يَتَخَلَّقُ منها طَيِّبٌ في الغَالِب، ولا يدخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ طيِّبة. فإِنْ كانَت في هذا الجِنْسِ طَيِّبَةً دخَلَت الجَنَّةَ، وكانَ الحديثُ من العامِّ المخصوص.

٣٠٠ – وقد وَرَدَ في ذَمِّه: «أَنَّه شَرُّ الثَّلاثة». وهو حديثٌ حَسَنٌ [(٣)]. ومعناه صحيح بهذا الاعتبار. فإِنَّ شَرَّ الأَبَوَين عارِض، وهذا نُطفةٌ خبيثة، فَشَرُّهُ في أَصله، وشَرُّ الأَبَوَينِ مِن فِعْلِهِمَا [(٤)].

---

(١) في «الموضوعات» ٣ : ١١١.

(٢) من سورة الإسراء : ١٥.

(٣) رواه عن أبي هريرة رضي الله عنه أبو داود في «سننه» في كتاب العتق، في (باب عتق ولد الزنا) ٤ : ٣٩، والإمام أحمد في «المسند» ٢ : ٣١١، والحاكم في «المستدرك» ٤ : ١٠٠. وروى الإمام أحمد في «المسند» ٦ : ١٠٩ بسند حَسَن «عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هو أشَرّ الثلاثة إذا عَمِلَ بِعَمَلِ أبويه. يعني ولَدَ الزنا».

(٤) هذا الذي ذكره المؤلف في توجيه الحديث، هو أحَدُ وجوهٍ ذكرها العلماء في شرح هذا الحديث، ولعل أوجه الوجوه فيه هو ماجاء في حديثِ عائشة المتقدم مرفوعاً: «إذا عَمِلَ بعَمَلِ أبويه». وانظر سائر ما قيلَ فيه من الوجوه بتوسع واستيفاء في «عون المعبود» ٤ : ٥٢. و«فيض القدير» للمناوي ٦ : ٣٦٤، وتعليق الشيخ أحمد شاكر على «المسند» للإمام أحمد ١٥ : ٢٣٤ – ٢٣٥.

فصل – ٤٦ –

٣٠١ – ومن ذلك حديثُ : « لَيسَ لِفَاسِقٍ غِيبة » . قال الدارَقُطْني والخطيبُ : قد رُوِيَ مِن طُرق ، وهو باطل .

٣٠٢ – ومن ذلك : أَحاديثُ النَّهْيِ عن سَبِّ البراغيث . قال العُقَيلي : لا يَصِحُّ في البَرَاغِيث عن النبي ﷺ شيء[1] .

* * *

٣٠٣ – ومن ذلك : أَحاديثُ اللَّعِبِ بالشِّطْرَنْج – إباحَةً وتحريماً – كلُّها كَذِبٌ على رسول الله ﷺ ، وإنما يَثْبُتُ فيه المَنْعُ عن الصحابة .

* * *

(١) قلت : في هذا النفي شيء ، ففي « مجمع الزوائد » للهيثمي في (باب ما نُهي عن سَبِّه من الدواب) ٨ : ٧٧ « عن أنس قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلَدَغَت رجلاً برُغوثٌ فلعنها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تلعنها فإنها نبّهت نبياً من الأنبياء للصلاة . رواه أبو يعلى والبزار إلا أنه قال : لا تَسبّه فإنه أيقظ نبياً من الأنبياء لصلاة الصبح . والطبراني في « الأوسط » ولفظه : ذُكرت البراغيث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنها توقظ للصلاة . ورجال الطبراني ثقات ، وفي (سعيد ابن بشير) ضعف وهو ثقة . وفي إسناد البزّار (سويد بن إبراهيم) وثّقه ابنُ عدى وغيره ، وبقيّة رجالهما رجال الصحيح » .

وقال السخاوي في « المقاصد الحسنة » ص ٤٦١ « عن أنس رضي الله عنه قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَلَدَغَتْ رَجُلاً بُرغوث فَلَعَنَها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَلْعَنْهَا فإنها نَبّهَت نبياً من الأنبياء للصلاة . وهو عند البخاري في « الأدب المفرد » ص ٤٢٤ وأحمد في « مسنده » وآخَرين منهم الطبراني في الدعاء » . وأفرد شيخنا – أي الحافظُ ابن حجر – فيه جزءاً . انتهى . وسمّاه «البسط المبثوث في خبر البرغوث » وللحافظ السيوطي جزء سمّاه « الطُرْثوث في خبر البُرغوث » .

٣٠٤ ـ ومن ذلك حديثُ : « لا تُقْتَلُ المَرْأَةُ إذا ارْتَدَّتْ » . قال الدَّارَقُطْني : لا يَصِحُّ هذا الحديث عن النبي ﷺ .

* * *

٣٠٥ ـ ومن ذلك حديث : « مَنْ أُهْدِيَتْ إلَيْهِ هَدِيَّة وعنده جماعةٌ فهم شُرَكاؤُهُ » . قال العُقَيلي : لا يَصحُّ في هذا الباب شيء . وقالَ البخاري في « صحيحه »[1] : (بابُ مَن أُهْدِيَ له هديَّةٌ وعندَه جُلَساؤُهُ فهو أَحَقُّ). قالَ : ويُذْكَرُ عن ابن عباس : أَنَّ جُلَسَاءَهُ شُرَكاؤُهُ ، ولم يَصحّ .

* * *

٣٠٦ ـ ومن ذلك حديث : « أَنَّ عبد الرحمن بن عَوْف يَدْخُلُ الجَنَّةَ حَبْواً » . قال شيخنا[2] : لا يَصحُّ عن النبي ﷺ[3] .

* * *

---

(١) في كتاب الهبة ٥ : ١٦٧ .

(٢) هو الإمام شيخُ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى .

(٣) وقد رواه الإمام أحمد في « المسند » في (مسند عائشة) ٦ : ١١٥ ، وسَكَتَ عليه ، وأورده ابن الجوزي في « الموضوعات » ٢ : ١٣ ، وتكلّم فيه كلاماً طويلا ، ونقَل عن الإمام أحمد أنه قال : « هذا حديث كذبٌ منكر ، وعُمَارة ـ في سنده ـ يروي أحاديث مناكير » . وذكره الحافظ العراقي في جزئه الذي ألّفه في الأحاديث التي ذُكِرَتْ بالوضع ، وهي في « المسند » وهو الحديث السابع فيه ، كما ساقه الحافظ ابن حجر في مستهلّ كتابه « القول المسدّد » ص ٩ .

ثم أورده الحافظ ابن حجر في « القول المسدّد » تَبَعاً لشيخه العراقي ، وتوسّع في الكلام فيه ص ٢٥ ـ ٢٨ ، وقال في خلال كلامه : « والذي أراه عدم التوسع في الكلام عليه ، فإنه يكفينا شهادةُ الإمام أحمد بأنه كذب . وأولى محامله أن نقول : هو من الأحاديث التي أمَرَ الإمام أحمد أن يُضرَب عليها ، فإمّا أن يكون الضربُ تُرِك =

٣٠٧ ـ ومن ذلك : أَحاديثُ الأَبدال ، والأَقطاب ، والأَغواث ، والنُّقَباء والنُّجَبَاء ، والأَوتاد ، كُلُّهَا باطلة على رسول الله ﷺ .

٣٠٨ ـ وأَقرَبُ ما فيها : « لا تَسُبُّوا أَهل الشَّام ، فإِنَّ فيهم البُدَلاءَ ، كلَّما ماتَ رَجُلٌ منهم أَبدَلَ الله مكانَه رَجُلاً آخَرَ » . ذكره أَحمد[(١)] ، ولا يَصحُّ أَيضاً فإِنَّهُ مُنْقَطِع[(٢)] .

= سهواً ، وإمّا أن يكون بعضُ من كتبه عن عبد الله كتَبَ الحديث وأخَلّ بالضرب ، والله أعلم » .

قلت : وللمؤلف الشيخ الإمام ابن القيّم رحمه الله تعالى في كتابه « الفروسية » ص ٤٥ ــ ٤٩ كلامٌ حسن طويل جيّد للغاية حولَ « المسند » ، بيّن فيه بُطلانَ قولِ من قال : كلّ حديث رواه الإمام أحمد في « مسنده » وسَكَت عليه فهو صحيحٌ عنده ، وساق في تأييد بُطلان هذا القول أكثر من عشرين شاهداً ، كلّها من الأحاديث التي رواها الإمام أحمد في « المسند » ، وهي ضعيفة عنده بنقل الثقاتِ الأثبات عنه ، وتوسّع توسعاً مفيداً يتعيّن على الباحث الوقوفُ عليه .

وانظر لاستيفاء معرفة ما قيل في « المسند » : كتابَ « الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة » للمحقق الشيخ عبد الحي اللكنوي وما علّقتُه عليه في ص ٩٥ ــ ١٠٠ .

(١) في « المسند » في (مسند علي بن أبي طالب) ١ : ١١٢ .

(٢) ونصه بسند الإمام أحمد فيه : « حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا صفوان ، حدثني شُرَيح ، يعني ابنَ عُبَيد ، قال : ذُكِرَ أهلُ الشام عند علي بن أبي طالب وهو بالعراق ، فقالوا : العنهم يا أمير المؤمنين ! قال : لا ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الأبدالُ يكونون بالشام ، وهم أربعون رجلا ، كلّما مات رجل أبدَلَ الله مكانه رجلا ، يُسقَى بهم الغيث ، ويُنتصَرُ بهم على الأعداء ، ويُصرَف عن أهل الشام بهم العذاب » .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ٢ : ١٧١ « إسنادُه ضعيف لانقطاعه ، شُرَيح بن عُبَيد الحمصي لم يدرك علياً ، بل لم يُدرك إلا بعض متأخري الوفاة من الصحابة . والحديث ذكره المِدْرَاسي في « ذيل القول المسدّد » ص ٨٩ ــ ٩٠ =

فصل – ٤٧ –

٣٠٩ – ومن ذلك : أَحاديثُ المنع مِن رفع اليدين في الصلاة عندَ الركوعِ والرفع منه ، كلُّهَا باطلة على رسول الله ﷺ ، لا يَصحُّ منها شيء[1] .

٣١٠ – كحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « إنما أُصلِّي بكم صلاةَ رسول الله ﷺ ، قال : فصلَّى فلم يَرفع يديه إلَّا في أَوَّلِ مَرَّة » . قال ابنُ المبارك : قد ثَبَتَ حديثُ سالم عن أَبيه – يعني في الرفع – ولم يَثْبُت حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

= مستدلاً به على ثبوت حديث الأبدال ، وهو استدلال ضعيف كما ترى. وسيأتي في شأنهم حديث آخر في (مسند عُبَادة بن الصامت) ٥ : ٣٢٢ من طبعة الحلبي ، قال فيه أحمد هناك : « وهو منكر » . انتهى كلام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى.

وقد شَغَلَتْ (مسألة الأبدال) في العصور المتأخرة كثيراً من العلماء ، فأطالوا الكلام فيها ، وأفردها بعضهم بالتأليف ، كما ترى السخاوي في « المقاصد الحسنة » قد أطال فيها ص ٨ – ١٠ وأفردها بجزء سمّاه « نظم اللآل في الكلام على الأبدال » . وكذلك مُعاصِرُه السيوطي أطال فيها في « اللآلىء المصنوعة » ٢ : ٣٣٠ – ٣٣٢ ثم قال : « وقد جَمعتُ طرق هذه الأحاديث كلها في تأليف مستقل ، فأغنى عن سَوْقها هنا ». وتأليفُه هو « الخبر الدالّ على وجود القطب والأوتاد والنجباء والأبدال » . وهو مطبوع في ضمن كتابه « الحاوي للفتاوي » ٢ : ٤١٧ – ٤٣٧ ، ومطبوع على حِدَة .

(١) أورد المؤلف رحمه الله تعالى هنا جملةً من الأحاديث في (مسألة رفع اليدين) ، ثم أعلّها ، وهي مسألة خلافية قديمة ، كثر فيها الكلام وطال ، وأُلِّفَتْ فيها التآليف المستقلة في عصور مختلفة . وهذا الكتاب لا يحتمل الأخذ والردّ فيها ، فأحيلُ القارىء إلى جواب المستدلين أو المتمسكين بهذه الأحاديث على « نصب الراية » للحافظ الزيلعي والتعليق عليه ١ : ٣٨٩ – ٤١٨ . وقد وقع في الأصل هنا تحريف كثير في الأحاديث وأسانيدها ، صحّحتُه من « نصب الراية » وكتبِ الرجال .

٣١١ - وكحديثه الآخر : «صَلَّيتُ مع رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعُمَر ، فلم يَرفعوا إلا عند افتتاح الصلاة» . وهو منقَطِع لا يَصِحّ .

٣١٢ - وحديث يزيد بن أَبي زياد ، عن ابن أَبي ليلى [1] ، عن البراء : «أَن رسول الله ﷺ كانَ إِذا ٱفْتَتَحَ الصَّلاةَ رفعَ يديه إلى قريب من أُذُنيه ، ثم لا يَعُود» .

قال الشافعي : ذهَبَ بعضُ الناس إلى تغليط يزيد . وقال الإمام أَحمد : هذا حديثٌ وَاهٍ . وقال يَحيَى [2] : ابنُ أَبي زياد : ضعيفُ الحديث . وقال ابن عدي : ليس بذاك . وضعَّفَ هذا الحديثَ جمهورُ أَهل الحديث ، وقالوا : لا يَصِحّ .

٣١٣ - وحديث وكيع ، عن ابنِ أَبي لَيْلى ، عن الحَكَم ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس ، وعن نافع ، عن ابن عمر ، قالا : قال رسول الله ﷺ : «تُرْفَعُ الأَيدي في سَبْعَةِ مَوَاطِن : عندَ ٱفْتِتاح الصلاة ، واستقبالِ البَيت ، والصَّفا ، والمَرْوةِ ، والمَوقِفَين [3] ، والجَمْرَتَينِ» . لا يَصِحُّ رَفْعُه ، والصحيحُ وَقْفُه على ابن عُمَر وابن عباس رضي الله عنهم .

٣١٤ - وحديث أَورده البَيْهَقي في «الخِلافِيَّات» من رواية عبد الله بن عَوْنِ الخَرَّاز ، حدَّثنا مالك ، عن الزُّهْري ، عن سالم ، عن ابن عُمَر : «أَنَّ النبي ﷺ كان يَرفَعُ يديْهِ إِذا افْتَتَحَ الصَّلاة ، ثم لا يَعُود» . ومن شَمَّ روائحَ الحديثِ على بُعْدٍ : شَهِدَ بالله أَنَّهُ موضوع .

(١) هو عبد الرحمن بن أبي ليلى ، والدُ الفقيه الإمام (محمد بن أبي ليلى) .
(٢) أي يحيى بنُ مَعين .
(٣) أي عرفات وجَمْع ، أي المزدلفة .

٣١٥ ـ وحديث عَبَّاد بن الزُّبَيْر : « كان رسول الله ﷺ يَرفَعُ يديه في أَوَّلِ الصلاة ثم لم يَرفعهما . . . » وهو موضوع[١] .

٣١٦ ـ وحديث وضَعَه محمد بن عُكاشة الكِرْماني ، عن أَنَس رضي الله عنه ـ موقوفاً ـ : « من رَفَعَ يديه في الرُّكُوع فلا صَلاةَ له » . قبَّح الله واضعَه .

فصل ـ ٤٨ ـ

٣١٧ ـ ومن ذلك حديث : « إِنَّ الناسَ يومَ القِيَامَةِ يُدْعَون بأُمَّهَاتِهم لا بآبائِهم » . هو باطل . والأَحاديث الصَّحيحةُ بخلافه . قال البخاري في « صحيحه »[٢] (باب ما يُدْعَىٰ النَّاسُ يومَ القِيَامَةِ بآبائِهم) . ثم ذَكَر حديثَ « يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يومَ القِيَامَةِ بِقَدْرِ غَدْرَتِهِ ، فَيُقَالُ : هذه غَدْرَةُ فُلانِ بنِ فُلان »[٣] . وفي البابِ أَحاديث أُخرىٰ غيرُ ذٰلِك .

فصل ـ ٤٩ ـ

٣١٨ ـ ومن ذلك حديث : « حَضَرَ رسولُ الله ﷺ مَجْلِساً للفُقَرَاء ، ورَقَصَ حتىٰ شَقَّ قَمِيصَه » ! فَلَعَنَ الله واضعَه ما أَجرأَهُ على الكَذِبِ السَّمِج ؟ !

* * *

٣١٩ ـ وحديث : لو أَحسَنَ أَحدُكم ظَنَّه بحَجَرٍ لنَفَعه » . وهو مِن وَضْع المُشْرِكين عُبَّاد الأَوْثان .

* * *

---

(١) انظر « نصب الراية » ١ : ٤٠٤ ، ففيه عن ابن دقيق العيد أنه مرسل .

(٢) في كتاب الأدب ١٠ : ٤٦٤ .

(٣) رواه ابن عمر . وأخرجه البخاري في مواضع من « صحيحه » غير الموضع السابق : ٦ : ٢٠٢ و ١٢ : ٢٩٩ و ١٣ : ٦١ . وقد جمع المؤلف هنا بين رواياته في هذه السياقة .

٣٢٠ـ وحديث : «اتَّخِذُوا مَعَ الفُقَرَاءِ أَيادِيَ [١] ، فإِنَّ لهم دَوْلَةً يومَ القِيامَة » . وأيُّ دولة ؟ !

* * *

٣٢١ـ وحديث : «مَنْ عَشِقَ فَعَفَّ فَكَتَمَ فَماتَ فهو شَهِيد » . موضوع على رسول الله ﷺ [٢] .

* * *

٣٢٢ـ وحديث : « من أَكَلَ مَعَ مَغفور له غُفِرَ له » . موضوع أيضاً . وغايةُ ما رُوِيَ فيه : أنه منام رآه بعضُ الناس .

* * *

٣٢٣ـ وحديث : «مَنْ قَصَّ أَظفارَهُ مُخَالِفاً لم يَرَ في عَيْنَيهِ رَمَدًا » . من أَقبح الموضوعات .

* * *

٣٢٤ـ وحديث : « إذا دعَتْ أَحدَكم أُمُّهُ وهو في الصلاة فَلْيُجِب ، وإذا دَعَاهُ أَبوهُ فلا يُجِبْ » . يَرويه عبدُ العزيز بنُ أَبان القُرَشي الأُمَوي ، قال البخاري : تركوه . وقال ابن مَعِين وغيرُه : كذَّابٌ رَوَىٰ أَحاديثَ موضوعة .

٣٢٥ـ وحديث جابر في التشهد ، وفي أَوَّلِهِ : «بسم الله ، التَّحِيَّاتُ لله . . . » يرويه حُمَيد بن الربيع ، عن أَبي عاصم ، عن ابن جُرَيج ، عن

---

(١) وفي لفظ : (عِنْدَ الفقراء . . .) .

(٢) توسّع المؤلف في بيان بطلان هذا الحديث أيمّا توسع في كُتُبه : « زاد المعاد » ٣ : ٣٢٤ ـ ٣٢٦ ، و « روضة المحبين » ص ١٨٠ ـ ١٨٢ ، و « الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي » ص ٣٥٣ ـ ٣٥٤ .

أَبِي الزُّبَيْر ، عنه. قال ابنُ مَعِين : حُمَيدٌ هذا كذَّاب. وقال النَّسائي : ليس بشيء .

فصل ـ ٥٠ ـ

٣٢٦ ـ وسُئِلتُ عن حديث : « لا مَهْدِيَّ إلا عيسىٰ ابنُ مَرْيَم ». فكيف يَـأْتَلِفُ هذا مع أَحاديثِ المَهْدِيِّ وخُروجِه ؟ وما وجْهُ الجمع بينهما ؟ وهل في المَهْدِيِّ حديثٌ أَم لا ؟

٣٢٧ ـ فأَمَّا حديثُ : « لا مَهْدِيَّ إلا عيسىٰ ابنُ مريم ». فرواه ابن ماجه في « سننه »[١] عن يونس بن عبد الأَعلى ، عن الشافعي ، عن محمد بن خالد الجَنَدي ، عن أَبان بن صالح ، عن الحَسَن ، عن أَنس بن مالك ، عن النبي ﷺ. وهو ممَّا تَفَرَّد به محمَّدُ بن خالد[٢] .

---

(١) ٢ : ١٣٤٠ ـ ١٣٤١ . وهذا اللفظ جزء من الحديث ، وتمامُه وأوّلُه : « لا يَزْدادُ الأمرُ إلا شدّة ، ولا الدُنْيا إلا إدْباراً ، ولا النّاسُ إلا شُحّاً ، ولا تقومُ الساعةُ إلا على شِرارِ الناس ، ولا المهديّ إلا عيسى ابنُ مريم » . ورواه الحاكم في « المستدرك » ٤ : ٤٤١ باللفظ المذكور ، سوى الجملة الأخيرة فقد جاءت بلفظ (ولا مَهْدِيّ إلا عيسى ابنُ مريم) .

(٢) وقد قال الذهبي في « ميزان الاعتدال » في ترجمته ٣: ٥٣٥ « قال الأزدي : منكَرُ الحديث . قلتُ ــ القائل الذهبي ــ حديثُه (لا مَهديّ إلا عيسى ابنُ مريم) وهو خبرٌ منكر : أخرجه ابن ماجه ، ووقع لنا موافقةً من حديث يونس بن عبد الأعلى ، وهو ثقة ، تفرّد به عن الشافعي ، فقال في روايتنا : (عن) هكذا بلفظ (عن الشافعي) ، وقال في جُزءٍ عتيق بمرّة عندي ، من حديث يونس بن عبد الأعلى قال : (حُدِّثْتُ عن الشافعي) ، فهو على هذا منقطع .

=

قال أَبو الحُسَين محمد بن الحُسين الآبُري في كتاب « مناقب الشافعي » : محمد بن خالد ـ هذا ـ غيرُ معروف عند أَهل الصِّناعة من أَهلِ العلم والنقل ، وقد تواترت الأَخبار واستفاضت عن رسول الله ﷺ بذِكرِ المهدي ، وأَنه مِن أَهلِ بَيْته ، وأَنه يَملِكُ سَبْعَ سِنِين ، وأَنه يملأُ الأَرضَ عَدْلاً ، وأَن عيسى يَخرُجُ فيُساعدُه على قَتْلِ الدجَّال ، وأَنَّه يَؤُمُّ هذه الأُمَّة ، ويُصلِّي عيسى خَلْفَه [(١)] .

وقال البيهقي : تفرَّد به محمَّد بن خالد هذا ، وقد قال الحاكم أَبو عبد الله : هو مجهول . وقد اختُلِفَ عليه في إِسناده ، فَرُوِيَ عنه عن أَبان ابن أَبي عياش ، عن الحسن ـ مُرْسَلاً ـ عن النبي ﷺ . قال : فَرَجَع الحديث

= على أن جماعة رووه عن يونسَ قالَ : (حدثنا الشافعي) . والصحيحُ أنه لم يَسمعه منه ، وأبان بن صالح صدوق ، وما علمتُ به بأساً ، لكن قيل : إنه لم يَسمع من الحَسَن . ذكره ابنُ الصلاح في « أماليه » ثم قال : محمدُ بن خالد شيخٌ مجهول . قلتُ ـ القائل الذهبي ـ : قد وثّقَه يحيى بن معين والله أعلم ، ورَوى عنه ثلاثة رجال سوى الشافعي .

وللحديث عِلّة أخرى : قال البيهقي : أخبرنا الحاكم ، حدثني عبد الرحمن ابن عبد الله بن يزداد المذكّر من كتابه ، حدثنا عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن الحجاج بن رِشْدِين بمصر ، حدثنا المفضل بن محمد الجَنَدي ، حدثنا صامت بن معاذ قال : عَدَلْتُ إلى الجَنَد ـ بلد باليمن ـ فدخلتُ على محدّث لهم ، فوجدتُ عنده : (عن محمد بن خالد الجَنَدي ، عن أبان ، عن أبي عياش ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم) . قلتُ ـ القائل الذهبي ـ فانكشفَ ووَهَى » . انتهى . وقد ذكر الحاكم هذه العلة في « المستدرك » ٤ : ٤٤١ .

(١) انظر تفصيل ذلك كلّه بأحاديثه مشروحاً مخرَّجاً في « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » للإمام الكشميري ، الذي حقّقتُه ، وهو أفضل الكتب في بابه إن شاء الله .

إلى رواية محمد بن خالد ـ وهو مجهول ـ عن أَبان بن أَبي عياش ـ وهو متروك ـ عن الحسن ، عن النبي ﷺ ، وهو منقطع . والأَحاديثُ على خُروج المهدي أَصَحُّ إسنادًا [(١)] .

٣٢٨ ـ قلتُ : كحديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ : « لو لم يَبْقَ من الدنيا إلا يومٌ لَطَوَّلَ الله ذلك اليومَ حتى يَبْعَثَ رجلاً مِنِّي ـ أَو مِن أَهل بيتي ـ يُوَاطِئُ اسمُهُ اسمي ، واسمُ أَبيه اسمَ أَبي ، يَملأُ الأَرضَ قِسْطاً وعَدْلاً ، كما مُلِئَتْ ظُلْماً وجَوْرًا » . رواه أَبو داود ، والترمذي [(٢)] ، وقال : حديث حسن صحيح . قال : وفي الباب عن علي ، وأَبي سعيد ، وأُمّ سَلَمة ، وأَبي هُرَيرة . ثم رَوَىٰ حديث أَبي هريرة . وقال : حَسَنٌ صحيح . انتهى .

وفي الباب عن حُذَيفة بن اليمان ، وأَبي أُمامة الباهِلي ، وعبدِ الرحمن بن عَوْف ، وعبدِ الله بن عَمْرو بن العاص ، وثَوْبان ، وأَنَس بن مالك ، وجابر ، وابن عباس وغيرهم .

---

(١) ولمّا ذكر الحاكم في « المستدرك » حديث (محمد بن خالد الجَنَدي) وبيّن علّته قال بعد ذلك ٤ : ٤٤٢ « فذكرتُ ما انتهى إليّ من علّة هذا الحديث تعجبّاً ، لا مُحْتَجاً به في « المستدرك على الشيخين » رضي الله عنهما ، فإن أولى من هذا الحديث ذِكرُه في هذا الموضع : حديثُ سفيان الثوري ، وشعبة ، وزائدة ، وغيرِهم من أئمة المسلمين ، عن عاصم بن بَهْدَلَة ، عن زِرّ بن حُبَيش ، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا تَذْهَبُ الأيام والليالي حتى يَملِكَ رجلٌ من أهل بيتي ، يواطىء اسمُه اسمي ، واسمُ أبيه اسمَ أبي ، فيملأ الأرضَ قِسطاً وعدلاً ، كما مُلئَت جَوْراً وظُلماً » .

(٢) رواه أبو داود في « سننه » في كتاب المهدي ٤ : ١٥١ ، والترمذي في « سننه » في أبواب الفتن ، في (باب ما جاء في المهدي) ٩ : ٧٤ .

٣٢٩ – وفي «سنن أَبي داود»[(١)] عن علي رضي الله عنه : أَنه نَظَر إِلى ابنه الحسن . فقال : «إِنَّ ابني هذا سَيِّدٌ كما سَمَّاه النبي ﷺ ، وسَيَخْرُجُ من صُلْبه رجُلٌ يُسَمَّى باسمِ نبيِّكُم ، يُشبِهُه في الخُلُق ، ولا يُشْبِهُهُ في الخَلْق ، يملأُ الأَرْضَ عَدْلاً»[(٢)] .

٣٣٠ – وعن أَبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «المَهْدِيُّ مِنِّي ، أَجْلَى الجَبْهَة ، أَقْنَى الأَنْف ، يَملأُ الأَرضَ قِسطاً وعَدْلاً ، كَمَا مُلِئَتْ جَوْرًا وظُلْماً ، يَملِكُ سَبْعَ سِنِين» . رواه أَبو داود بإِسناد جيِّد من حديث عِمْرانَ بن دَاوَر العَمِّي القَطَّان ، عن قتادة ، عن أَبي نضرة ، عن أَبي سعيد ، ورَوَى الترمذي نحوَه من وجْهٍ آخَرَ عن أَبي الصِّدِّيق الناجي عنه[(٣)]

٣٣١ – وروى أَبو داود[(٤)] من حديث صالح بن أَبي مَرْيَم أَبي الخَلِيل الضُّبَعي ، عن صاحب له ، عن أُمِّ سَلَمَة ، عن النبي ﷺ قال : «يَكُونُ اختلافٌ عندَ موتِ خليفة ، فَيَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهل المَدِينَةِ هارباً إِلى مَكَّة ، فيأْتيه ناسٌ مِن أَهل مكَّة فَيُخرِجونَه وهو كاره ، فَيُبَايِعُونَهُ بَيْنَ الرُّكْنِ والمَقَام ، ويُبْعَثُ إِليه بَعْثٌ مِنَ الشَّام فَيُخْسَفُ بهم بالبَيْدَاءِ بَيْنَ مَكَّةَ والمَدِينَة ، فإِذا رأَى

---

(١) ٤ : ١٥٣ .

(٢) هذا حديث منقطع ، لأن أبا إسحاق السَّبِيعي في سنده رأى علياً رُؤْيَة ، ولم تثبت له رواية عنه . كما قاله المنذري في «مختصر سنن أبي داود» ٦ : ١٦٢ .

(٣) وقع في الأصل هكذا : (من حديث عمران بن داوَر العَمّي القطان وقال حسن الحديث عن قتادة عن أبي الصديق الناجي عنه وروى الترمذي نحوَه من وجه آخر) . وفيه تحريف كثير ، صوابه ما أثبته طبقاً لما في «سنن أبي داود» ٤ : ١٥٢ ، و «سنن الترمذي» ٩ : ٧٥ .

(٤) ٤ : ١٥٢ .

الناسُ ذلكَ أتاه أَبدَالُ الشَّام ، وعَصَائبُ أَهلِ العِرَاق فَيُبَايِعُونه ، ثم يَنْشَأُ رجلٌ من قُرَيش ، أَخوالُه كَلْبٌ ، فَيَبْعَثُ إِليهم بَعْثاً فَيَظْهَرُونَ عليهم ، وذلكَ بَعْثُ كلب ، والخَيْبَةُ لمن لم يَشْهَدْ غَنِيمَةَ كَلْب ، فَيَقْسِمُ المَالَ ، ويَعْمَلُ في النَّاس بِسُنَّةِ نَبيهم ، ويُلْقِي الإِسْلامُ بجِرانِهِ في الأَرض ، فَيَلْبَثُ سَبْعَ سِنين ، ثم يُتَوَفَّى ويُصَلِّي عليه المسلمون » . وفي رواية : « فَيَلْبَثُ تِسْعَ سِنين » .

ورواه الإِمام أَحمد باللفظين ، ورواه أَبو داود من وجه آخر عن قَتادة ، عن أَبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أُمِّ سَلَمة نحوَه[١] . ورواه أَبو يَعْلى المَوْصِلي في « مسنده » من حديث قَتادة ، عن صالح أَبي الخليل ، عن صاحب له ، وربما قال صالحٌ : عن مجاهد ، عن أُمِّ سَلَمَة . والحديثُ حَسَن[٢] ، ومثلُه مما يَجُوزُ أَن يُقَالَ فيه : صحيح .

٣٣٢ ـ وقال ابن ماجه في « سننه »[٣] : حدثنا حَرْمَلةُ بن يحيى المصري وإِبراهيم بن سعيد الجوهري ، قالا : حدثنا أَبو صالح عبدُ الغَفَّار بن داود الحَرَّاني ، حدَّثنا ابنُ لَهِيعَةَ ، عن أَبي زُرْعَةَ عَمْرو بن جابر الحَضْرَمِي ، عن عبد الله بن الحارث بن جَزْءٍ الزَّبِيدي قال : قال رسول الله ﷺ : « يَخْرُجُ ناسٌ من أَهلِ المَشْرِق ، فيُوطِّؤُون لِلمَهْدِيِّ » . يَعني سُلْطَانَه[٤] .

(١) مواضع الحديث : أبو داود ٤ : ١٥٣ ، أحمد (حديث أبي سعيد) ٣ : ١٧ ، وحديث (أم سلَمَة) ٦ : ٣١٦ .

(٢) ورواه أيضاً الطبراني في « الأوسط » ، ورجاله رجالُ الصحيح . قاله الحافظ الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ : ٣١٥ .

(٣) ٢ : ١٣٦٨ .

(٤) وقع في الأصل هنا سنَدُ هذا الحديث هكذا : (وقال ابن ماجه في سننه : حدثنا عثمان ابن أبي شيبة ، حدثنا أبو داود الحَفَري ، حدثنا ياسين ، عن إبراهيم بن محمد بن

٣٣٣ ـ وذكر أَبو نُعَيم في « كتاب المَهْدِي »[١] من حديث حُذَيْفَةَ قال : قال رسول الله ﷺ : « لو لَمْ يَبْقَ من الدنيا إلا يومٌ واحدٌ لَبَعَثَ الله فيه رَجُلاً آسمُه آسْمِي ، وخُلُقُه خُلُقي ، يُكَنَّىٰ أَبا عبد الله » . ولكن في إسناده العبَّاسُ بن بكَّار لا يُحْتَجُّ بحديثه . وقد تقدم هذا المتن[٢] من حديث ابن مسعود وأَبي هُريرة ، وهما صحيحان .

٣٣٤ ـ وقد قالت أُمُّ سَلَمة : سمعتُ رسول الله يقول ﷺ : « المَهْدِيُّ مِن عِتْرَتي مِن وَلَدِ فاطمة » . رواه أَبو داود وابن ماجه[٣] ، وفي إسناده (زيادُ بنُ بَيَان) وثَّقَهُ ابنُ حِبَّان ، وقال ابنُ مَعِين : ليس به بأس ، وقال البخاري : في إسنادِ حديثه نَظَر[٤] .

٣٣٥ ـ وقال أَبو نُعَيم[٥] : حدَّثنا خَلَف بن أَحمد بن العباس الرَّامَهُرْمُزِي في كتابه ، حدَّثنا هَمَّام بن أَحمد بن أَيوب ، حدَّثنا طالوت بن عباد ، حدَّثنا سُوَيد بن إبراهيم ، عن محمود بن عمر ، عن أَبي سَلَمَة بن عبد الرحمن بن

الحنفية ، عن أبيه ، عن علي قال : قال رسول الله . . . » . وهو سنَدُ حديث آخر أخرجه ابن ماجه في « سننه » قبلَ هذا الحديث المذكور بحديثين ٢ : ١٣٦٧ . فالمؤلف رحمه الله تعالى سبَقَ نظرُه أثناء كتابة السند من سند حديث إلى سند حديث .

(١) وقد لخَّصَه الحافظ السيوطي ، وحذَف أسانيده ، وزاد عليه أضعافه ، في جزء سمّاه : « العَرْف الوردي في أخبار المهدي » ، وأدخله في كتابه « الحاوي للفتَاوي » ٢ : ١٤٣ ـ ١٦٦ . وسأعزو ما يسوقه المؤلف عن « كتاب المهدي » لأبي نُعَيم إلى موضعه من « الحاوي » . وهذا الحديث الآتي فيه ٢ : ١٣٢ .

(٢) في ص ١٤٣ .

(٣) موضع الحديث : عند أبي داود ٤ : ١٥١ واللفظ له ، وعند ابن ماجه ٢ : ١٣٦٨ .

(٤) انظر مُرادَ البخاري من هذا التعبير في « الرفع والتكميل في الجرح والتعديل » للكنوي ص ٢١٣ من الطبعة الثانية .

(٥) ذكره السيوطي في « الحاوي » ٢ : ١٣٢ .

عوف، عن أَبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «لَيَبْعَثَنَّ اللهُ مِن عِتْرَتي رَجُلاً، أَفْرَقَ الثَّنَايا، أَجْلَى الجَبْهَة، يملأُ الأَرضَ عدلاً، يَفيضُ المالُ في زمنه فيضاً». ولكن طالوت وشيخه ضعيفان. والحديث ذكرناه للشواهد.

٣٣٦ـ وقال يحيىٰ بن عبد الحميد الحِمَّاني في «مسنده»: حدَّثنا قَيْسُ ابن الربيع، عن أَبي حُصَين، عن أَبي صالح، عن أَبي هُرَيْرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَقُومُ السَّاعةُ حتى يَملِكَ رجلٌ مِن أَهْلِ بَيْتي، يَفْتَحُ القُسْطَنطِينيَّة وجَبَلَ الدَّيْلَم، ولو لم يَبْقَ إلا يومٌ طَوَّلَ اللهُ ذلك اليومَ حتَّىٰ يَفْتَحَها». يحيَىٰ بن عبد الحميد وثَّقَه ابنُ مَعين وغيرُه، وتكلَّمَ فيه أَحمد.

٣٣٧ـ وقال أَبو نُعَيم: حدَّثنا أَبو الفَرَج الأَصبهاني، حدَّثنا أَحمد بن الحُسَين، حدَّثنا أَبو جعفر بن طارق، عن الجيد بن نظيف، عن أَبي نَضْرة، عن أَبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: «مِنَّا الَّذي يُصَلِّي عيسىٰ ابنُ مَرْيَمَ خَلْفَه»(١). وهذا إسنادٌ لا تقوم به حُجَّة، لكن في «صحيح ابنِ حِبَّان» من حديث عَطِيَّة بنِ عامر نحوُه.

٣٣٨ـ وقال الحارث بنُ أَبي أُسَامة في «مسنده»: حَدَّثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدَّثنا إبراهيم بن عَقِيل، عن أَبيه، عن وَهْب بن مُنَبِّه، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يَنْزِلُ عيسى ابنُ مريم، فيقولُ أَميرُهم المَهديُّ: تعالَ صَلِّ بنا، فيقول: لا، إنَّ بَعضَهم أَميرُ بعض، تَكْرِمةَ

---

(١) ذكره السيوطي في «الحاوي» ٢ : ١٣٤ بهذا اللفظ. ووقع في الأصل بعد قوله: (... خَلْفَه) زيادةُ (فيقول: أَلا إنّ بعضَهم على بعض أمراء، تكرمة الله لهذه الأمّة). وهي زيادة من الناسخ فقد سبَق نظره إلى الحديث التالي.

الله لهذه الأُمَّة » . وهذا إسنادٌ جيِّد .

٣٣٩ ـ وقال الطَّبَراني : حدَّثنا محمد بن زكريا الهِلالي ، حدثنا العباس ابن بكَّار ، حدثنا عبد الله بن زياد ، عن الأَعمش ، عن زِرِّ بن حُبَيْش ، عن حُذَيفة قال : « خَطَبَنا النبي ﷺ فذكَرَ ما هو كائن ، ثم قال : لو لم يَبْقَ من الدنيا إلا يومٌ واحِد لَطَوَّلَ الله ذلك اليوم حتى يَبْعَثَ رَجُلاً مِن وَلدي ٱسْمُهُ ٱسمي » . ولكن هذا إسنادٌ ضعيف .

وهذه الأَحاديثُ أَربعةُ أَقسام : صِحاح ، وحِسان ، وغرائب ، وموضوعة .

وقد اختَلفَ الناسُ في المَهْدي على أَربعة أَقوال :

أَحَدُها : أَنه المسيحُ ابن مريم ، وهو المهديُّ على الحقيقة .

واحتَجَّ أَصحابُ هذا بحديث محمد بن خالد الجَنَدي المتقدم[1] ، وقد بيَّنَّا حالَه ، وأَنه لا يَصحُّ ، ولو صح لم يكن فيه حُجَّة ، لأَن عيسى أَعظَمُ مَهْديٍّ بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ وبين الساعة .

وقد دَلَّت السُّنَّةُ الصحيحةُ عن النبي ﷺ على نُزوله على المَنارَةِ البيضاءِ شَرْقيَّ دِمَشْق ، وحُكمِهِ بكتاب الله ، وقَتْلِهِ اليَهُودَ والنصارى ، ووضعِهِ الجِزية ، وإهلاكِ أَهلِ المِلَل في زمانه[2] .

فَيَصِحُّ أَن يقال : لا مَهْدِيَّ في الحقيقة سواه وإن كان غيرُه مَهْدِيّاً . كما يقالُ : لا عِلْمَ إلا ما نَفَع ، ولا مالَ إلا ما وَقَى وَجْهَ صاحِبه . وكما يَصِحُّ أَن يُقال : إنما المَهْدِيُّ عيسى ابنُ مريم ، يعني المهدِيَّ الكاملَ المعصوم .

---

(١) في ص ١٤١ .

(٢) انظر تفصيل ذلك كلّه بأحاديثه مخرّجاً مشروحاً في « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » للإمام الكشميري وما علّقتُه عليه .

القول الثاني : أنه المهديّ الذي وَلِيَ مِن بني العباس ، وقد انتَهَى زمانُه .

٣٤٠ ـ واحتَجَّ أَصحابُ هذا القول بما رواه أَحمد في « مسنده »[١] : حدثنا وَكِيع ، عن شَرِيك ، عن علي بن زيد ، عن أَبي قِلابة ، عن ثَوْبان قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا رأَيتم الرَّاياتِ السُّودَ قد أَقبَلَتْ مِن خُراسان فائْتُوها ولو حَبْواً على الثَّلْج ، فإنَّ فيها خَلِيفَةَ الله المهديَّ » .

(وعليُّ بن زيد) : قد رَوَى له مسلم مُتابَعةً ، ولكنْ هو ضعيف ، وله مَناكيرُ تفرَّدَ بها ، فلا يُحْتَجُّ بما يَنْفَرِدُ به .

٣٤١ ـ ورَوَى ابنُ ماجه[٢] من حديث الثَّوري ، عن خالد[٣] ، عن أَبي قِلابة ، عن أَبي أَسماءَ ، عن ثوبان ، عن النبي ﷺ نحْوَه ، وتابعَهُ عبدُ العزيز بنُ المختار عن خالد .

وفي « سنن ابن ماجه »[٤] عن عبد الله بن مسعود قال : « بينما نحنُ عِنْدَ رسول الله ﷺ إذْ أَقبَلَ فِتيَةٌ من بني هاشم ، فلمَّا رآهم النبيُّ ﷺ اغرورَقَتْ عيناه ، وتغَيَّرَ لونُه . فقلتُ : ما نَزَالُ نَرَى في وجهِكَ شيئاً نكْرَهُه ؟ قال : إنَّا أَهلُ بيتٍ اختارَ الله لَنَا الآخِرَةَ على الدُّنْيا ، وإنَّ أَهلَ بَيْتي سَيَلْقَون بَلاءً وتشريدًا وتطريدًا ، حتى يأْتيَ قومٌ مِن أَهلِ المَشْرِقِ ومعهم راياتٌ سُود ، يَسأَلُونَ الحَقَّ فَلا يُعطَونه[٥] ، فَيُقَاتِلُون فيُنْصَرُون ، فَيُعْطَوْنَ ما سأَلوا فَلا

---

(١) ٥ : ٢٧٧ .

(٢) في « سننه » ٢ : ١٣٦٧ .

(٣) أي خالد الحذّاء .

(٤) ٢ : ١٣٦٦ .

(٥) في « سنن ابن ماجه » (فيسألون الخيرَ . . .) .

يَقْبَلُونَه ، حتى يَدفَعُوها إلى رَجُلٍ من أَهل بَيْتي ، فَيَمْلَؤُها قِسطاً كما مُلِئَتْ جَوْرًا ،فمن أَدركَ ذلك منكم فَلْيَأْتِهم ولو حَبْواً على الثَّلْج » .

وفي إسناده (يزيدُ بن أَبي زياد)،وهو سيِّءُ الحفظ ، اختَلَطَ في آخرِ عُمره ، وكان يُقَلِّدُ الفلُوس(١) .

وهذا والذي قبله لو صَحَّ : لم يكن فيه دليلٌ على أَنَّ المهدي الذي تولَّى من بني العباس هو المهديُّ الذي يَخْرُجُ في آخِرِ الزمان ، بل هو مَهْدِيٌّ من جملة المَهْدِيِّين. وعُمَرُ بن عبد العزيز كانَ مَهْدِيّاً ، بل هو أَولى باسم المَهْدِي منه .

٣٤٢ ـ وقد قال رسول الله ﷺ : «عليكم بسُنَّتي وسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشدين المَهْدِيِّين من بَعْدِي »(٢) .

وقد ذهبَ الإمامُ أَحمد ـ في إحدىٰ الروايتين عنه ـ وغيرُه إلى أَن عُمَر بن عبد العزيز منهم. ولا رَيْبَ أَنه كانَ راشداً مَهْدِيّاً ، ولكن ليس بالمهديِّ الذي يَخْرُجُ في آخِرِ الزمان . فالمهديُّ في جانب الخير والرُّشْد كالدَّجَّالِ في جانب الشَّرِّ والضَّلال. وكما أَنَّ بينَ يَدَيْ الدجَّالِ الأَكبرِ صاحب الخَوَارق دَجَّالِينَ كَذَّابِين(٣) ، فكذلك بينَ يَدَي المَهْدِيِّ الأَكبرِ مَهْدِيُّون راشدون.

(١) يعني : يُزَيّفُ النقود .

(٢) هو جزء من حديث العِرْباض بن سارية السُلَمي ، رواه أحمد في « المسند » ٤ : ١٢٦ ، و١٢٧ ، وأبو داود ٤ : ٢٠١ ، والترمذي ١٠ : ١٤٣ وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه ١ : ١٥ . وهو الحديث الثامن والعشرون من « الأربعين النووية » .

(٣) انظر طائفة من الأحاديث الواردة في أنه «لا تقوم الساعةُ حتى يَخرُجَ ثلاثون كذّاباً آخرُهم الأعورُ الدجّال » فيما علّقته على « التصريح بما تواتر في نزول المسيح » للإمام الكشميري ص ١٠٢ ـــ ١٠٣ .

القول الثالث: أنه رجلٌ من أَهل بيتِ النبي ﷺ، مِن وَلَدِ الحَسَن بن علي، يَخرُج في آخر الزمان، وقد امتلأَتْ الأرضُ جَوْراً وظُلْماً، فيَملأها قِسطاً وعَدْلاً. وأَكْثَرُ الأَحاديثِ على هذا تدُلُّ.

وفي كونه مِن وَلَدِ الحَسَن سِرٌّ لَطِيف، وهو أَنَّ الحَسَن رضي الله تعالى عنه تَرَكَ الخِلافَةَ لله، فَجَعَلَ الله مِن وَلَدِهِ مَن يقوم بالخِلافَةِ الحَقّ، المتضمِّن للعدل الذي يَملأُ الأَرض. وهذه سُنَّةُ الله في عباده أَنَّهُ من تَرَكَ لأَجله شيئاً أَعطاهُ الله، أَو أَعطَىٰ ذُرِّيَّتَه أَفضلَ منه. وهذا بخلاف الحُسَين رضي الله عنه، فإِنَّه حَرَصَ عليها، وقاتَلَ عليها، فلم يَظفَر بها، والله أَعلم.

٣٤٣ ـ وقد رَوَىٰ أَبو نُعَيم [(١)] من حديث أَبي سعيد الخُدْري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَخْرُجُ رجلٌ من أَهلِ بيتي، يَعْمَلُ بسُنَّتي، ويُنْزِلُ الله له البَرَكَةَ من السَّمَاء، وتُخْرِجُ له الأَرضُ بَرَكَتَها، ويَملأُ الأَرضَ عَدْلاً، كما مُلِئَتْ ظُلْماً، ويَعْمَلُ على هذه الأُمَّة سَبْعَ سِنين، ويَنْزِلُ بيتَ المَقْدِس».

٣٤٤ ـ ورَوَىٰ أَيضاً من حديث أَبي أُمامة [(٢)]. قال: «خَطَبَنَا رسولُ الله ﷺ، وذَكَرَ الدَّجَّالَ وقال: فَتَنْفي المدينةُ الخَبَثَ كما يَنفي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيد، ويُدْعَى ذٰلِكَ اليَومُ يومَ الخَلاص، فقالت أُمُّ شَرِيك: فأَين العَرَبُ يا رسولَ الله يَوْمَئِذٍ؟ فقال: هُمْ يَومَئذٍ قليلٌ، وجُلُّهُم بِبَيْتِ المَقْدس، وإِمامُهُم المَهْدِيُّ رَجُلٌ صالح» [(٣)].

(١) ذكره السيوطي في «الحاوي» ٢ : ١٣١ بنحو هذا اللفظ.

(٢) ذكره السيوطي في «الحاوي» ٢ : ١٣٥.

(٣) هذا طَرَفٌ من حديث طويل، انظره بتمامه مشروحاً مخرّجاً في «التصريح» للكشميري وما علّقتُه عليه ص ١٤٢ ـ ١٥٨.

٣٤٥ ـ ورَوَىٰ أَيضاً من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تَهْلِكَ أُمَّةٌ أَنا في أَوَّلِها، وعيسى ابنُ مريم في آخِرِها، والمَهْدِيُّ في وَسَطِها»[1].

وهذه الأَحاديث وإن كان في إسنادها بعضُ الضعف والغرابة، فهي مِمَّا يُقوِّي بعضُها بعضاً، ويُشَدُّ بعضُها ببعض. فهذه أَقوالُ أَهل السُّنَّة.

* * *

وأَمَّا الرافضة الإمامية: فلهم قولٌ رابع: وهو أَنَّ المهدي هو محمدُ بنُ الحَسَن العسكري المُنْتَظَر[2]، مِنْ وَلَدِ الحُسَين بن علي، لا من وَلَدِ الحَسَن، الحاضِرُ في الأَمصار، الغائبُ عن الأَبصار، الذي يُورِّثُ العَصَا، ويَختِمُ الفَضَا[3]، دخَلَ سِرْدابَ سامِرَّاءَ طِفْلاً صَغِيراً من أَكثر من خمس مِئةِ سَنَة، فلم تره بعد ذلك عين، ولم يُحَسَّ فيه بخبر ولا أَثَر. وهم ينتظرونه كلَّ يوم! يقفون بالخيل على باب السِّرداب، ويَصيحون به أَن يَخْرُجَ إِليهم: أُخرُجْ يا مولانا، أُخْرُجْ يا مولانا. ثم يرجعونَ بالخَيبَة والحِرمان. فهذا دأْبُهُم ودَأْبُه.

ولقد أَحسن من قال:

ما آنَ للسِّرْدابِ أَن يَلِدَ ٱلَّذي ... كلَّمْتُمُوه بجهلِكُم ما آنا؟
فَعَلى عُقُولِكُمُ العَفَاءُ فإِنَّكُم ... ثَلَّثْتُمُ العَنْقَاءَ والغِيلانا

(١) ذكره السيوطي في «الحاوي» ٢: ١٣٤. وانظره مخرّجاً في «التصريح» للكشميري ص ١٨١ ـ ١٨٢.

(٢) وُلِدَ سنة ٢٥٦، وتوفي سنة ٢٧٥. كما في «الأعلام» للزركلي. على القول بوجوده.

(٣) كذا في الأصل. ولم أصل إلى الجزم بصحة العبارة، ولا إلى معرفة معناها.

ولقد أَصبَحَ هؤلاءِ عارًا على بني آدَم ، وضُحْكَةً يَسْخَرُ منهم كلُّ عاقل.

* * *

أَمَّا مَهْدِيُّ المغاربة : محمد بن تُومَرت[١] ، فإنه رجلٌ كذَّاب ظالمٌ متغلِّبٌ بالباطل. مَلَكَ بالظُّلْم والتغلُّب والتحيُّل ، فَقَتَل النفوس ، وأَباحَ حَرِيمَ المُسلِمِين ، وسَبَىٰ ذَرارِيَّهم ، وأَخَذَ أموالَهم ، وكانَ شَرّاً على المِلَّةِ من الحجَّاج بن يوسف بكثير .

وكانَ يُودِعُ بطنَ الأَرضِ في القُبُور جماعةً من أَصحابه أَحياءً ، يأمرُهُم أَن يقولوا للناس : إنه المهديُّ الذي بَشَّرَ به النبيُّ ﷺ ، ثم يَرْدُمُ عليهم لَيْلاً لِئلاَّ يُكَذِّبوهُ بعدَ ذٰلِكَ . وسَمَّىٰ أَصحابَهُ الجَهْمِيَّةَ : (الموحِّدِين) نُفَاةَ صِفاتِ الرَّبِّ وكلامِه ، وعُلُوِّه على خَلْقه ، واستوائِهِ على عَرْشه ، ورُؤْيةِ المؤمنين له بالأَبصار يوم القيامة. واستباحَ قَتْلَ مَن خالَفَهُم من أَهل العلم والإيمان ، وتَسَمَّىٰ بالمَهْدِيّ المعصوم .

ثم خرجَ المَهْدِيّ المُلْحِد عُبَيْدُ الله بن ميمون القَدَّاحُ[٢] ، وكانَ جَدُّه يهودياً من بَيْتٍ مَجوسي ، فانتسبَ بالكَذِب والزُّور إلىأَهل البيت ، وادَّعَىٰ أَنَّهُ المَهديُّ الذي بَشَّرَ به النبي ﷺ ، ومَلَكَ وتغلَّبَ ، واستفحَلَ أَمرُهُ ، إلى أَن استولَتْ ذُرِّيَّتُهُ الملاحِدَةُ المنافقون ـ الذين كانوا أَعظمَ الناس عداوةً لله ولرسوله ـ على بلاد المَغْرِب ، ومصر ، والحِجاز ، والشام . واشتَدَّت غُرْبَةُ الإِسلام ومِحْنَتُهُ ومُصيبتُه بهم . وكانوا يَدَّعُون الإِلٰهيَّةَ ، ويَدَّعُون

---

(١) وُلِدَ سنة ٤٨٥ ، وتوفي سنة ٥٢٤ . كما في « الأعلام » للزركلي ، وله فيه ترجمة واسعة .

(٢) ولد سنة ٢٥٩ ، وتوفي سنة ٣٢٢ كما في « الأعلام » للزركلي . وانظر فيه ترجمتَهُ وكلمةً عنه في حاشية ٤ : ٢٨٦ ، وفي ٤ : ٣٥٣ . وتعبير المؤلف بـ (ثم) ليس بجيد .

أَنَّ للشَّرِيعة باطناً يُخالِفُ ظاهِرَها .

وهُمْ مُلُوكُ القَرامِطَةِ الباطنيَّةِ أَعداءِ الدِّين ، فتسَتَّروا بالرَّفْض والانتساب كذِباً إلى أَهل البيت ، ودانوا بِدِين أَهلِ الإلحاد ورَوَّجُوه . ولم يزل أَمرُهم ظاهراً إلى أَن أَنقَذَ الله الأُمَّة منهم ، ونَصَر الإسلامَ بصلاح الدين يوسف ابنِ أَيوب [١] ، فاستَنْقَذَ المِلَّة الإسلامية منهم وأَبادَهم ، وعادَت مِصرُ دارَ إسلام ، بعد أَن كانت دارَ نِفاق وإلحادٍ في زمنهم .

والمقصودُ أَنَّ هؤلاءِ لهم مَهْديّ ، وأَتباعَ ابنِ تُومَرْت لهم مهديّ ، والرافضةَ الإثني عَشرية لهم مهديّ .

فكلُّ هذه الفِرَق تَدَّعي في مَهْدِيِّهَا الظَّلوم الغَشوم ، والمستحيلِ المعدوم : أَنه الإمامُ المعصوم ، والمهديُّ المعلوم ، الذي بَشَّرَ به النبي ﷺ ، وأَخْبَرَ بخروجه . وهي تنتظره كما تنتظر اليهودُ القائمَ الذي يَخرُجُ في آخر الزمان ، فتعلو به كلمتُهم ، ويَقومُ به دِينُهم ، ويُنْصَرون به على جميع الأُمم .

والنَّصارى تَنتَظِرُ المسيحَ يأتي قبلَ يوم القيامة ، فيُقيمُ دِينَ النَّصْرانية ، ويُبطلُ سائرَ الأَديان . وفي عقيدتهم : نُزِعَ المَسِيحُ الذي هو إلٰهٌ حَقٌّ مِن إلٰهٍ حقّ : من جوهَرِ أَبيه الذي نَزَلَ طامينا [٢] . إلى أَن قالوا : وهو مُستعدٌّ للمجيءِ قبلَ يوم القيامة . فالمِلَلُ الثلاثُ تنتظر إماماً قائماً ، يقوم في آخِرِ الزمان [٣] .

(١) ولد سنة ٥٣٢ ، وتوفي سنة ٥٨٩ . رحمه الله تعالى ورضي عنه .

(٢) كذا في الأصل . ولم أهتد إليه مع كثرة المراجعة ، ولكل شيء أجل .

(٣) توسع المؤلف توسعاً حسناً في بيان المسيح المنتظر لليهود ، والمنتظر للنصارى ، والمنتظر في الإسلام عليه السلام في كتابه « هداية الحيارى في اليهود والنصارى » ص٤١–٤٤ .

٣٤٦ – ومنتَظَرُ اليهود الدجَّالُ الذي يَتْبَعُهُ من يهود أَصْبَهان سبعون أَلْفاً[١].
وفي «المسند» مرفوعاً: عن النبي ﷺ: «أَكثرُ أَتباعِ الدَّجَّالِ اليَهُودُ والنساءُ»[٢].

والنصارى تنتظر المسيحَ عيسى ابنَ مريم. ولا ريب في نزوله، ولكن إذا نزل كَسَرَ الصَّلِيبَ، وقتَلَ الخِنْزِير، وأَبادَ المِلَلَ كلَّها سِوى مِلَّةِ الإسلام.

٣٤٧ – وهذا معنى الحديث: «لا مَهْدِيَّ إلا عيسى ابنُ مريم».

والله أَعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب. وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلَّم مُدَّةَ ذِكرِ الذاكرين، وسَهْوِ الغافلين، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

* * *

جاء في الأصل ما نصُّه: بلَغَ مقابلةً على أصلٍ أظنُّه بخطِّ السيِّد نور الدين علي السَّمْهُودي، والظاهر – والله أعلم – أنه مؤرِّخُ المدينة صاحبُ كتاب «وفاء الوَفا».

---

(١) رواه مسلم في «صحيحه» ١٨ : ٨٥ «عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: يَتْبَعُ الدجّالَ من يَهُودِ أصبهان سبْعون ألفاً عليهم الطّيَالِسَة».
(٢) هذا جزء من حديث طويل رواه عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه، وهو في «المسند» للإمام أحمد ٤ : ٢١٦ – ٢١٧. وانظره بتمامه مشروحاً مخرّجاً، مع ذكر أحاديثَ باتّباع اليهود للدجال، وأنهم أوّلُ من يتبعه، في «التصريح بما تواتر في نزول المسيح» للكشميري وما علّقته عليه، في مواضع منها ص ١٠٤ و ١٦٢ – ١٦٥ و ٢٢١ – ٢٢٤ و ٢٥٤ – ٢٥٧.

* * *

يقول عبد الفتاح أبو غدة – غفر الله له –: فرَغتُ من خدمة هذا الكتاب بما يَسّر الله وأعان صباح يوم الأربعاء ٢١ من جمادى الآخرة من سنة ١٣٨٩ في قرية قرنايل من مصايف جبل لبنان، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والحمد لله رب العالمين.

المحتوى

١ - الآيات القرآنية

مرتبةً بحسب ورودها في الكتاب[1]

الصفحة

(١) وحرف (ت) هنا وفيما سيأتي من المحتويات يشير إلى أن ما ذكر قبله وارد في التعليق . ولم تدخل (التقدمة) في هذا المحتوى كله .

٢ ـ الكتب ومؤلفوها [١]

أ

[١] حرف (ت) يشير إلى ان الموطن الذي قبله وارد في التعليق ، وإذا قدم على الأرقام فيشار بتقديمه إلى ان ما بعده كله وارد في التعليق .

ب

ت

د

ذ

ر

ز

س

ش

ص

ض

ط

ع

غ

ف

ق

ك

ل

م

ن



٣ـ الأعلام[1]

(١) لم أميز هنا بين ما ورد من الأعلام في أصل الكتاب وما ورد منها في التعليق ، لأن أغلبها وارد في التعليق . وقد يكون الاسم مكرراً في الصفحة ، فلم اشر إلى ذلك . وإذا وضع بعد الاسم نقطتان : فمعناه انظره فيما بعدهما .

ب

ت

ث

ج

ح

خ

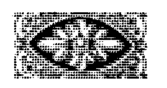
د

ن

هـ

و

ي



٤ - الأَماكن

٥ - المصادر المعزوّ إليها في التعليق

وما طبع منها بمصر أغفل ذكر بلده

١ ــ الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة لعبد الحي اللكنوي . طبع لكنو بالهند ١٣٠٤ .

٢ ــ الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة للزركشي . دمشق المطبعة الهاشمية ١٣٥٨ .

٣ ــ الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة للكنوي . حلب مطبعة الأصيل ١٣٨٤

٤ ــ أحكام أهل الذمة لابن قيم الجوزية . مطبعة جامعة دمشق .

٥ ــ الإحياء للغزالي . لجنة الثقافة الإسلامية ١٣٥٦ .

٦ ــ الأدب المفرد للبخاري . السلفية ، الطبعة الثانية ١٣٧٩ .

٧ ــ الأذكار للنووي . مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الرابعة ١٣٧٥ .

٨ ــ الأربعين النووية . مصطفى محمد .

٩ ــ أسماء مؤلفات ابن تيمية لابن القيم . المجمع العلمي بدمشق ١٣٧٢ .

١٠ ــ الإصابة لابن حجر . التجارية الكبرى ١٣٥٨ .

١١ ــ الأعلام للزركلي . الطبعة الثانية ١٣٧٨ .

١٢ ــ الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التوريخ للسخاوي . الترقي بدمشق ١٣٤٩ .

١٣ ــ انتقاد « المغني عن الحفظ والكتاب » لحسام الدين القدسي . الترقي بدمشق ١٣٤٣ .

١٤ ــ الأنوار الكاشفة لعبد الرحمن يحيى المُعلّمي . السلفية ١٣٧٨ .

١٥ ــ البداية والنهاية لابن كثير . السعادة ١٣٥١ .

١٦ — تاج العروس للمرتضى الزبيدي . الخيرية ١٣٠٦ .
١٧ — تاريخ ابن جرير الطبري . الحسينية المصرية ١٣٢٦ .
١٨ — تاريخ بغداد للخطيب البغدادي . السعادة ١٣٤٩ .
١٩ — التاريخ الكبير للبخاري . حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٧٥ .
٢٠ — تبيين العجب بما ورد في فضل رجب لابن حجر العسقلاني. المعاهد ١٣٥١
٢١ — تحفة الطلبة في تحقيق مسح الرقبة للكنوي . اليوسفي ، لكنو ١٣٣٧ .
٢٢ — تذكرة الموضوعات لابن طاهر المقدسي . السعادة ١٣٢٣
٢٣ — الترغيب والترهيب للمنذري . السعادة ١٣٧٩
٢٤ — التصريح بما تواتر في نزول المسيح للكشميري. حلب مطبعة الأصيل ١٣٨٥ .
٢٥ — تفسير ابن جرير طبعة دار المعارف بتحقيق محمود شاكر وأحمد شاكر ١٣٧٤ .
٢٦ — تفسير ابن كثير . طبعة مصطفى محمد ١٣٥٦
٢٧ — تقريب التهذيب لابن حجر . دار الكتاب ١٣٨٠ .
٢٨ — تلخيص المستدرك للذهبي . حيدر آباد الدكن بالهند ١٣٣٤
٢٩ — تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق . مطبعة عاطف ١٣٧٨
٣٩ — تهذيب التهذيب لابن حجر . حيدر آباد الدكن ١٣٢٥
٣١ — الجامع الصغير للسيوطي مع فيض القدير للمناوي الآتي .
٣٢ — الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازي . حيدر آباد الدكن ١٣٧١
٣٣ — الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي لابن القيم . المنيرية
٣٤ — الجواهر المضية في طبقات الحنفية للقرشي حيدر آباد الدكن ١٣٣٢
٣٥ — الحاوي للفتاوي للسيوطي . السعادة ١٣٧٨
٣٦ — الخبر الدال على وجود القطب والنجباء والأبدال للسيوطي . في الحاوي المتقدم .

٣٧ ـ ذخائر المواريث للنابلسي . جمعية النشر الأزهرية ١٣٥٢ .
٣٨ ـ ذيل القول المسدّد للمِدْراسي . مع القول المسدد الآتي .
٣٩ ـ الرفع والتكميل لعبد الحي اللكنوي .الطبعة الثانية دار لبنان بيروت ١٣٨٩
٤٠ ـ رفع الخِدْر عن قطع السدْر للسيوطي . في الحاوي المتقدم .
٤١ ـ روضة المحبين ونزهة المشتاقين لابن القيم.الطبعة الثانية.السعادة ١٣٧٥
٤٢ ـ رياض الصالحين للنووي . مطبعة الفجالة الجديدة ١٣٨٠ .
٤٣ ـ زاد المعاد لابن القيم . السنة المحمدية ١٣٧٠
٤٤ ـ سنن ابن ماجه . عيسى البابي الحلبي ١٣٧٢
٤٥ ـ سنن أبي داود . الطبعة الثانية بتحقيق محي الدين عبد الحميد . السعادة .
٤٦ ـ سنن الترمذي ، معها شرح ابن العربي . المطبعة المصرية ١٣٥٠
٤٧ ـ سنن الدارمي . طبعة دمشق . الاعتدال ١٣٤٩
٤٨ ـ السنن الكبرى للبيهقي . حيدر آباد الدكن ١٣٤٤
٤٩ ـ سنن النسائي معها شرح السيوطي والسندي . المطبعة المصرية ١٣٤٨
٥٠ ـ شرح الإحياء للمرتضى الزبيدي . الميمنية ١٣١١
٥١ ـ شرح سنن النسائي للسيوطي . مع سنن النسائي المتقدم .
٥٢ ـ شرح الشفا لعلي القاري . إصطنبول ١٣١٥
٥٣ ـ شرح المواهب اللدنية للزرقاني . بولاق الطبعة الأولى ١٢٧٨
٥٤ ـ الشفا للقاضي عياض مع شرحه المتقدم
٥٥ ـ صحيح البخاري بشرح ابن حجر « فتح الباري » بولاق ١٣٠٠
٥٦ ـ صحيح مسلم بشرح النووي . المطبعة المصرية ١٣٤٧
٥٧ ـ طبقات الشافعية لتاج الدين السبكي . الحسينية ١٣٢٤
٥٨ ـ الطبقات الكبرى لابن سعد . بيروت ١٣٧٦
٥٩ ـ العَرْف الوردي في أخبار المهدي للسيوطي . في الحاوي المتقدم .

٦٠ ــ العلل لابن أبي حاتم الرازي . السلفية ١٣٤٣
٦١ ــ عون المعبود على سنن أبي داود لشرف الحق العظيم آبادي .دهلى١٣٢٢
٦٢ ــ غنية الطالبين لعبد القادر الجيلاني . بولاق ١٢٨٨
٦٣ ــ فتح باب العناية بشرح كتاب النقاية لعلي القاري.حلب مطبعة الأصيل١٣٨٧
٦٤ ــ فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر . بولاق ١٣٠٠
٦٥ ــ الفروسية لابن القيم . الأنوار ١٣٦٠
٦٦ ــ فيض القدير بشرح الجامع الصغير للمناوي . مصطفى محمد ١٣٥٦
٦٧ ــ القاموس المحيط للفيروز آبادي . الحسينية المصرية ١٣٤٤ .
٦٨ ــ القول المسدّد في الذب عن المسند لابن حجر حيدر آباد الدكن ١٣١٩
٦٩ ــ كشف الخدر عن أمر الخضر لعلي القاري طبع قازان في روسيا .
٧٠ ــ كشف الخفاء ومزيل الإلباس للعجلوني . مكتبة القدسي ١٣٥١
٧١ ــ الكلام الجليل فيما يتعلق بالمنديل للكنوي . طبع لكنو بالهند
٧٢ ــ كنز العمال للمتقي الهندي . حيدر آباد الدكن بالهند ١٣١٢
٧٣ ــ اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي . الحسينية ١٣٥٢
٧٤ ــ لسان الميزان لابن حجر . حيدر آباد الدكن ١٣٢٩
٧٥ ــ مجمع الزوائد للهيثمي . مكتبة القدسي ١٣٥٢
٧٦ ــ مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية . مطبعة المنار ١٣٤١
٧ ــ مختصر سنن أبي داود للمنذري . أنصار السنة المحمدية ١٣٦٧
٧٨ ــ المستدرك للحاكم . حيدر آباد الدكن ١٣٣٤
٧٩ ــ مشكل الآثار للطحاوي . حيدر آباد الدكن ١٣٣٣
٨٠ ــ المصنوع في معرفة الحديث الموضوع لعلي القاري.دار لبنان ببيروت ١٣٨٩
٨١ ــ المسند للإمام أحمد . الميمنية ١٣١٣
٨٢ ــ معجم الأدباء لياقوت الحموي مطبعة دار المأمون ١٣٥٥ .

٨٣ ــ المقاصد الحسنة للسخاوي . دار الأدب العربي ١٣٧٥
٨٤ ــ منهاج السنة النبوية لابن تيمية . بولاق ١٣٢١
٨٥ ــ المواهب اللدنية للقسطلاني . المطبعة الشرفية ١٣٢٦
٨٦ ــ الموضوعات لابن الجوزي . مطبعة المجد ١٣٨٦ ــ ١٣٨٨
٨٧ ــ الموضوعات الكبرى لعلي القاري . إصطنبول دار السعادة ١٣٠٨
٨٨ ــ الموطأ للإمام مالك . عيسى البابي الحلبي دون تاريخ .
٨٩ ــ ميزان الاعتدال للذهبي . عيسى البابي الحلبي ١٣٨٢
٨٩ ــ نصب الراية للزيلعي . المجلس العلمي الهندي بمصر ١٣٥٧ .
٩١ ــ نفثات صدر المكمد شرح ثلاثيات مسند أحمد للسفاريني . دمشق المكتب الإسلامي ١٣٨٠
٩٢ ــ النهاية لابن الأثير . العثمانية ١٣١١
٩٢ ــ نيل الأوطار للشوكاني . مصطفى البابي الحلبي ١٣٤٩
٩٤ ــ هداية الحيارى من اليهود والنصارى لابن القيم . مطبعة الموسوعات دون تاريخ .



٦ ـ الأبحاث

الاستدراك

الصفحة ١١٩ ذكرتُ تعليقاً في الصفحة ١١٩ أن البيت الوارد في ص ١١٨ توقفت في صحة وزنه وسلامته من التحريف ، وأن تصويبه وضبطه وشرح معناه تفضل به علي الصديق العلامة المحقق والأديب الكبير الأستاذ محمود شاكر حفظه الله تعالى . وهذا نصُّ ما كتَبَ به إليَّ ، جزاه الله خيراً عن العلم والدين :

« ... والبيتُ الذي سألتم عنه ، أظنه بيتاً مفرداً لم تعرف القصيدة التي هو منها . وصوابُ إنشاده :

يَزالُ حَوَارِيٌّ تَلُوحُ عِظامُه   زَوَى الحَرْبُ عنه أن يُجَنَّ ويُقْبَرا

والذي جاء في « المسند » صحيح أيضا : (لا يزالُ حَواريٌّ) . وهو « الخَزْم » أي زيادة حرف إلى أربعة أحرف في أول البيت . وهذا معروف مشهور في علم العروض ، وزاد هنا (لا) لكراهيته حَذْفَ حرفِ النفي ، هذا مع جواز حذفه من (لا يزال) ، وله شواهد .

وقوله : (حَوارِيٌّ) يعني (أنصاريٌّ) . وأنصار الأنبياء هم الحواريون . وقوله : (تَلُوح عِظامُه) أي تَلمعُ في ضوء الشمس . والعظم البالي يبيضّ ، فاذا ألقَتْ عليه الشمسُ شعاعها لَمَع . وقوله : (زَوى الحربُ عنه) ، فالحربُ مؤنثة ، وقد تذكّر ، وهذا البيت شاهد على ذلك إلى غيره من الشواهد . و (زَوَى عنه كذا) ، أي نحّاه وعدله وصرفه . يقول : منعته شدة القتال أن يجد من يدفنه .

وأما ما جاء في « مجمع الزوائد » و « اللآلىء المصنوعة » فكله تحريف وتصحيف . وليس في وزن البيت اختلال بزيادة (لا) ، إنما هو الخَزْم ، كما قلتُ لكم ، وهو فاشٍ كثير ، ولا سيما في التغنّي ، وفي المساجلة ... » . انتهى .

١٥٣ يضاف في آخر التعليقة ذات الرقم ٢ ما يلي : وقد تعرَّض الشيخ ابن تيمية رحمه الله تعالى لهذا المبحث ، في كتابه « منهاج السنة النبوية » ٢ : ١٣٢ — ١٣٤ و ٤ : ٢١١ — ٢١٢ . وكأن كلام الشيخ ابن القيم هنا تلخيصٌ واختصار لكلام شيخه .

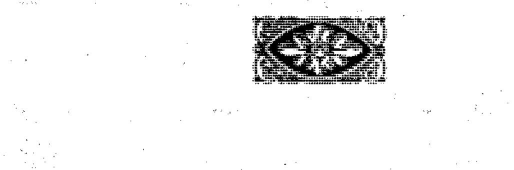
وانظر لاستيفاء أخبار (عُبَيدالله بن ميمون القدّاح) كتاب « كشف أسرار الباطنية وأخبار القرامطة » لمحمد بن مالك الحمّادي اليماني رحمه الله تعالى . وهو مطبوع بالقاهرة بمطبعة الأنوار سنة ١٣٥٧ . ففيه من أخبار هذا المُلْحِد وأضرابه الباطنية ، التي دوّنها مؤلِّفُه عن مشاهدة وعِيان ، ما يتعيَّنُ على الباحث الوقوفُ عليه .



٧ـ الآثار[1]

الرقم

(١) حرف (ت) هنا وفي الأحاديث يشير إلى أن ما ذكر قبله وارد في التعليق . والرقم المذكور هنا وفي الأحاديث إنما هو رقم المقطع الذي ورد فيه ذلك الأثر أو الحديث ، سواء في ذلك إذا ورد في أصل الكتاب أو في التعليق على ذلك المقطع من الكتاب .



٨ ـ الأَحاديث غير الموضوعة
وفيها الصحيح والحسن والضعيف [١]

آ

الرقم

---

(١) وذلك باعتبار حكم العلماء عليها لا باعتبار ما أورده المؤلف . وحرف (ت) يشير إلى ان ما قبله وارد في التعليق . وانظر حاشية ص ٢٠٢ .

(١) ذكرت هذا الحديث هنا وفي (الآثار) وفي (الموضوعات) للاختلاف في رفعه ووقفه ووضعه.

ص

ع

غ

ف

ق

ك

ل

م

٩ ــ الأحاديث الموضوعة [١]

حرف الهمزة

الرقم

(١) وينبغي النظر في محتوى الأحاديث غير الموضوعة ، فقد يكون فيها ما يتطلبه الباحث. وانظر حاشية ص ٢٠٢ لمعرفة طريقة الإشارة بالرقم الذي بجانب الحديث .

حرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف العين

حرف الفاء

حرف الكاف

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

حرف الياء

